


أحمد شفيق

# البرق في الإسلام



ترجمة : أحمد زكي



مكتبة النافذة

# الرق في الإسلام

تأليف

أحمد شفيق

ترجمة عن الفرنسية

أحمد زكي

الناشر

مكتبة النافذة

# الرُّقُوقُ فِي الْإِسْلَامِ

أحمد شفيق

الطبعة الأولى: 2010

رقم الإيداع: 2009 / 3172

الترقيم الدولي: 911 \_ 436 \_ 765 \_ 2

الطباعة

دار طيبة للطباعة - الجيزة

كل الحقوق  
محفوظة

الناشر: مكتبة النافذة

المدير المسؤول: سعيد عثمان

---

◆  
الجيزة ٢ شارع الشهيد أحمد حمدي  
الثلاثيني (ميدان الساعة) - فيصل

Tel: 37241803 Fax: 37827787

Mob: 012 3595973

Email: alnafezah@hotmail.com

---

جاء في عدد 514 من جريدة المؤيد الأغر الصادرة في 28  
محرم سنة 1309 (2 سبتمبر سنة 1891):

"هذا الكتاب الجليل النفيس هو أحسن وأفضل ما صنف  
في الدفاع عن الديانة الإسلامية، التي قام الكرديان  
للفيجري وأتباعه باتهامها بأنها هي التي تدعوه إلى  
النخالة، وتوصي أهلها بارتكاب الفظائع والقبائح التي  
يرد بها عن أواسط أفريقيا".

وبعد الموسيو ميسمر رئيس الدراسات الفرنساوية سابقاً  
الشهود له بكثرة العارف واتساع الأطلاع ينهى المؤلف  
ويقول له: "لقد أفهمت خصمك، وإن الحق لفهي جانبه".



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة المترجم

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله،  
والصلوة والسلام على سيدنا محمد وصحبه أهله ونسله والمقتدين بسننه  
من ذوي ملته في قوله و فعله وبعد ...

فبان الكردبنال لافيجري قد طبق الأرض ذكره، واشتهر في الخافقين  
أمره، وجرت على لسان البرق خطاباته، واستفاضت في الجرائد  
والصحف كتاباته؛ لأنه تصدى كما يقول للأخذ بناصر الأرقاء، ولكنه  
تطرف وتغالي، فقادته الغاية العمياء إلى الطعن على الديانة الحنيفية  
الغراء فعدل عن واجب الاعتدال في جادة الجدال، ولذلك انبى للرد  
عليه كثيرون من حلفاء هذا الدين المبين، وأتوه بهذا اليقين، ولكن الذي  
فاز بسبق السبق في هذا المضمار وحاز الفضل والفضار هو حضرة الحق  
الباع أحمد بك شفيق كاتم أسرار سعادة ناظر الخارجية المصرية؛ فإنه  
أجاد في الكلام على الرق عند جميع الأمم، وفي جميع الأديان ثم انتقل  
من هذه التوطئة إلى بيان الاستراق في الإسلام ليظهر فضل الدين  
المحمي في هذا المقام فينجلي الصبح لذى عينين؛ إذ بضدها تتميز  
الأشياء، وحينئذ يحكم العاقل الخبر والناقد البصیر بأن جناب  
الكردبنا جنح إلى الاعتداء بدلاً من الاعتدال، ولما أتم المؤلف هذه  
الرسالة خطب بها على الجمعية الجغرافية الخديوية في جلسات متواتية،  
ونالت من الإعجاب والاستحسان ما نالت، ولذلك طلب إلى كثير من  
الكبار وأهل الفضل أن أنقلها إلى اللغة العربية ليعم نفعها وتكلل

فائدهتها، فرجوت حضرة مؤلفها أن يجعل لي قسطا من الفضل في هذا العمل، ففضل بالإجابة، فاستخرت الله في هذه الخدمة الوطنية غيره على هذا الدين القويم، وشمرت عن ساعد الاجتهاد فعرضتها بغاية العناية حتى جاءت بحمد الله تعالى مثالا للترجمة التي يحافظ فيها على المعنى تمام المحافظة مع مراعاة القواعد الإنسانية العربية والأساليب القولية الكلامية التي تجعلها أهلا للقبول عند الناطقين بالضاد في جميع البلاد، ثم حليتها بفوائد علمية وحواش تاريخية جغرافية لكي يكون المطلع عليها في غنى عن الرجوع إلى غيرها مما يدخل في دائرة بحثها، وقد راجعت الأصول وأمهات الكتب فنقلت منها الأحاديث الشريفة بشرح بعضها، وكذلك فعلت ببعض الآيات القرآنية الكريمة وأكملت القصص والحوادث التاريخية من مصادرها المعول عليها والموثوق بها، وفوق ذلك فقد لاحظت بنفسي طبع هذه الرسالة على هذا الشكل الفائق الأنique والأسلوب الشائق الرقيق، فمزجت بين الحروف المختلفة المقدار كلما رأيت ذلك واجبا لتبييه القراء واستلفت الأنظار، وفصلت الفقرات عن بعضها فصلا يسهل به التمييز بين المواضيع جاريا في ذلك على النمط الذي اصطلاح عليه أهل أوروبا من إتقان الطبع وأحكام الوضع.

أحمد نركي

## ناتحة الكتاب

اتفق لي في أول يوليو سنة 1888 أن حضرت بكنيسة<sup>(1)</sup> سان سولبيس<sup>(2)</sup> في مدينة باريس، وسمعت نيافة<sup>(3)</sup> الكردينا<sup>(4)</sup> لافيجري<sup>(1)</sup> وهو

<sup>١</sup> - الكنيسة ليس لها اشتقاق في اللغة، قيل: إنها لفظة عربية، وقيل: إنها معرب كنست، وقيل: إن للعرب لفظة أخذوها عن الروم، وهي: فليس أو قليس وأنها كنيسة بناها أبرهه على باب صناعة على ما قاله ياقوت - قالوا: ومن المحتمل أن "كنيسة" تحريف لفظ قليس، أقول: ويشهد لهذا الاحتمال أن اسمها بالتركية كليسة، وربما كانت منها الكلية التي هي صومعة الراهب عند الأقباط وأنها في الفنساوية أجليز، وفي التيانية كييزا، وهي عند الأفرنج مشتقة من لفظة يونانية (أكليزيَا) معناها الاجتماع، والكنيسة في أيامنا هذه علم على متعدد النصارى، والكنيسة على متعدد اليهودية. اهـ مترجم.

<sup>٢</sup> - هي من أشهر العمارت بباريس في خط سان جرمان، مضى عليها زمان طويل حتى أمكن إتمامها، فإنها كانت موجودة في القرن الثاني عشر ثم دعت الحال لتوضيعها في القرن السادس عشر، ثم اضطر القوم لإعادة بنائها كله فوضع الحجر الأول منها في سنة 1646 ولكنهم رأوا تغيير التصميم حتى تكون فسيحة، ولم تتم بنايتها إلا في سنة 1749 بواسطة اجتهاد القسوس وتبرع أهل الخير، والمال الكثير الذي تحصل من يانصيب (لوترية) فتحوه لأجل هذا الغرض، وفي أيام الثورة الفنساوية أطلق عليها اسم (هيكل الانتصار) وقد أولمت فيها وليمة عظيمة للجنرال بونابرت بعد عودته من مصر وهي الآن أكبر محل لتخريج القسس وتعليم الرهبان. اهـ مترجم.

<sup>٣</sup> - "نيافة" تعريف اصطلاح عليه العيسويون للفظة Eminence وهو لقب افتخاري خاص بالكرادلة (جمع كردينا<sup>(1)</sup>) منهم إياه البابا أوربانوس الثامن بمرسوم أي منشور أي تقليد (دكريتو) أصدره في 10 يناير سنة 1630، وفي نيافة معنى الارتفاع والارتفاع، يقال: جبل عالي المناف أي المرتفع، وذلك موافق لمعنى اللغة الأفرنجية. اهـ مترجم.

<sup>٤</sup> - "الكردينا<sup>(1)</sup>" معرب وهو أحد السبعين حبراً الذين تتألف منهم الدائرة المقدسة التي تجتمع لانتخاب البابا، وفي أثناء اجتماعهم لا يكون لهم أدنى علاقة أو أقل مواصلة مع الخارج، وكان مبدأ هذه العادة في سنة 1270 فإن البابا أكليمينس الرابع توفي سنة 1268 ولم يتفق الكرادلة على تعيين خلفه إلى سنة 1270 ولم يتفق الكرادلة على تعيين خلفه إلى سنة 1270 حتى تعبت الأمة من

ي خطب بها على أهل تلك المدينة ويصف فظائع النخاسة بأفريقيا الوسطى، ويسوق لهم الحديث على الاسترقاء ويساطته في البلاد الإسلامية، ولم يكتف نيافته بإدانة المسلمين بالدين المحمدي بهذا الأمر، بل نسب قبائحه إلى نصوص الشريعة التي جاء بها النبي عليه الصلة والسلام.

وما كانت هذه التهم لا أساس لها، ولا برهان ينهض عليها، وقد بثها في لوندرا وبروسيل<sup>(2)</sup> دعاني حب الحقيقة إلى البحث عن هذا الموضوع في الكتب الدينية المعترضة لدينا، المعول عليها عندنا، فاتاح لي الجد بفضله تعالى إقامة الحجة، وإيراد الدليل على أن القرآن الشريف فوق كونه لم يعتبر الرقيق بمنزلة الحيوان، فقد جاء بكثير من النصوص والوصايا التي تفرض على المسلمين أن يحسنوا رعايته والعناء بشأنه، وأن تكون معاملتهم له بالحسنى والمرحمة، وهو أمر يوجهه إلى الآن عامة الأوروبيين، حتى القاطنين منهم بديار المشرق، اللهم إلا ما ندر فإنه

---

هذا التواني فحضرتهم كلهم في محل اجتماعهم إلى أن انتخبوا واحداً منهم للجلوس على كرسى البابوية. اهـ مترجم.

١ - أما الكردينال لافيجري فنكتفي بضبط اسمه الآن فقد رأيت كثيراً من الناس ينطرون به على كيفيات مختلفة أغبلها بعيد عن الصحة فهو لام بعدها ألف ثم فاء فارسية قريبة من المخرج من الواو بعدها ياء ثم جيم فارسية ساكنة فراء مكسورة بعدها ياء ساكنة، وسنأتي على ترجمة حاله في آخر الرسالة. اهـ مترجم.

٢ - جاء في رسالة مدرجة بجريدة الاندبندنس بلج (الاستقلال البلجيكي) الصادرة في بروسل بتاريخ 16 أغسطس سنة 1888 كلام على خطابة القاها الكردينال لافيجري قال صاحبه: ((إن الخطيب..... لم يقدر على الامتناع عن المجاهرة بأن المسلمين يرون أن اصطياد الرقيق حق لهم يكاد يكون واجباً عليهم وهو حق لهم لأنهم يعتقدون بأن الأسود ليس من العائلة البشرية وأنه متوسط بين الإنسان والحيوان بل إن بعضهم يرون أنه أدنى من الحيوان مقاماً)) مؤلف.

بديه أن مجرد السكنى في بلد من البلاد لا توقف الإنسان تمام الإيقاف على كنه شرائعها، بل يعوزه أيضاً أن يكون عارفاً حق المعرفة بلغة أهلها، ولا ريب في أن علماء المشرقيات المتوفرة فيهم هذه الصفات هم أقل من القليل.

وأتعشم في وجه الله الكريم أن يجعل نتيجة بحثي تمييز اللثام عن حقيقة هذه المسألة الخطيرة التي كثرا اهتمام الحكومات والأفراد بها في هذه الأيام.

## الرق في الإسلام

قبل الخوض في هذا الموضوع ينبغي لنا أن نأتي بالإيجاز وبوجه العموم على ذكر الاسترقاق عند الأمم:

الرق هو حرمان الشخص من حرية الطبيعة وصيرواته ملكاً للغير.<sup>(1)</sup> قالوا: إن الاسترقاق ظهر منذ كان الاجتماع الإنساني، وهو قول في غاية الإصابة والسداد، فإنه ظهر حقيقة عندما وقعت المجتمعات البشرية الأولى، أيام كان حجاب الجهة مسدولاً على عالم الفطرة، والذي أوجب حصول هذا الفعل هو أمر يسهل بسطه وإيراده، وذلك أنه لما كان العمل من أصعب الضرورات وأشقاها أخذ الإنسان في البحث بما يخلصه من

---

<sup>1</sup> - هذا هو حده عند الأفرنج وقال في التعريفات: الرق في اللغة الضعف ومنه رقة القلب، وفي عرف الفقهاء عبارة عن عجز حكمي شرع في الأصل جزاء عن الكفر، أما أنه عجز فإنه لا يملك ما يملكه الحر من الشهادة والقضاء وغيرهما، وأما أنه حكمي فلأن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر حسناً. اهـ مترجم.

عنائه ومكابدته، فإذا بطلبه بين يديه عند الهيئة الاجتماعية، فإن القوي  
اللزم الضعيف بالاشغال، ومن ذلك نشا الاسترقة.

ثم جاءت الحروب، وتولدت الأطماء، فثبتت الاسترقة في جميع أجزاء  
العالم، وعند معظم الأمم، وصار الناس لا يقتلون العدو بل يبقون عليه  
ليعمل لهم، هذا وأعلم أن طبيعة الأقاليم وهي من أقوى العوامل في إنماء  
الجمعيات البشرية، كان لها تأثير عظيم في زيادة الاسترقة، واتساع  
نطاقه، حتى أنه ما لبث أن بلغ عدد الأمم التي على البساطة والفترة في  
جميع بلاد المشرق مبلغاً عظيماً، ودرجة قاصية، وانتشاراً زائداً، فإن ثمن  
الرقيق كان زهيداً، وعمله مفيداً بالنظر إلى ما صارت إليه الصناعة  
التجارة من التقدم والأهمية، ولقد كان الحال على خلال هذا المنوال  
عند أمم الشمال، فإن تغذية الرقيق عندهم كانت تكلفهم مصراً  
جسيماً، ولم يكن لعمله كبير جدوٍ ولا فائدة، فلهذا كان الاسترقة في  
بلاد الشمال منذ العصور الخواли أقل انتشاراً منه في جهات الجنوب من  
المعمورة، وهذا يدلنا على أن الاسترقة هو من الأمور الاقتصادية  
التدبيرية المترتبة على العمل والاشغال.

ولنبحث الآن في حالة الرقيق عند الأمم المختلفة واحدة واحدة.

# **الباب الأول**

## **الاسترقاق في الأزمان القديمة**

### **الفرع الأول**

#### **الاسترقاق عند قدماء المصريين**

كان الرقيق في مصر عبارة عن آلة للعمل، وكان أيضاً من الأشياء المعدة لمشاهدة الزينة، ومظاهر الأبهة، فكان الأرقاء بقصور الملوك، وبيت الكهان، ودار المقاتلين، ثم إن الفاقة جعلت لسائر الأفراد سبيلاً إلى امتلاك الأرقاء أيضاً، وكان الاسترقاق عبارة عن الحق في إعدام الحياة والإبقاء عليها، وكان الأساري على العموم أرقاء للدولة، يقومون بالأعمال والأشغال التي تستلزمها حاجات القطر، أو التي تدعوا إليها موجبات زخرفته، وتحسين هيئته، وفيما عدا هذه التشديدات الخاصة بالاستخدام في الصالح العام قد تحسن حالة الرقيق، وتلطفت كثيراً، فكان يجوز رفع الأمة إلى مقام الزوجة، ثم إن الأخلاق والعادات كانت تقضي بالشفقة على الرقيق والدفاع عنه، بل إن الشريعة كانت تجعل حوله سياجاً يقيه من البغي والأذى، فقد نصت على أن من قتل الرقيق يقتل فيه. <sup>(١)</sup>

---

<sup>١</sup> - وكذلك الديانة فقد تقرر بها أن الميت عند محاسبته أمام محكمة أزيرس يشهد على نفسه في خلال تنصله بأنه لم يسع في ضرر العبد عند مولاه (انظر: تاريخ المشرق لمسيريرو، وقد أخذت في ترجمته بناء على طلب نظارة المعارف للتدرис عليه في مدارس الحكومة وسيطبع قريباً إن شاء الله). اهـ مترجم.

## الفرع الثاني الأسترقاق عند الهندود

قد حددت شريعة مانو<sup>(١)</sup> بطريقة شرعية دينية درجة السودرا (هو الرجل من الطبقة الدينية المستخدمة) مع البرهمي، بل ومع سائر الناس، فقد ورد بها: "أنه إذا اشتري البرهمي رجلاً سودراً بل وإذا لم يشتره، فإنه يجوز له أن يجبره على خدمته بصفة كونه رقيقاً (داراً) لأن مثل هذا الإنسان ما خلقه واجب الوجود إلا ليخدم البراهمة".

ثم إن السودرا وإن أطلق سيده سراحه، لا تفارقه صفة الخدمة؛ لأنه من ذا الذي يمكنه أن يزيل عنه حالة طبيعية مرتبطة به.

ثم قيل في تلك الشريعة:

"إذا اضطهد السودرا أحد البراهمة فلا مندوحة عن قتلها البتة، وإذا وجه رجل من الطبقة الدينية سباباً فاحشاً إلى أحد الدويدياس (أي أولئك الذين تتالف منهم الطبقات العليا الثلاث وهم البراهمة وكشاترياس وفيزياس) فجزاؤه سل لسانه؛ لأنه ناتج من القسم الأسفل من برهمة،

<sup>١</sup> - "مانو" هو مشرع هندي ينسبون إليه وضع مجموعة شرائع مشهور وهو أقدم المجاميع المعروفة من هذا القبيل واسمها بلقتهم (مانافا ذارما ساسترا) أي مجموعة شرائع مانو، وهو كتاب واف في علم الأخلاق وفي الشرائع منظوم باللغة السنسيكريتية، وقد ترجم إلى اللغة الإنجليزية وطبع في كلكته سنة 1794 وفي لوندرا سنة 1796 ثم ترجم إلى الفرنساوية وطبع من سنة 1832 إلى سنة 1833 في باري، ويقولون أنه ابن برهمة وأنه الإنسان الأول، وأما الوقت الذي كان عائضاً فيه فهو مجهول، ومع ذلك فإن مجموعة القوانين المنسوب له هو متاخر على الفيدا (أقدم وأقدس كتاب عند الهندود) وقد رأى بعضهم في مشابهته الأسماء أن مانو هذا منا أو مينيس أول ملوك مصر ومينوس ملك اقريطيش (جزيرة كريد) ومشرعاً لها. اهـ مترجم.

وإذا ذكر أحدهم باسمه ويطبقته على هيئة يؤخذ منها الازدراء، فجزاؤه أن يوضع في فمه خنجر طوله عشر أصابع، بعد إحمائه بالنار إحماء شديداً، فإذا ساقه عدم الحزم وقلة التبصر إلى بذل النصائح والمواعظ للبراهمة، فيما يتعلق بواجباتهم، فعل الملك أن يأمر بوضع الزيت المغلي في فيه وفي أذنه، إذا سرق البرهمي من السودرا عوقب بالغرامة، أما إذا سرق السودرا من البرهمي فجزاؤه أن يحرق، وإذا تجاسر السودرا على ضرب أحد القضاة فليتعلق بسفود<sup>(١)</sup> ولি�شو حياً، فإذا ارتكب البرهمي مثل هذه الجريمة فليغرن".

وقد تقرر في الشرائع البرهمية تقسيم جميع الأشخاص الملزمين بالخدمة إلى قسمين وهما الخادمون والأرقاء، فالأعمال الطاهرة من خصائص الخادمين، والأعمال النجسة على عواتق الأرقاء.

---

<sup>١</sup> - السفود كتنور ويضم وهو حديدة يشوى بها اللحم (وهو المعروف بالسيخ) وجمعه سفافيد وسفد اللحم نظمه في السفود للاشتواء. اهـ مترجم.

## الفرع الثالث

### الاسترقة عند الآشوريين والأمم الإيرانية

من نظر إلى تاريخ مملكة آشور<sup>(1)</sup> في الأحقاف السوالف علم أن الاسترقة كان عريقاً بها متصلةً فيها، فقد كانت القصور مغتصة بالنساء، والأرقاء المخصصين للجمال والزينة.

أما مملكة الفرس التي امتد سلطانها إلى حدود آسيا المعروفة في وقتها، فقد استجمعت جميع أنواع الاستخدام المعروفة عند كثير من الأمم المختلفة، فكان الأرقاء الرعاة، والأرقاء الخاصون بحاجات الزينة، والثروة واليسار، وكان في معبد أنايتس<sup>(2)</sup> بأرمينيا وهيكيل كومانة بكبودوكية<sup>(3)</sup> أرقاء قد أعدوا لعمل الخبائث المستقبحة المنكرة التي قشت بها خرافات القوم.

<sup>1</sup> - اسمها بالفرنساوية Assyrie وقد وردت في الكتب العربية القديمة المعتربة مثل مروج الذهب ومختصر الدول وطبقات الأطباء وغيرهما آثر بالثناء وجاءت في التوراة آشور بتشديد الشين. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - وهي إلهة تسمى أيضاً أناهيد كان الليديون والأرمن والفرس يعبدونها وقد شبهها اليونان تارة بالآلهة ديان (إلهة الصيد) وتارة بالزهرة (إلهة الجمال التي تولدت من زيد البحر) وكانتوا يختلفون بموسمها بأرمينية في كل ستة أشهر وكان الكهنة يزفون تمثالها ويرقصون حوله شاكين السلاح ويتجتمع الأهالي وتأخذ بهم السورة الدينية مأخذها حتى إذا تملّكهم السرور وتولّاهم الابتهاج خلعوا العذار وارتكبوا أعمالاً فاحشة مستنكرة من غير أن يكون لهم من الحياء رادع وكانوا يتقرّبون إليها بينات أبكار يرین في بذلك عرضهن وهن حبابهن تزلّقاً إليها. اهـ مترجم.

<sup>3</sup> - كومانة (واسمها الآن البستان) هي إحدى مدن كبودوكية على نهر ميلاس الذي هو الآن نهر قره صو، ولفظة ميلاس معناها الأسود، وقره بالتركية

وقد أوجد العرف والاصطلاح في بعض البلاد أوقات للأرقاء يتفرغون فيها لأنفسهم طلباً للراحة، بل قد اجتهد واضعوا الشرائع عندهم في تقليل إجحاف المولاي بمواليهم وتخفيض وطأة مظالمهم عليهم، قال هيرودوت:

(١) لا يجوز لأي فارسي أن يعاقب عبده على ذنب واحد قد اقترفه بعقاب بالغ في الشدة والصرامة، ولكن إذا عاد العبد لارتكاب هذا الذنب بعد ما

---

معناها كذلك أيضاً) كان يحكم هذه المدينة كاهن بصفة ملك ويقيم في هيكل به ستة آلاف قسيس، وكان هذا الرئيس ينتخب من العائلة الملوكية بكيدوكية، وكانت الآلهة الموجودة في هذا الهيكل هي التي يسميها الرومان ببلونة الآلهة الحرب، وربما كانت هي نفس آنايتس الأرمنية، وكيدوكية اسم مملكة قديمة صغيرة مستقلة من بلاد آسيا الصغرى وهي في الجهة الشرقية على حدود أرمينية وسورية. اه مترجم.

١ - مؤرخ يوناني شهير يلقب بأبي التاريخ ولد في سنة 484 ق. م. وساح في شبيبته ببلاد اليونان ومصر وأسيا ليقف على أنباء الأمم وعاداتها، ولما عاد وجد الظلم ضارباً أطنابه في وطنه، فاضطر لأن ينزع إلى ساموس، ولكنه رجع إلى بلده بعد قليل وكسر شوكة الطاغية وقبه قلبًا لا رجوع له بعده، ولكنبني وطنه لم يعرفوا له هذا الجميل فبارحهم وأخذ في كتابة تاريخه وقد تلاه على اليونانيين وهم مجتمعون في أحد الألعاب العمومية المعروفة عندهم، فصادف نجاحاً تاماً حتى أنهم كافئوه بمبلغ عشر وزنات ذهبًا (54000) فرنك أي 2077 جنيهًا مصرىً تقريباً)، ثم اعتكف في بلاد إيطاليا، ومات بها طاعناً في السن في سنة 406 ق. م، وتاريخه عبارة عن سبعة كتب، وموضوعها حروب اليونان مع الفرس، والماديين، وتتكلم في مقدمتها عن تاريخ الماديين والفرس والمصريين، وجملة أمم أخرى، وهو يعتبر أصدق مؤرخي السلف على ما فيه من السذاجة وكثرة التصديق لكل ما يلقى إليه، والبحث على الأمور العجيبة الخارقة للعادة ولكنه يرويها على سبيل أقاويل، وينسبون إليه ترجمة حياة هوميروس الشاعر الطائر الصيت وهي ليست له، ولكنها قديمة جدًا، وقد ترجم كتابه إلى أغلب لغات أوروبا، وإلى اللغة العربية أيضاً، واسمها في الكتب القديمة هيرودطس. اه مترجم.

أصابه من العقاب، فلمواه حينئذ أن يعدمه الحياة، أو أن يعاقب بجميع ما يتصور من أنواع العذاب.

## الفرع الرابع الاسترقاق عند الصينيين

قد أرخت الأيام سداها، وأنقت الليالي ستارها على مبدأ ظهور الاستعباد بهاتيك البلاد<sup>(١)</sup>، فلقد كان الاستخدام للمنفعة العمومية موجوداً بها قبل التاريخ المسيحي بأجيال طوال، يقوم به المحكوم عليهم والأسارى، ثم امتنجت أخلاق القوم بهذه العادة، فاستعملوا الاسترقاق، وكانوا يجلبون الرقيق من الخارج، أو يأخذونهم من ذات الصين، كما كانت تفعل الدولة نفسها، أما من الخارج فبواسطة الحروب والأسلاب؛ إذ كانوا يوزعون الغنائم من أناس وأشياء على كبار الضباط، أو يأتون بأثمارهم لخزينة الدولة، وأما ما في نفس البلد فبسبب الفاقة والاحتياج؛ لأن الفقير كان يضطر لبيع نفسه أو لبيع أولاده.

فكان هناك عائلات مستعبدة بسبب الشدة، وأرقاء قد بيعوا بالثمن، وكان للمولى على رقيقه التصرف المطلق ببيعه كما اشتراه بل ويبيع أولاده.

---

١ - هذا أصلها الفنساوي L'origine de pesclavage en Chine se perd dans la nuit des temps ولكوني تعبت كثيراً في وضعها في قالب عربي يوافق الذوق الأفرينجي ولا تنفر منه أذن العربي فقد أحببت وضع الأصل هنا حتى يكون نبراً لغيري، ويكفيهم مؤنة البحث والعناء، لأن هذه الاستعارة الفنساوية كثيرة الاستعمال جداً عند الإفرنج. اهـ مترجم.

والظاهر أن الاستراق كان في بلاد الصين قليل الشدة والصعوبة، فإن الشرائع والعرف والأخلاق كانت تساعد على تلطيف حاله، فقد أصدر الإمبراطور كوانجون - وهو الذي كان عائشاً بعد المسيح بخمسة وثلاثين سنة - أمررين اثنين بوقاية حياة الرقيق وشخصه، ضمنهما عبارات تشف عن كمال المروءة، وتشعر بمقام الإنسانية ودرجاتها العالية، فقد قيل فيهما: "إن الإنسان هو أفضل وأشرف المخلوقات التي في السماء والتي على الأرض، فمن قتل رقيقه فليس له من سبيل في إخفاء جرمه، ومن أخذت به الجراءة فكوى رقيقه بالنار حوكم على ذلك بمقتضى الشريعة، ومن كواه سيده بالنار دخل في عداد الوطنين الأحرار"، ولقد كان بعض الأرقاء يصادفه الحظ، ويقبل عليه الدهر، فتسمو به المناصب إلى أن يكون موضع الثقة من مولاه، بل ويجد في بعض المكاتب طريقة ينال بها حريته، ويتخلص من رقية الرق، ولهذا كان الاستراق قليلاً عند أمة الصينيين، التي امتازت بجودة الفطانة، وسلامة الفكر وأصالحة الرأي.

## **الفرع الخامس**

### **الاسترقاق عند العبرانيين**

وجد الاسترقاق عند هذه الأمة منذ الأزمان القديمة جداً، وكان الأرقاء في زمن أنبياء بني إسرائيل معدودين من أصول الثروة، وأسباب الفنى عند أولئك الرؤساء، الذين كان دأبهم الحل والترحال، والضرب في أطراف البلاد، وكان مقام الأرقاء كمقام الماشية، ولكن كما أن صاحب الدابة لا يرضى بتحميلها فوق طاقتها، وكما أن صاحب الناقة لا يجهدها أكثر مما في استطاعتها، كذلك كان شأن السيد الحكيم المتبصر، فإنه ما كان يلزم رقيقه بعمل يزيد عن الحد، وكان للأرقاء عندهم بعض الحقوق، فكان لهم أن يستريحوا سبعة أيام في السنة، ولا يجوز للرجل أن يضرب عبده ضرباً مبرحاً مرهقاً، ومن فعل ذلك أو خذ بعثاب فيه بعض الشدة، وكذلك من بتر الرقيق أو كسر له عضواً أو سنانه، ولهذا يصح القول بأن العبرانيين كانوا يعاملون الأرقاء معاملتهم أنفسهم، وكان كثيراً ما يتافق للمولى أن يميز إحدى إمائته، فيتخذنها حلية له، بل والأغرب من ذلك أن العبد الذكر كان يتاح له في بعض الأحيان أن يتزوج ببنت مولاه، وذلك حينما لا يكون للمولى أولاد ذكور، وفوق ذلك، فإن العبرانيين كانوا يتسرعون غالباً بجواريهم.

وخلاصة القول أن الاسترقاق عند العبرانيين وعند غيرهم من سائر أمم الشرق كان مقررونا بالتلطف والتغطف، اللذين لا يرى لهما مثيل في بلاد اليونان، ولا في مدينة روما، وفضلاً عن ذلك فقد ورد بشريعة سيدنا موسى عليه السلام أن العبد إذا استحق القصاص فلا يصدر الحكم عليه

إلا من القاضي دون سواه، فكان في ذلك احتياط دقيق ورحمة بأولئك المساكين، لئلا يكونوا عرضة لقساوة المالي، وغرضًا لشهام أهواهم.<sup>(1)</sup>

## الفرع السادس

### الاسترقاق عند الإغريق<sup>(2)</sup>

كان الاسترقاق أمراً شائعاً في جميع بلاد اليونان، ولم يكن في الفلاسفة الكثيرين الذين تفتخر بهم هذه البلاد من أنكر الاسترقاق أو اعتبره مخالفًا للعدالة والأداب ومكارم الأخلاق، بل إن أرسطو نفسه أيد صحته، وأثبتت مشروعيته، معتمداً في رأيه على اختلاف السلائل البشرية وتنوع أصناف بني آدم، وقد عرف الرقيق بأنه "آلة ذات روح أو متعة قائمة به الحياة"<sup>(3)</sup>، ثم قسم الجنس البشري إلى قسمين وهما: "الأحرار والأرقاء بالطبع".

<sup>1</sup> جاء في الإصلاح الحادي والعشرين من سفر الخروج ما نصه: إذا ابعت عبداً عبرانياً فليخدمك ست سنين وفي السابعة يخرج حرّاً مجاثاً، وإن دخل وحده فليخرج وحده، وإن كان ذا زوج فليخرج زوجه معه، وإن زوجه مولاها بمرأة فولدت له بنين أو بنات فالمرأة وأولادها يكونون مولاها وهو يخرج وحده، وإن قال العبد: قد أحببت مولاي وزوجي وبني لا أخرج حرّاً، يقدمه مولاها إلى الآلهة إلى مصراع الباب أو قائمته، ويثقب مولاها أذنه، فيخدمه إلى الدهر، وإن باع رجل ابنته أمة، فلا تخرج خروج العبيد، وإن كرهها مولاها الذي خطبها لنفسه، فليدعها تفك، وليس له أن يبيعها لقوم غرباء، لأنه قد غدر بها. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - هو اللفظ الوارد في الكتب العربية القديمة علمًا على قدماء اليونان وهو تعريف لفظة جريك Greks. اهـ مترجم.

<sup>3</sup> - غريب صدوره عن أبي المنطق ومختزنه، فإنه غير جامع وغير مانع، كما هو ظاهر وأرسطو أو أرسطاطاليس أو أرسطوطاليس أشهر من نار على علم. اهـ مترجم.

وكان اليونان يقسمون الرقيق إلى صنفين متباينين؛ فالصنف الأول سكان الأقطار التي افتتحوها، وغلبوا أهلها على أمرهم، وكان هؤلاء الأرقاء تابعين لأرضهم، ومعتبرين كجزء منها، والصنف الثاني أرقاء البيع والشراء، وهؤلاء كان لموالي عليهم حق السيادة المطلقة.

وأغلب الأرقاء كانوا من الفريق الثاني، وما كان للمرأة التي تباع أو تؤسر أن تمتنع عن الافتراض لسيدها، وكانت يقولون بحرية من يولد من مثل هذه المخالطة، ولكن ذلك كان وصمة عليهم، وموضع معرة تدنسهم، وسبباً في سقوط اعتبارهم عن غيرهم.

وكان الاسترقاء للعهد الأول بالتلخص في البحار، فكانوا يختطفون سكان السواحل لاسترقاءهم، ثم صارت المستعمرات اليونانية في آسيا الصغرى أسوقاً عظيمة تباع فيها العبيد وتشري، بل كانت أثينية<sup>(1)</sup> نفسها من أهم هذه الأسواق، ولم يكن لها من يزاحمها في هذه التجارة إلا بعض أسواق قديمة نقربيها من موارد الرقيق، وذلك مثل قبرص وساموس وخصوصاً صاقس<sup>(2)</sup>، بل قيل: إن سكان هذه الجزيرة هم أول من اتجرب بالأرقاء والإماء.

¹ - وقد تكتب أثانيا، وهي عاصمة بلاد اليونان الآن، وقد كان لها شهرة فائقة في قديم الزمان لكونها كانت منبع الصنائع والعرفان، وعدد سكانها 66510. اهـ مترجم.

² - قبرص أو قبرس جزيرة بالبحر الأبيض المتوسط، كانت للدولة العلية وتخلت عنها للإنكليز بمقتضي معاهدة برلين سنة 1878، وعدد سكانها 150000 نسمة، وساموس إحدى جزائر الأرخبيل، وهي إمارة مستقلة تابعة للدولة العلية

وكان العبيد يعملون لوالיהם ولأنفسهم، فإذا عملوا لأنفسهم كان عليهم أن يدفعوا لأسيادهم مبلغاً معيناً في كل يوم على سبيل جعالة يجعلونها لهم، بل يظهر أنه كان يوجد كثير من بنى يونان ممن اشتروا العبدان وخصصوهم للإجارة ليس إلا، ولعمري إن ذلك من أفضل الوجوه وأحسن الطرق في استعمال المال واستغلاله.

وكان العبيد قائمين في أثينا بخدمة المنازل أيضاً، ولم يكن في هذه المدينة رجل عضه الفقر وأخني عليه الدهر حتى أحرمه من امتلاك عبد واحد على الأقل يشغله في القيام بلوازم منزله.

وكان حق المولى على عبده لا يختلف في شيء من الأشياء عن حقه على سائر مملوكتاه، فكان يجوز له رهنـه<sup>(١)</sup>.

على أن حالة العبد عند اليونان لم تكن في الشدة والمقاسة مثلها عند أمة الرومان، وذلك فيما خلا مدينة أسبطـة<sup>(٢)</sup>؛ فقد قال المؤرخ بلو ترك<sup>(٣)</sup> :

---

وسكنـها 36000 نـفـس، وساقـس أو صـافـس، وقد تـكـتب سـاقـز إـحـدى جـازـيرـ الأـرـخيـلـ، وأـهـلـهـا يـدـعـونـ أـنـهـا مـوـلـدـ هـوـمـيـرـوسـ شـاعـرـ اليـونـانـ المشـهـورـ. اـهـ مـتـرـجـمـ.

<sup>١</sup> - في الأصل الفرنـساـويـ رـهـنـهـ أو اـرـتـهـانـهـ le danner ou le recevoir en gage ولا معنى للارتهان في هذا المقام، فلا يتـصورـ أنـ السـيدـ يـرـتـهـنـ لنـفـسـهـ عبدـ نفسهـ كماـ هوـ ظـاهـرـ. اـهـ مـتـرـجـمـ.

<sup>٢</sup> - أـسـبـطـةـ وـتـسـمـىـ أـيـضـاـ لـقـدـمـونـهـ كـانـتـ مـنـ أـشـهـرـ بـلـادـ اليـونـانـ الـقـدـيمـةـ، وـكـانـتـ عـاصـمـةـ لـاـكـونـياـ أوـ جـمـهـورـيـةـ أـسـبـطـةـ، وـكـانـتـ مـنـاظـرـةـ أـثـيـناـ وـهـيـ الـآنـ أـكـوـامـ الـأـطـلـالـ. اـهـ مـتـرـجـمـ.

<sup>٣</sup> - ويـسـمـىـ بـلـوـطـرـخـوـسـ بـالـطـاءـ أوـ بـالـتـاءـ مـؤـرـخـ وـأـخـلـاقـيـ يـونـانـيـ مشـهـورـ أـلـفـ كـتـابـاـ جـلـيلـاـ اسمـهـ (ـتـرـاجـمـ الـمـشاـهـيرـ وـالـأـعـيـانـ بـرـوـمـةـ وـبـلـادـ اليـونـانـ)ـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ

"إن الحرف فيها كان أكثر الأحرار حرية، وأن الرقيق أكثر الأرقاء استرقاقاً".

وكان المولى منهم يعاقب عبده بالجلد بالسوط، وبالطحن على الرحي، وكان يكوي الآبق أو الوارد من البلاد المتبربرة<sup>(١)</sup> بالحديد المحمي على جبهته، على أن حياة الرقيق وشخصه كانوا في كنف القانون ورعايته، فما كان يجوز إعدامه الحياة إلا بعد صدور الحكم القانوني عليه.

وقد كان يوجد بأثنينة أناس من العتقى، ولكنهم ما كانوا يكتسبون الحقوق الوطنية، فكان مقامهم كالأغراط المتقطنين في البلاد ليس إلا، بل كانوا ملزمين بالولاء لوالיהם مدى الحياة، وأن يقوموا لهم بواجبات مفروضة، وكان هناك أرقاء عموميون تشتريهم الدولة للقيام ببعض الشؤون، فمنهم فريق كان يناظر به حفظ المدينة وختارتها، فكان الواجب عليهم المحافظة على استتاباب الأمن وتوطيد دعائم الراحة في المجتمعات العمومية.

---

الرسائل العديدة في السياسة والتاريخ والفلسفة مثل ((أصل النفس)) و((صمت الهاتفين بالغيب)) و((ذكاء سocrates)) و((التربية)) و((كيفية تلاوة منظومات الشعراً)) و((تناقض الرواقيين)) (( أصحاب زينون)) و((ثروة الرومانيين)) و((الوليمة وأمور تتعلق بالماندة)). اهـ مترجم.

<sup>١</sup> - ي يريدون بالأمم المتبربرة كل من عدا اليونان كما أن الرومانيين يقصدون أيضاً بهذا اللفظ كل من لم يكن له حق الوطنية في مدينة رومة، والعجم عند العرب كل من ليس بعربي، وهذا منشأه حب الاستئثار ونظر كل أمة إلى نفسها بعين الإجلال والإكبار. اهـ مترجم.

## الفرع السابع

# الاسترقاق عند الرومانيين

إن العادة التي جرى عليها السلف في الأزمان القديمة من استعباد لأسرى كانت بالطبع متبرعة أيضاً عند الرومانيين، فكان العمل برومة<sup>(1)</sup> في مبدأ الأمر موكولاً إلى العاملين الأحرار، ولذلك انبثت روح الشهامة والرجولية في جميع سكان هذه المدينة الشهيرة في مبادئ تاريخها، على أن هذه الحالة لم تبق على ما هي عليه، بل زالت بالمرة لاتسع نطاق المدينة، وتطرق وجوه الزخرف والبهرجة إليها، فكثر عدد الرقيق، ثم ازدادت بما توسيع روما في الفتوحات وغزو البلاد، فوضع البطارقة<sup>(2)</sup> والأغنياء

---

١ - هي أشهر من أن تعرف، فقد مضت عليها الشهور والدهور وهي سيدة الدنيا القديمة بأسرها، وكانت جمهورية ذات شوكة ومنعة، وعاصمة للمملكة الرومانية، وهي الآن تخت لمملكة إيطاليا، ويفقim فيها الملك وأيضاًبابا (وهو رئيس الديانة العيساوية الكاثوليكية)، وفيها كثير من الآثار الفائقة والعماres المعجبة وعدد سكانها 235302، وهي قائمة على سبعة تلال أسسها رومولوس في سنة 753 ق م على ما جاء في الروايات المتنوارة، وتولاحتاها سبعة ملوك ثم حكمها السناتو ثم القنصلان معًا، وتاريخ تلك الأيام سقيم غير صحيح ولا محق، وكان لقب أسقف روما هو اللقب الوحيد الذي يعرف به في الأجيال الأولى من الكنيسة الأخبار الذين سموا فيما بعد بالبابوات، وتاريخ روما هو الذي يبتدئ من عام تأسيسها في سنة 753 ق م، ولشهرة هذه المدينة قد ضرب بها المثل في اللغات الأفرنكية في أمور كثيرة، فمن جملة أمثالهم قولهم: (كل طريق يوصل إلى روما) و(رومـة لم تتم في يوم واحد)، و(بالسؤال يذهب الإنسان لـى رومـة) و(يلزم الإنسان أن يعيش في رومـة بحسب اصطلاح أهلـها) و(من يذهب إلى رومـة وهو كالبهـيم يرجع منها وهو كذلك)، و(يقابلها في الأمـثال العامـية عندـنا (سـكة أبو زـيد كلـها مـسـالـك) و(ربـنا خـلقـ الدـنـيـا فـي سـنةـ أـيـامـ) و(ـاـيـ يـسـأـلـ ماـ يـتـوهـشـيـ) و(ـإـنـ دـخـلتـ بـلـدـ وـالـتـقـيـتـ أـهـلـهـاـ يـعـبـدـواـ التـورـ حـشـ وـادـيـ ـاـ) و(ـحـمـارـ الصـيفـ حـمـارـ الشـتاـ). اـهـ مـتـرـجمـ.

٢ - جمع بطريق Patricien وليس البطارقة رؤساء الديانة كما يتبادر للوهم

أيديهم على العبيد واستعملوهم في حراثة أراضيهم، ولم تلبث الصنائع والفنون الميكانيكية أن وقعت أيضاً في أيدي الرقيق.

وكانت وجوه الاسترقاق برومجة متعددة، فإنه فضلاً عن استرقاق الأمم المغلوبة بالحرب واستعبادها كان هناك صنف آخر وهم العبيد بالولادة، أي الذين يولدون من الأرقاء، وصنف ثالث من الأحرار الذين قضت عليهم بعض نصوص القانون بالوقوع تحت نير العبودية<sup>(١)</sup>، ولا حاجة للقول بأن الحرب كانت من أعظم موارد الاسترقاق عند الرومانيين، ولذلك كان النخاسون يرافقون الجيوش عادة، وكثيراً ما كان يتلقى بيع آلاف من الأسرى بأثمان بخسة، وذلك عقب فوز عظيم في وقعة مهمة، وكانتوا يسرقون الأطفال لبيعهم، والنساء ليتخدنوهن لقضاء الفاحشة وارتكاب الفجور.

وكان الرومانيون يعتبرون هذه التجارة مخلة بالشرف مسقطة للأعتبرا، ولكنها كانت تجارة رابحة ناجحة، وكان الذين يتعاطونها يحصلون

وكما ورد في بعض الكتب العربية خلطاً بكلمة بترك وبطريرك (رئيس رؤساء الأساقفة)، وإنما هي كلمة يونانية **Patricius** وهي تطلق على أعضاء العيال الأصلية التي كان أشراف الرومان مؤلفين منها أو سلالتهم بالولادة أو التبني.  
اـهـ مـتـرـجـمـهـ.

١- مثل المدين الذي لم يتيسر له إيفاء دينه، فإنه كان يصير رقيقاً لدائه وغير ذلك. اهـ مترجم.

على أموال طائلة، وثروة وافرة، فمنهم النخاس تورانيوس الذي كان في أيام أغسطس ممتنعاً بشهرة فائفة وصيت بعيد.

وكانت العادة في روما بيع الرقيق بالزاد، فكانوا يوقفونهم على حجر مرتفع، بحيث يتيسر لكل واحد أن يراهم، ويمسهم بيده لو لم يكن له رغبة في الشراء، وكانت العادة أن المشتري يطلب رؤية الأرقاء عراة تماماً، لأن بائع الرقيق كانوا يستعملون وجوهها كثيرة من المكر لإخفاء عيوب الرقيق الجثمانية، كما يفعل اليوم الجمبازجية<sup>(1)</sup> في الخيول.

وكانت أثمان العبيد المتعلمين المتادبين غالياً جداً، ومثلهم المعدون لتشخيص الروايات، ولا تسل عن المغالاة في دفع الأثمان الزائدة لمشتري الجواري الحسان البارعات في الجمال اللاتي يجعلن لقتنيهن حظاً كبيراً في الاستحصال على كثير المال بسبب تعرضهن للفسق والفجور، وفي عهد الدولة كان القوم يدفعون المبالغ الباهظة للاستحصال على بنات ذات دلال، وذلك حيثما ازداد فساد الأخلاق واختلت قواعد الآداب وانتشرت الزخرف فيهم إلى ما تجاوز الحدود، وكانت روما شبيهة ببلاد اليونان في تقسيم الأرقاء على أنواع؛ فمنهم الأرقاء العموميون<sup>(2)</sup> ومنهم الأرقاء الخصوصيون، فأفراد الفريق الأول كانوا ملكاً للحكومة، وكانت حالتهم أفضل وأحسن من حالة إخوانهم بكثير، وكان عليهم العناية بشأن

<sup>1</sup> - بباعوا الخيل. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - جاء في الأصل Prives سهواً وحقها Publics. اهـ مترجم.

المبني العمومية بل ومساعدة القضاة والكهنة في القيام بواجبات وظائفهم، وكانوا يستخدمون فوق ذلك سجانين وجلادين (سيافين) وملاحين، وأمثال ذلك من الوظائف، وأما أفراد الفريق الثاني فكان عليهم أن يقوموا بكافة شئون الخدمة في دور موالיהם، كان يكونوا ببابين وخدامين وطهاة<sup>(1)</sup> ومستخدمين لقضاء الحاجات وما أشبه ذلك.

ولم يكن في نظر القانون إلا كشيء من الأشياء، فليس له ملكية ولا عائلة ولا صفة شخصية.

وقد سبق لنا القول بأن الولادة قد تكون سبباً في الاسترقة، ولذلك كان القانون يبيح للسيد استرقة من تلده أمته، والمقرر في الشريعة الرومانية أنه فيما عدا النكاح تكون حالة الولد شبيهة بحالة أمه حين وضعها له، بمعنى أنها إذا كانت حرة في ذلك الوقت فالولد يكون حراً، وإذا كانت رقيقة فالولد يكون رقيقاً أيضاً مهما كانت حالتها في أثناء الحمل، على أن هذه الشدة قد تلطفت فيما بعد وتقرر أنه يكفي في حرية المولود أن تكون أمه نالت حريتها أثناء الحمل<sup>(2)</sup> (انظر فتاوى بостояنوس).

<sup>1</sup> - طباخين. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - ولو كانت فاقدة لها حين الوضع، فإن نوال الحرية ثم فقدها ثم نوالها وهكذا كان كثير الوقع عندهم بمقتضى قانونهم. اهـ مترجم.

وكان حق العقوبة من نتائج سلطة المولى على أرقاءهم، فكان الأرقاء الذين يأتون بهفوة يجازون عليها بالشدة، وفي بعض الأحيان بقساوة فائقة عن الحد لم يسمع لها بمثيل، فكان أخف العقوبات والطفلها عندهم استعمال الرقيق في مشاق الحراثة والزراعة، وهو مكبل بالسلالس مثقل بالأغلال، معرض لأقصى أنواع العذاب، وأما العقوبة بالجلد بالسياط فكانت في غاية القسوة ونهاية الشدة حتى أنها كانت تنتهي بالهلاك في أغلب الأوقات، وكانوا يعاقبون الرقيق أيضاً بتعليقه من يديه وربط الأنقال في رجليه.

وما زال الأرقاء يقاسون أنواع العذاب، ويعانون أصناف الأوصاب، حتى آل الأمر بواضع الشرائع للنظر إليهم بعين الشفقة والرحمة، وتدوين الأحكام القضائية برعايتهم، وحسن معاملتهم، وأول قانون في هذا المعنى هو قانون بترونيا، وفيه أنه يحرم على المولى إلزام أرقاءهم بمقاتلة الوحش الضاربة، والحيوانات الكاسرة، على أنه قد تدون فيه أن الرقيق الذي يأتي جرمًا يستوجب هذا الجزاء يجوز لسيده أن يعاقبه به بعد التصريح من القاضي، وقد أصدر أنطونان<sup>(١)</sup> أمراً حصر فيه ما يسمونه

<sup>١</sup> - ويلقب بالنقى وهو إمبراطور روماني حكم بالقسط والاعتدال من سنة 138 إلى سنة 161، ولنقطة إمبراطور مشتقة من كلمة لاتينية معناها الأمر والحكم، وكان الجنود يلقبون بها كل قائد جيش، وخصوصاً القواد الذين كانوا يفوزون بالغلبة والانتصار ثم أن الأمة الرومانية منحت هذا اللقب إلى يوليوس قيصر في سنة 708 ق.م، دلالة على ما كان له عليه من السلطان المطلق، ويطلق هذا اللفظ الآن على رؤساء الممالك الكبيرة. اهـ مترجم.

١- هو فقيه روماني له كتاب في الفتاوى، وهو من أبناء القرن الثاني للميلاد.  
أهـ مترجم.

<sup>2</sup> - أي بالإعدام أو الإبعاد من البلاد. اهـ مترجم.

الباب الثاني

## الكلام على الاسترقاق في القرن الوسطى

إن قوانين الأمم المتبربرة<sup>(١)</sup> تشابه قوانين الرومانيين في كونها تعتبر الرقيق كشيء من الأشياء، فإنها تجعله بمنزلة الفرس والثور وغيرهما

١ - الأمم المقصودة في هذا الفصل هي أمم مخصوصة أغارت على المملكة الرومانية جملة مرات لأسباب غير معروفة، وإليك تفصيلات مهمة عنها هذه الأمم تتتألف من ثلاثة أجناس كبيرة وهي الجنس германى أو التوتونى والجنس الصقلي أو السرماتي والجنس السبئي أو السكيتى، وتحت هذه الأجناس أنواع وأصناف وقبائل وعشائر لا تدخل تحت الحصر، فمنها أمم الآلين Alains وكانت لا تعرف الاسترقاء بل كانوا جميعاً أحراراً من نسل أحرار، ومن عادة هذه الأمم كلها شرب الجمعة (البيرة) والماء واللبن والنبيذ في جماجم الأعداء ومتى تم لهم الانتصار ارتكبوا فظائع جمة، ولكن إذا دارت عليهم الدائرة كانوا يقعون على بعضهم بعضاً ويهيجون على أنفسهم غيطاً وحنقاً، فيربطون الواحد بالآخر، ولا يزالون كذلك حتى يموتونا، لأنهم يقولون: الموت ولا التقهقر، والمنية ولا الدنيا، ونساؤهم يتسلحن بالسيوف والبلط ثم ينقضن على رجالهن وعلى أعدائهم من غير تمييز، وهن يصحن صياحاً مفزعاً مرعباً من شدة ما ألم بهن من الكدر والغضب، فكن يقتلن رجالهن لجبنهم والروماني لأنه عدوهن، وعند التحاص المعركة يقبضن بأيديهن وهي عارية على سيوف الأعداء البثاره وينزعن منهم ترسوهم إلى أن يشربن كأس الحمام، وقد شوهد كثيراً منهم مرحبات الشعور مضرجات بالدماء متسلحت بالملابس السوداء يركبن على عربات الحرب ويقتلن أزواجهن وإخواتهن وأباءهن ويختنقن أطفالهن ثم يقذفن بهم جميعاً تحت سنابك الخيل ثم يطعن أنفسهن ويلحقن بهم، وقد شنت إحداهم نفسها على عربتها بعد أن صلبت غلامها على ساقيها، وقد يسعى الرجل من هذه الأمم عند وقوع الهزيمة عليه في البحث عن شجرة ليصلب نفسه عليها، فإذا لم يجد وضع في رقبته حبلًا مربوطاً بأشوطة من أحد طرفيه، ثم ربط الطرف الآخر في قوائم وقررون أثواره، فلا يلبث أن يهلك، وكان بعض هذه الأمم يعتقد بالقضاء والقدر من غير أن يكون له دين ما، وبعضهم يبعدون سيقاً يغزوونه في الأرض، وبعضهم يبعدون إليها اسمه ديس (أبو الليل) ويتقربون إليه بذبح الشيوخ والطاعنين في السن، وكان الاسترقاء معروفاً عند جميع هذه الطوائف، وكانت

من الحيوانات المستخدمة الأهلية، فكان المولى في شرعيتهم يتصرف بعده  
كما يتصرف بما عنده من الأشياء ذات القيمة، وكان يجوز له قتله؛  
لأنه شيء من الأشياء التي تملكها يمينه، وهم فروع:

## الفرع الأول

### الاسترقاق عند الغاليين<sup>(1)</sup>

كانت أعمال الحراثة والفالحة في عصر سيسرون<sup>(2)</sup> من موجبات الهوان  
والاحتقار ودعاعي الذل والصغر، ولذلك كان الأرقاء هم المنوطين  
بحوث الأرض والزراعة والمحصد.

---

يقسمون الترکة بالمساواة على جميع الأولاد، بل إن آخر الأولاد كان أكثر حظاً  
من أخيه لأنّه يعتبر أضعفهم وأقلّهم اقتداراً على كسب الرزق. اهـ مترجم.  
١ - هم سكان تلك القديمة المعروفة باسم غاليا الحقيقة (فرنسا) وغاليا التي أمام  
جبال الألب (إيطاليا الشمالية) ثم حكومة أقاليم الغالي (الجزائر البريطانية وفرنسا  
 وإسبانيا القديمة). اهـ مترجم.

٢ - وقد يكتب شيشرون أو فيقررون وهو أفصح خطباء الرومانيين ولد سنة 106  
ق.م، ثم درس البلاغة والفلسفة على أشهر أساتذة عصره، وانتظم في سلك  
المحامين وعمره 16 سنة، ثم ذهب إلى أثينا لتمكيل العلوم والتلوّس في  
صناعة، وعاد إلى وطنه، ولما دخل في الثلاثين من عمره تقدّم المناصب  
والوظائف، فعين أميناً لبيت المال في صقلية وجمع أ福德اء الأهالي على محبته  
والولاء له حتى أنهم كلفوه بالمدافعة عنهم في دعوى أقاموها على رجل من  
الحكام نهبهم واغتصب أموالهم بطرق فاضحة، وقد كسب الدعوى مع ما لخصمه  
من الاقتدار ونفوذ الكلمة وكثرة المال، ثم عين قنصلاً (علم على أحد القاضيين  
الأولين الذين كانوا على رأس حكومة روما) واكتشف على مؤامرة فخيب  
مساعي أهلها، فلقبه مجلس الشيوخ (السناتو) أبي الوطن، ثم فاز عليه أصحاب  
المؤامرة المذكورة، فنفوه بحجّة أنه أمر بإعدام المتآمرين من غير محاكمة ثم  
أعيد إلى بلده بعد 16 شهراً واستقبل بمظاهر الاحتفاء والاحتفال، ثم عين في  
حكومة كيليكا (باسيا الصغرى) وانتصر في وقائع حربية كثيرة حتى لقبه  
عساكره بالإمبراطور، ثم تخلى عن الأعمال وتفرغ لتأليف كتبه الجليلة الفريدة ثم

## الفرع الثاني الاسترقاق عند الجرمانيين<sup>(1)</sup>

كانت هذه الأمة منهكة في لعب القمار انهمaka لا حد له كما رواه المؤرخ تاسيتوس<sup>(2)</sup>، حتى كان كثيراً ما يخرج الولوع به بعضهم إلى الشطط، فيقامرون على نسائهم وأولادهم، بل وعلى حريتهم الشخصية.

اما الأرقاء الذين يحتكمون للجرمانيون بطريقة الشراء أو الميراث فكانوا يكلفون بخدمة المنازل، بل كان لكل واحد منهم مسكن خاص به يديره كيفما شاء، وكان المولى يفرض عليه مقداراً من القمح او الماشية او الملابس كأنه من مؤاجريه، وفي ذلك كان ينحصر الاستبعاد عندهم.

---

عادى أنطونيوس وتحزب لأوكتافيوس ولكن الخصمين اتحدا مع بعضهما، فلم يلتفت إليه أوكتافيوس، ولم يدفع عنه كيد عدوه فدس له أنطونيوس من قته في سنة 43 ق م وكان عمره 64 سنة. اهـ مترجم.

<sup>1</sup> - هم سكان جermania التي هي الآنmania. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - أو تاشيتوس وقد يكتب اسمه تاقيطس وهو مؤرخ لاتيني ولد في سنة 54 ميلادية، وانتظم أولاً في سلك المحامين، ثم في الجنديه، وتقلد وهو شاب وظيفة في الحكومة، وتزوج بنت من بنات أغريكولا، ثم صار عاملاً على ولاية، ثم قنصلاً، وتوفي بعد أن تجاوز الثمانين في سنة 130 أو سنة 134 ميلادية، على خلاف بين المؤرخين، اشتهر في الخطابة والشريعة، وقد ضاعت أغلب تأليفه، ولكن بقي منها جزء من تاريخه وترجمة حال أغريكولا وأخلاق الجرمانيين، ومحاورة على الفصاحة ينسبها بعضهم إلى الفيلسوف كونتليانوس، وكان يبحث في مؤلفاته بحثاً تاريخياً فلسفياً، فذلك جاء إنشاؤه جزاً وافقاً دقيناً، وكثيراً ما يبالغ في الكلام على عادات الجرمانيين. اهـ مترجم.

## الفرع الثالث

### الاسترقة عند الأفرنج<sup>(1)</sup>

وصل الاسترقة عندهم إلى نهاية الشدة والقسوة، فإن القانون المدني<sup>(2)</sup> جعل من مبدأ الأمر بين الأرقاء والأحرار من الموانع والحواجز أسوأً بكثيرة، فكان التناكح بينهما غير جائز مطلقاً؛ إذ في صريح القانون عندهم أنه "إذا تزوج أحد الأهالي برقيقة أجنبية وقع في الرق والاستعباد"، وكذلك المرأة الحرة التي تتزوج برقيق فقد حررتها وينالها هذا العقاب.

---

١ - أمة حرة مؤلفة من جملة عائلات جرمانية سكنت بطاح نهر الرين الأسفل، ومنها تراسل الفنساوية، وهي من أشهر الأمم التي ظهرت في القرن الثاني والثالث بعد المسيح، وكان في طبعهم الجراءة والإقدام والشهم، ولم يكن عندهم شيء من العلوم ولا من الصنائع سوى أن الرجل يولد عسكرياً، وكانتوا على جانب عظيم من الدهاء والمكر والخيانة والغدر لا يرون الأقسام والأيمان شيئاً مذكوراً. اهـ مترجم.

٢ - Loi Salique هو في فرنسا ومقتضاه حرمان النساء من الجلوس على كرسي المملكة، وكان في أول الأمر خاصاً بأملاك الأفراد ومانعاً للإقطاع من الوقوع في أيدي النساء، ثم سرى مفعوله على الوراثة الملوκية للمرة الأولى في سنة 1316 بعد وفاة الوزير الهوتين، ومن ذلك الوقت يعتبر من القوانين الأساسية للمملكة الفنساوية في القرون الوسطى، وهو يحتوي على 400 مادة أغلبها في الكلام على الجنح والجنيات مثل السرقة والإكراه والجرح والقتل. اهـ مترجم.

## **الفرع الرابع**

### **الاسترقاق عند الويزيقوط<sup>(1)</sup>**

قوانين النكاح عند هذه الأمة أبلغ في الشدة مما هي عند التي قبلها، فقد تدون بها "أن المرأة الحرة إذا تزوجت برقيقتها كانت عقوبتها أن تحرق هي وأيادها وهما على قيد الحياة، وأما إذا كانت لا تمتلك العبد يفسخ النكاح ويجلد كل منهما بالسياط، ولكن الرقيق لم يكن ملكاً لسيده بوجه الإطلاق. بحيث تكون حياته في يده يتصرف فيها كيما شاء، بل كان القاضي هو الذي يحكم على العبد بالموت إذا كان يستحق ذلك، ثم يسلمه لسيده يفعل به ما يريد.

## **الفرع الخامس**

### **الاسترقاق عند الأستروقوط واللومبارديين<sup>(2)</sup>**

وضعت أحكام صارمة عند هاتين الأممتين، فكانت المرأة الحرة التي تتزوج برقيق تعاقب بالإعدام.

<sup>1</sup> - هم فروع من أمة القوط وهي أمة قديمة بجرائمها جاءت الأندلس ولها ذكر في ابن خلدون وغيره من مؤرخي الإسلام. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - الأستروقوط فرع آخر من الأمة المذكورة ملك إيطاليا مدة من الزمان، واللومبارديون هم سكان لومبارديا من القرن السادس إلى الثامن بعد المسيح قهراهم شارلمان، ولو مبارديا قسم في شمال إيطاليا تحته ميلانو وهي الآن إحدى مقاطعاتها. اهـ مترجم.

## الفرع السادس

### الاسترقة عند الإنجليوساكسون<sup>(1)</sup>

كانوا يقسمون إلى صنفين عظيمين كما عند الأمم الأخرى، وهما الرقيق المشبهون بالمنقولات، والرقيق المشبهون بالعقارات، فأفراد الصنف الأول يجوز بيعهم، وأما الآخرون فكأنوا لا ينفكون عن الأرض القائمين بحراثتها وزراعتها، وفي أواخر حكم هذه الأمة كان يجوز للأرقاء أن يكون لهم رأس مال خاص بهم، وكانوا يستغلون بتحصيل ما يدفعونه لمواليهم لأجل نوال حريرتهم.

وستتكلم في الباب الرابع على الاسترقة في الديانة النصرانية.

---

<sup>1</sup> - هو اسم جنس أطلق على الأمم герمانية التي أغارت على بريطانيا العظمى في القرن الخامس للميلاد، ومنهم تnasل الإكليلز. اهـ.

## الباب الثالث

### الاسترقاق في الأزمان الحديثة (١)

إذا انتقلنا إلى الأزمان الحديثة وجدنا أن استرقاق الزنوج يشابه الاستبعاد عند الرومانيين من حيث الشخص المستخدم، ولكنه يخالفه مخالفة جوهرية من حيث أصله ومنشئه، وذلك لأن فتوح المستعمرات لم يأت بامتلاك الأرض مع العامل الذي يحرثها بل إنه بعد اكتشاف الأرضي صارت تبديد أهاليها أو إبادتهم، فكانت الحاجة ماسة إلى إعادة السكان فيها، ولم يكن ثمة من واسطة سوى جلب الزنوج إليها.

---

<sup>١</sup> قد اعتاد أهل التاريخ عند الأفرنج على قسمة سني العالم إلى ثلاثة أقسام، وهي الأزمان القديمة، والقرون المتوسطة، والأزمان الحديثة، وجمورهم على أن الأزمان القديمة تبتدئ من خلق الدنيا إلى سنة 395 ميلادية التي انقسمت فيها المملكة الرومانية إلى شرقية تحتها القسطنطينية وغربية وعاصمتها روما، ويقول آخرون أنها تنتهي في سنة 476 التي انفرضت فيها المملكة الرومانية الغربية على يد الأمم المتبربرة (وليس في ذلك الخلاف أهمية كبيرة، فإن انفراضاً الهيئة الاجتماعية الرومانية لم يتم في يوم واحد بل ابتدأت في السقوط على أثر موت تيودوزيوز الذي قسم المملكة الرومانية بين ولديه إلى شرقية وغربية كما ذكرنا، ثم أن انفراضاً تم نهائياً في سنة 476 ميلادية)، والقرون الوسطى هي المدة التاريخية المنحصرة بين انفراضاً الهيئة الرومانية أي انتهاء الأزمان القديمة وبين فتح المسلمين لمدينة القدسية في سنة 1453 مسيحية، وتدميرهم المملكة الرومانية الغربية، وأما الأزمان الحديثة فتاريحها من ابتداء استيلاء السلطان محمد الفاتح على القدسية إلى أن وقعت الثورة الفرنساوية في سنة 1789 مسيحية، وأما تاريخ الأزمان التي بعد سنة 1789، فقد اتفقوا على تسميته بالتاريخ العصري. اهـ مترجم.

## **القانون الأسود**

اعلم أن هذا الاسم يطلق في جميع البلدان على مجموع القواعد والأصول المدونة بشأن الاسترقة.

وقد صدر في 17 مارس سنة 1685 مرسوم بتنظيم أحوال الأرقاء والعتق في جميع المستعمرات الفرنساوية، وتقرر فيه تخويل الحق المدني والسياسي للأحرار من ذوي الألوان، واعتبار العتق ولادة جديدة للمعتوق، على أن الجمعية الدستورية لما أرادت العمل بهذا المبدأ واستنباط النتائج المترتبة عليه عقلأً صادفت صعوبات عنيفة ومعارضات قوية، وما ذلك إلا لأن القانون الأسود لم تنفذ منه إلا القواعد الصارمة والأحكام البالغة في الشدة، أما الأصول المقتضية حصر سلطة المولى أو تحميلاً لهم بحقوق لأرقائهم فكانت مهملة متروكة كأنها لم تكن.

وإذا اعتقد الزوج بأقل إكراه على ساداتهم أو على الأحرار أو ارتكبوا أخف السرقات فجزاؤهم القتل أو العقاب البدني بالأقل، وهذا دليل كاف على ما في القانون من الشدة التي ليس بعدها شدة، وإن الإنسان ليملئ غيطاً وغضباً إذا ذكر أنواع العقاب التي كانت موضوعة للأبقين، فقد كان عقاب الإبقاء في المرة الأولى والثانية قطعاً للأذان ومسحاً بالسوق وكيناً بالحديد المحمي، وفي الثالثة القتل.

ومهما بلغت شدة هذا القانون فإنها لا تنقص عن قانون المستعمرات الإنجليزية إذا قابلناها بها، فقد تقرر في مستعمرة الجامايك وانتيغوا<sup>(١)</sup> أن من أبقي واستمر في إياه أكثر من ستة شهور جزاؤه الإعدام.

ومن أسوأ الأحكام التي جاء بها المرسوم الصادر في مارس سنة 1685 أنه عندما يرتكب المالك أو الرئيس أية جنائية على الرقيق ولو كانت جنائية القتل يكون للقضاء الحرية في مراعاة أحوال البراءة وأن يبرءوا ساحة المتهمن الغائبين من غير أن تكون هناك حاجة للاستحصل على العفو.

وقد كتب هيليار دوبروري في (ملاحظاته على مستعمرة سان دومينج)<sup>(٢)</sup> أن "المرسوم الصادر في سنة 1685 لا يمنع من هلاك الأرقاء كل يوم بسبب تكبيلهم بالسلسل أو جلدتهم بالسياط، ولا من ضربيهم ضرب التلف والإذلال، ولا من إحراقهم عسفاً واستبداً، وكل هذه الفظائع

---

<sup>١</sup> - جزيرة جامايك هي من أكبر جزر انتيليا التابعة لإنجلترا في بحر انتيليا المعروف ببحر الكارابيب، وعدد سكانها 580,800 نسمة وتحتها كنديستون (أي: حجر الملك)، وجزيرة انتيغوا هي من صغار جزر انتيليا التابعة لإنجلترا أيضاً، وأما جزر انتيليا برمتها، فهي عبارة عن أرخبيل كائن بين قسمي أمريكا، وينقسم إلى انتيليا الكبيرة وجزائر انتيليا الصغيرة، وعدد سكانها كلها 4620000 نسمة. اهـ مترجم.

<sup>٢</sup> - هي عاصمة الجمهورية الدومينيكانية (أحد قسمي جزيرة هايتي) وعدد سكانها 16000 نسمة وجزيرة هايتي (ومعناها البلاد الجبلية) هي من كبار جزر انتيليا. اهـ مترجم.

يرتكبها القوم في المستعمرة، ولا رادع يردعهم، حتى أن كل ذي لون أبيض يعامل الأسود بالغلظة والقسوة ولا حرج عليه في ذلك، وإذا الحق ضرر بعبد من العبيد، فالقضاء اعتادت عدم النظر إلى هذا الضرر إلا من حيث إنه ينقص من ثمن العبد المجنى عليه.

وقد أيدت الجمعيات الاستعمارية في كل زمان هذه القاعدة وهي أنه لا يسوغ للمتشرعين أن يتوسطوا ويتدخلوا بالشرايع بين العبد ومولاه، وكان الأحرار من ذوي الألوان محروميين من وظائف النفوذ والاعتبار.

بل قد صدرت أوامر متنوعة من نظارات الحكومة بمنع التوسيع في تأويل مواد القانون الأسود، فمنها ما كان بالنفي عن البحث في الأوراق المثبتة أن صاحبها من طائفة الأشراف متى تزوج بأمرأة امتزج بها دم الأرقاء، وكان مثل ذلك الرجل يعد غير جدير بأية وظيفة في المستعمرات، بل يعتبر ساقطاً من درجة ذوي اللون الأبيض؛ ومنها ما كانت بتحريم حضور ذوي الألوان إلى بلاد فرنسا للتغذى بأban المعرف واقتطاف ثمار التأديب والتهذيب، ومنها ما تضمن عبارات صريحة هذا تعريفها "إن حسن النظام مما يوجب عدم إقلال الصغار، والاحتقار المرتبط بالجنس الأسود مهما كانت درجته ومنزلته، وقد صمم جلالة الملك على إبقاء الحكم الاعتباري الذي مقتضاه أن يحرم إلى أبد الأبددين ذوي الألوان وذرائهم من المزايا الخاصة بالجنس الأبيض". (يناير سنة 1767).

هذا كله كان جارياً في أواخر القرن الثامن عشر قبل الثورة الفرنساوية.

وما زالت مواد القانون الأسود تزداد شيئاً فشيئاً بما يصدر من مركز الحكومة أو جهات السلطة بالمستعمرات من الأوامر ومعظمها لم يقصد به ترقية حال الرقيق ولا تحسين درجته كما رأينا، وقد صار هذا القانون أساساً للتقرير الأحكام وسن النظام في الأموال الفرنساوية وفي الجهات المستعمرة لها إلى أن حصلت الثورة في فبراير سنة 1848، فعملت على إبطال الاسترقاق مرة واحدة، فكان لها بذلك فخر يذكر فيشكـر.

أما القوانين القديمة الخاصة بنووي الألوان بالأرقاء في الولايات الجنوبية من بلاد أمريكا المتحدة المعروفة أيضاً بالقوانين السوداء فكان فيها مع الشدة والصرامة ما تنقبض له النفوس، وتنفر منه القلوب، فقد صرحت الشريعة في ولايات لويزيانا وكارولينا<sup>(1)</sup> وغيرهما من الولايات الجنوبية أن المولى "له حق الملك المطلق على عبده، فله بيعه وإجارته، ورهنه وخزنه

<sup>1</sup> لويزيانا هي إحدى الولايات الشمالية من الممالك المتحدة بأمريكا على خليج مكسيكا، وعدد سكانها 939946 نفساً وعاصمتها باتون روج (العصا الحمراء)، وفيها معادن الخارصين والنحاس والفحم الحجري والحديد وأرضها خصبة خصوصاً في إنبات القطن والأرز وقصب السكر وأما ولاية كارولينا، فهي في شمال بلاد أمريكا المتحدة، وهي قسمان كارولينا الشمالية وينبت بها الأرز والذرة وكثير من الحبوب، والقنب، وفيها غابات كبيرة من الصنوبر، وكارولينا الجنوبية، وفيها كثير من البطائح وغابات الصنوبر الراتنجي، وهي خصبة خصوصاً في إنبات القطن والأرز والذرة والتيلة، وصناعتها قليلة، ولكن زراعتها زاهرة. اهـ مترجم.

وإجراء الجرد عليه، وأن يقامر عليه، وغير ذلك من الأعمال، ولما كان العبد مسلطًا عليه أبداً كان من المحتمل عليه أن يحترم سيده وأعضاء عائلته احتراماً ليس بعده احترام، ويستطيعهم طاعة لا حد لها.

(يراجع القانون الأسود لولاية لويزيانا).

أما حق مدافعة الإنسان عن شخصه، وهو من الحقوق المخولة بالطبع لكل فرد من أفراد بني آدم، فما كان للزنجي المستعبد أن يتمتع به، ذلك كما قضى القانون الأسود لولاية كارولينا الجنوبية، ولم يكن للعبد حق في الذهاب والمجيء، وما كان له أن يخرج من الزرع إلا بتصرิح قانوني واف لجميع الشروط المفروضة، على أن هذا التصرิح كان له آفة تذهب بالغاية منه، وذلك أنه إذا اجتمع في الطريق العام أكثر من سبعة من الأرقاء يعتبرون مخالفين للأوامر، وأول أبيض يصادفهم في الطريق له أن يلقي القبض عليهم ويجلدهم عشرين جلدًا، وكان العبد معتبراً شيئاً لا إنساناً، فكان الذين ينقلونه من مكان إلى آخر مسئولين عن فقده وضياعه وعن العوارض التي تصيبه، كما كانوا يسألون عن خسارة أو تلف حمل من الأحمال أو طرد من الطرود.

هذا وقد نص القانون على أن العبيد لا نفس لهم ولا روح، وقضى بأن لا فطانة ولا ذكاء لهم، ولا إرادة، وما كانت الحياة تدب إلا في أذرعهم فقط.

فمن ذلك يتضح أن حرية الزنجي كانت معدومة لا وجود لها، ولكن في ظل ذلك كانت مسؤوليته عظيمة جداً، فكان يعتبر شيئاً من الأشياء فيما يختص بحقوقه، وأما فيما يتعلق بالواجبات المفروضة عليه فإنه كان يعود له اعتبار الصيغة الأدمية والصفة البشرية، وكان القوم يعتبرونه حراً كلما كانت حرريته تسough الحكم عليه بالسوط أو بالموت، وكان القانون ومشيئة المولى يفرضان عليه واجبات كثيرة، ويلزمانه بأمور متعددة، ويعاقبانه بالشدة والصرامة إذا ظهر منه العصيان، وكل ما يعتبر جنائية من الأبيض فهو كذلك بالنسبة إلى الأسود من غير عكس، فيعاقب القانون الزنجي على جنح وجنائيات يفعلها، ولا يسوغ معاقبة الأبيض عليها إذا وقعت منه، وما هذا إلا مجرد اللون، ولذلك كانت العقوبات مختلفة اختلافاً بيناً يحسب الحكم بها على الأسود أو على الأبيض، وكان القانون العادي يحكم بالإعدام على كل زنجي يضرب ويجرح مولاه أو مولاته أو أولادهما أو يبتز عمداً عضواً من أعضاء شخص أبيض، أو يعود لضرب أبيض مرة ثالثة، أو يسرق أو يرفع نواء العصيان، أو يرتكب ما أشبه ذلك من الجرائم، ويحكم بالجلد على كل من كان سائراً بلا تصريح أو يغضب مولاه بسبب ما أو غير ذلك.

وفي الولايات الجنوبية المختلفة كان العتقى واقعين تحت طائلة القوانين الصارمة المسنونة لأجلهم، فما كان لهم قبل إبطال الاسترقاق أن يشهدوا في قضية ما إذا دعوا للشهادة على الأرقاء أو على أمثالهم، ومع ذلك فما كان يجوز تحليفهم اليمين القانونية؛ لأنها أشرف وأسمى من أن

يتفوهوا بها فيدنسوها بتفوههم، وكان لا يجوز لهم حمل السلاح، ومن خالف هذا النهي حكم عليه بالجلد.

وقد ورد في نص القانون نفسه أنهم لا يجوز لهم أن يستروا جلودهم إلا بثياب من القماش الخشن الدنيء حتى يكون في ذلك إعلام بشأنهم من يراهم من بعيد مثل الليمانجية (المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة)، وكان ذو اللون الذي يسب الأبيض أو يضره يعاقب بالحبس والغرامة، فإذا كان الأبيض هو الذي سبق بضرره ثم تجأراً هو بالدفاع عن نفسه وقتل المعتدي عليه حفظاً لحياته كان يعتبر مرتكباً لجريمة القتل، وواقعاً تحت العقاب الذي تستوجبه، ولم يقتصر القانون على هذه النصوص والأحكام، بل حرم عليهم تقريباً حرية المروor، ولم يكن لهم الحق في طلب ورقة الجواز<sup>(١)</sup>، وكان لونهم سبباً للريبة في أمرهم والاشتباه في أحوالهم؛ لأنه يجعلهم بمثابة الأرقاء، فلذلك ما كان يجوز لهم أن يسافروا خارج الحي المتوطنين به، لئلا يعرضوا أنفسهم للحبس والإهانة من ذوي اللون الأبيض، فإنهم يمكنهم أن يسرقوهم ويبيعوهم.

---

<sup>١</sup> - وقد ضبطها في دائرة المعارف بالكسر سهواً، قال في القاموس: الجواز كشاحب صك المسافر، وقال في أساس البلاغة، وخذ جوازك وخذداً أجوز لكم وهو صك المسافر لنلا يتعرف له، والفسح بالفتح شبه الجواز يقال: فسح له الأمير في السفر إذا كتب له الفسح، كما نص عليه صاحب القاموس وغيره من علماء اللغة، وهذا اللفظان يؤذيان تماماً المعنى المقصود من لفظة- *Passe* بسابورت الشانعة الآن. اهـ مترجم. *port*

في بحر سنة 1859 اقررت الجمعية التشريعية في ولاية أركانساس<sup>(1)</sup> على قانون مقتضاه نفي جميع ذوي الألوان من أراضيها.

ثم ضبطت الحكومة جميع المنفيين الذين لم يتح لهم مفارقة مواطنهم قبل أول يناير سنة 1860 وباعتتهم أرقاء في المزاد العمومي، وقد حصل مثل ذلك أيضاً في ولايتي ميسوري<sup>(2)</sup> ولويزيانا وغيرهما.

أما الذين كانوا يسعون في إبطال الاسترقاق، وينادون بوجوب إلغائه، فأولئك كانوا موضوعاً للاحتجار والإهانة بنوع خاص في مواد القانون الأسود، وكان الإعدام جزاء لكل من أشار على أحد الأرقاء أو على جماعة منهم بالهيجان وخلع الطاعة، سواء كان ذلك بقول أو فعل أو كتابة أو بغير ذلك من الطرق الأخرى، وكان الإعدام أو الأشغال الشاقة مؤبداً جزاء لكل من نشر رسالة أو كراسة أو مطبوعاً في أي موضوع من شأنه إحداث السخط وعدم الرضى بين الأحرار من السود، أو تحريض الأرقاء على عدم الامتثال، وكان الإعدام أو الأشغال الشاقة من خمس سنين إلى أحدي وعشرين سنة عقاباً لكل من قال مقالاً أو أشار إشارة أو عمل عملاً من شأنه أن يتثير الغيظ في قلوب الزنوج الأحرار أو الأرقاء، وكذا كل من

<sup>1</sup> - هي إحدى الأقطار الشمالية من الولايات المتحدة وسكنها 802525 وقاعدتها ليتل روك (الصخرة الصغرى). اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - هي أيضاً من الأقطار الشمالية الداخلية في الولايات المتحدة وسكنها 2170000 وقصبتها جفرسون. اهـ مترجم.

ادخل بعمله في أرض الحكومة جرائد أو كراسات أو كتبًا مؤلفة بالطعن  
في الاسترقاق.

هذه هي أخص الأحكام التي كانت مدونة في القانون الأسود قبل أن تهیج  
الحرب المدنية التي خربت الولايات المتحدة سنين متواالية مبدؤها سنة  
1862، وهي تأتينا بالنبا الصادق والدليل الواضح على ما كان يجول في  
خواطر واضعي القوانين نحو الأرقاء والمستعبدين، ولكن الزنوج أصابوا  
من الحروب غنيمتهم ألا وهي الحرية، ونعمت النعمة.

## الباب الرابع

# الاسترقاق في الديانةنصرانية

هل تمكنت الديانةنصرانية من إلغاء الاسترقاق أو من تلطيف شدته وتحفيض وطأته؟ حقاً جاء في الإنجيل أن الناس كلهم يعتبرون إخواناً وأنه يجب عليهم أن يحب بعضهم بعضاً، لكن لا تجد فيه نصاً صريحاً ضد الاسترقاق، وهذا الأمر الذي لم يأت به عيسى عليه السلام لم يأت به الحواريون من بعده، فلا ترى طائفة من الطوائف المسيحية قالت بتحريم الاسترقاق، وكان الأمر كذلك عند الكنائس المختلفة التي تولدت من هذه الطوائف وهي الكنيسة الرومانية اليونانية (الرومية) والكنيسة الكاثوليكية ثم البروتستانت.

وقد أوصى بولس<sup>(١)</sup> الأرقاء في رسالته التي بعث بها إلى الأفسسين<sup>(١)</sup> أن يطيعوا موالיהם مع الخوف والرعب كما يطيعوا المسيح عليه السلام،

<sup>١</sup> ولد هذا القديس في السنة الثانية الميلادية، من أبوين يهوديين في مدينة طرسوس التي كان لها حق التبعية والوطنية الرومانية، وكان اسمه شاول في أول الأمر، وكان أولاً من أشد مضطهدي المتنصرين، ولكن ظهرت له رؤيا فبدلت أحواله فدخل في الدين المسيحي وصار داعيَا غيوراً إلى هذا الدين الذي كان يضطهد ويُسعى في تقويض دعائمه، وبشر بالإنجيل عند وثنى آسيا وجزائر اليونان ثم عاد إلى أورشليم سنة 58، وكان اليهود يكرهونه أشد الكراهة، فنصحه إخوانه أن يسعى في تقليل كراحتهم له منعاً لاذاهم عنه وبغيهم عليه، وحيث إن الديانةنصرانية تحافظ على الشريعة الموسوية، فتوجه إلى هيكل اليهود في بعض الاحتفالات، وأخذ يتم التطهير الطقسي المنصوص عليه في شريعة اللاويين لكن هذه الواسطة التي كان المراد بها تخلصه من أعدائه كانت سبباً لوقوعه في أيديهم، فإنهم قبضوا عليه بحجة أنه يسخر بديانتهم، فخلصه الحرس الروماني من أيديهم ولكن فيلسكس والي اليهود من قبل الرومانيين وضعه في السجن إرضاء لليهود ثم أرسل إلى رومية للمحاكمة، ويقول قول أنه بقى

وقد أمر الأرقاء في رسالته الأولى إلى تيموثاوس<sup>(2)</sup> أن يعتبروا ساداتهم أهلاً لكل تشريف وتبجيل، وأوصى موالיהם من النصارى بأن يبالغوا في حسن القيام بخدمتهم، ثم قال بأن هذه هي تعاليم يسوع المقدسة، وأنها منطبقة على التقوى، ثم وصف بالكرياء والجهالة كل من علمَ بغير ذلك، ولكنه من جهة أخرى يوصي المولى باتباع خطة الإنصاف في معاملة أرقائهم، وأوصى في رسالته إلى تيطس<sup>(3)</sup> بأن يستجلبوا رضا موالיהם في كل أمر تعظيمًا وتمجيدًا لتعاليم المخلص (سيدينا عيسى موالיהם في كل أمر تعظيمًا وتمجيدًا لتعاليم المخلص).

---

مسجونة فيها إلى أن توفي، والمرجح أنه حكم وظهرت براءته، ولكن قبض عليه مرة ثانية واستجلب سخط الإمبراطور الروماني بإجاباته فحكم عليه بالقتل.  
اهـ مترجم.

١ - هـ سكان مدينة أفسس القديمة - Ephese - في آسيا الصغرى وهي شهيرة بهيكـل ديانـا الذي يعد من عجائب الدنيا السبع، وقد أحـرـقـهـ رـجـلـ اـسـمـهـ إـيرـاسـتـراتـوسـ فيـ اللـيلـةـ الـتـيـ ولـدـ فـيـهاـ الإـسـكـنـدـرـ لـنـوـالـ الاـشـتـهـارـ لـيـسـ إـلاـ وـهـيـ الـآنـ أـطـلـالـ بـالـيـةـ قـائـمـةـ عـلـىـ جـزـءـ مـنـهـ مـدـيـنـةـ آـجـيـاسـلـوـقـ،ـ وـقـدـ تـوـالـتـ عـلـىـ المـدـيـنـةـ الـقـدـيـمـةـ أـمـمـ وـدـوـلـ كـثـيـرـةـ وـخـرـجـ مـنـهـ فـلـاسـفـةـ وـشـعـرـاءـ وـمـصـوـرـونـ وـنـقـاشـوـنـ لـهـمـ ذـكـرـ وـشـهـرـةـ،ـ وـقـدـ بـنـيـتـ فـيـهاـ كـنـيـسـةـ نـصـرـانـيـةـ هـيـ مـنـ أـوـلـ الـكـنـائـسـ عـهـدـاـ،ـ وـكـانـ عـلـىـ رـأـسـهـ يـوـحـنـاـ إـنـجـيـلـيـ حتـىـ أـنـ بـعـضـهـمـ يـقـولـ أـنـ اـسـمـهـ التـرـكـيـ الـحـدـيثـ وـهـوـ أـجـيـاسـلـوـقـ مـشـتـقـ مـنـ لـفـظـتـيـ أـجـيـوسـ ثـيـوـلـوـجـوـسـ الـيـونـانـيـتـيـنـ وـمـعـنـاهـماـ الـقـبـيـسـ الـلـاهـوـتـيـ وـهـوـ لـقـبـ يـوـحـنـاـ الـمـذـكـورـ،ـ وـاجـتـمـعـتـ بـهـاـ مـجـامـعـ مـسـكـونـيـةـ نـصـرـانـيـةـ لـتـقـرـيرـ بـعـضـ الـمـسـائـلـ الـدـينـيـةـ،ـ وـأـمـاـ رـسـالـةـ بـولـسـ إـلـىـ أـهـلـهـاـ فـكـتـبـهـاـ إـلـيـهـمـ وـهـوـ أـسـيـرـ فـيـ روـمـيـةـ عـلـىـ الأـصـحـ،ـ وـهـيـ تـتـضـمـنـ سـتـةـ إـصـحـاحـاتـ تـتـقـسـمـ إـلـىـ قـسـمـيـنـ كـبـيـرـيـنـ تـعـلـيـمـيـ وـعـلـيـ وـفـيـ مـرـاجـعـهـاـ غـنـىـ عـنـ التـفـصـيلـ.ـ اـهـ مـترجمـ.

٢ - هو تلميذ بولس الرسول ورفيقه في السفر والتبيير كان أبوه يونانيًّا وأمه يهودية فلقي يمنع بولس تذمر اليهود ختنه. اـهـ مـترجمـ.

٣ - Timothee هو رفيق لبولس وشريك له في العمل وهو يوناني، وقد ناب عن بولس في قرنية ولماسيا وأقيم لخدمة كنائسية في كريث، وهو أول أسقف بها، وقد اختلفوا في صحة نسبة الرسالة المذكورة هل هي من بولس حقيقة أم لا. اـهـ مـترجمـ.

عليه السلام) وقد أوصى الحواري بطرس <sup>(١)</sup> الأرقاء في رسالته الأولى بأن يكونوا خاضعين لموالיהם وان يخشوهم.

ولما جاء آباء الكنيسة على إنزال الحواريين اقتفوا أنثرهم، وساروا على سنتهم فأباحوا الاسترقاء وأقروه.

فقد استند القديس سيبريانوس <sup>(٢)</sup> والبابا القديس غريغوريوس الأكبر <sup>(٣)</sup> على ما قاله القديس بولس وصرح بضرورة الإقرار على

<sup>١</sup> - أحد الحواريين الائتى عشر ولد في بيت صيدا من الجليل واسمه الأصلي سمعان، وسماه عيسى عليه السلام عندما رأاه كيفا، ومعناه بالسريانية الصخرة أو الحجر (الصف)، وبطرس مرادف له باليونانية، وكان صياداً للسمك، فدعى لترك هذه المهنة وأن يكون صياداً للناس، وكان هو أحد الثلاثة الذين اختارهم المسيح ليشاهدوه تجليه على جبل طابور، وكان له بعض التقدم بين الحواريين، وبناء على ذلك وعلى أمر المسيح له بأن يرعى خرافه، وأنه على تلك الصخرة بنى كنيسته، بنى الكاثوليكي تعليم رئاسة البابوات كخلفاء لبطرس، وأاما البروتستان وغير الكاثوليكيين، فيخالفونهم في أمر السيادة وما يتربّط عليها من حقوق الخلافة، وكان غيوراً على دينه شديد التعلق بمعلمته جسورة صرف أكثر وقته في تشييد الكنائس في فلسطين والكور (المقاطعات) المجاور لها وتمكيل نظامها وهو يعتبر أول أسقف لرومة، وقال قوم أنه لم يأت هذه المدينة إلا في السنة الأخيرة من حياته، ويقال أنه صلب منكساً إجابة لطلبه؛ لأنه قال أنه لا يستحق أن يصلب كسيده، وقد خاطب في رسالته الأولى المرتدين من اليهود خاصة، والمقصود منها تثبيتهم في الإيمان تحت الاضطهاد ودحض ضلالات سيمون والنبيقولاوين، وأما الثانية فهي موجهة لليهود واليونانيين. اهـ مترجم.

<sup>٢</sup> - هو من أهم آباء الكنيسة اللاتينية ولد في قرطاجة من أبوين وثنيين في أوائل القرن الثالث للميلاد ثم اضطهد حتى اضطر لمغادرتها وعاد إليها بعد قليل، وأبطل البدع والضلالات التي ظهرت فيها في غيابه، وحصل له جدال مع البابا اسطيفن في مسألة معمودية الهرطقة، وأثبت خلافاً لهذا البابا أنها غير صحيحة، ثم نفي في عهد الإمبراطور فالريانوس، وتوفي بعد ذلك، ولله مؤلفات كثيرة طبعت وترجمت إلى الفرنساوية. (ومحل الاستشهاد هنا كما نبه عليه المؤلف هو الباب 72 من الكتاب 3 من مؤلفه المسمى *Testimonia*). اهـ مترجم.

<sup>٣</sup> - في الباب الخامس من القسم الثالث من كتابه المسمى *Reguloe* *pastoraloe* كما أشار إليه المؤلف، أقول: وهو مولود برومـة في سنة 540

الاستعباد، وقال القديس باسيلوس<sup>(1)</sup> بعد أن أورد ما جاء في الرسالة إلى أهل أفسس ما تعرّيفه: "وهذا يدل على أن العبد يجب عليه طاعة مواليه بقلب سليم تمجيداً لله العلي العظيم"، وقال القديس إيزيدوروس<sup>(2)</sup> من بيلاوزة (الطينية بالقرب من الفرما) مخاطباً للرقيق: "أني لأنصحك بالبقاء في الرق حتى ولو عرض عليك مولاك تحريرك، فإنك بذلك تحاسب حساباً يسيراً. لأنك تكون خدمت مولاك الذي في السماء، ومولاك الذي في الأرض".

وقال القديس توماس من مدينة أكويين<sup>(3)</sup>: "إن الطبيعة خصّت بعض الناس ليكونوا أروقاء"، وأيد ما ذهب إليه بالعلاقات المختلفة التي تجعل

وتوفي بها سنة 604 كان من أرباب الوظائف الإدارية في الحكومة برومدة ثم ترهبن وانتخب لوظيفة البابوية لحسبه ونسبة وتقواه وورعه ودرايته بأساليب الإدارة، ويقال إنه سعى في إبطال الاسترافق وأسس أديرة كثيرة، وهو الذي نصر بريطانيا العظمى والقوط الأربعين، وقيل أنه أحرق الكتب الغير الدينية وأباد كثيراً من الآثار والمعالم الوثنية، ولكنهم قد أحضوا هذه التهم، وله مؤلفات كثيرة كانت أحسن طبعة لها في باريس سنة 1705 في أربعة مجلدات. اهـ مترجم.

- <sup>1</sup> - (في الباب الأول من القسم 75 من كتابه الذي اسمه القواعد الأدبية Morales Reguloe الكنيسة اليونانية برع في الفصاحة والمنطق، وجذب في تحصيل الفلسفة والطبيعيات والطب والشعر والفنون المستظرفة، وقد أنشأ مدرسة للبيان نجحت نجاحاً عظيماً ثم تركها وانقطع للعيشة الرهانية، وكان متى فرغ من العبادة صرف أوقاته مع صديق له في قطع الحجارة وحمل الحطب وغرس الأزهار وحفر الأفقيّة لسكن الأرضي الرمليّة، ولما توفي شيع جنازته جميع سكان المدينة، وشارك اليهود والوثنيون النصارى في البكاء عليه. اهـ مترجم.
- <sup>2</sup> - (في الفصل 12 من الكتاب 4 من رسائله كما أشار إليه المؤلف) ولم أقف له على ترجمة. اهـ مترجم.

- <sup>3</sup> - (في الفصل 17 من الباب 10 من الكتاب الثاني من تأليفه المسمى De regimine principum كما أشار إليه المؤلف) وهو من مشاهير اللاهوتيين

بعض الأشياء خاضعة لبعضها حسًّا ومعنى، واستشهد على ذلك بالشريعة الطبيعية والشريعة الإنسانية (الوضعية) والشريعة الإلهية، وبما ذهب إليه الفيلسوف أرسطاطاليس.

وقد استنتج بوسويي<sup>(١)</sup> من الفوز والانتصار حق قتل المكسور المقهور، ولذلك يقول أن استعباد ذلك المغلوب نعمة ورحمة. ولم تغير آراء الكنيسة فيما يتعلق بالاستراق من عهد بوسويي إلى يومنا هذا، ونحن نستشهد على ذلك بما أورده بعض علماء اللاهوت المتأخرين المؤتوق بأقوالهم المعتمد على آرائهم.

---

ولد في سنة 1227 ميلادية في قصر روكيسيكا من مملكة نابولي عاملة عريقة في الحسب كريمة النجار، وقد عرض عليه كثير من البابوات مناصب الكنيسة العالية لما امتاز به من المعارف والتقوى والغيرة على الدين ولكنه رفض كل ذلك، وكان أعلم أهل زمانه وأكثرهم معرفة باللاهوت وله مؤلفات كثيرة فيه وفي الفلسفة وغيرهما. اهـ مترجم.

<sup>١</sup> - (في إنذاراته إلى البروتستانت وغيرهم يراجع في الإنذار الخامس المادة 50 من الباب الرابع، وهذا الكتاب مطبوع في باريس سنة 1743 كما أشار إليه المؤلف) وبوسويي بياعين آخرهما مكسورة ممالة أفصح وأبلغ خطيب وواعظ فرنساوي، وهو من عائلة شريفة كان أكثر أعضائها حكاماً وقضاة، وكان يلقى عظاته في الجناز، فيكون لها في القلوب أشد تأثير، وعهد إليه تأديب ابن ملك فرنسا، فالف له خطاباً في التاريخ العام تكلم فيه عن الحكمة الإلهية في تقلبات الأحوال على الكنيسة، وقد ترجم إلى اللغة العربية، ورسالة معرفة الله ومعرفة الإنسان نفسه، وبعد أن أتم تأليفه ألف كتاباً معتبراً في التعليم المسيحي وألف لراهبات أسقفيته تأليفين في الدين من أحسن ما كتب في بابهما، وقد اجتهد في إقامة البروتستانت بصحة التعليم الكاثوليكي وألف في ذلك كتاباً بل قد اتفق مع بعضهم على ضم الكنيستين الكاثوليكيه واللوثرية (البروتستانتية) ولم ينجح وفي أواخر حياته اشتغل بධحض تعليم الاتكال على الإيمان دون الأعمال، وقد ناظر فنلون الشهير (صاحب كتاب تليماك الذي ترجمة العلامة رفاعة بيـك طـيـب الله ثـراه) فغلبه. اهـ مترجم.

قال بايي<sup>(1)</sup> بصحة الاسترقة معتمداً على ما ورد في الإصلاح الحادي عشر من سفر الخروج، والإصلاح الخامس عشر من سفر الأخبار<sup>(2)</sup>، وعلى تعاريفات مختلفة جاءت في قوانين الكنائس، وقال: إن الإنسان لا يجوز له أن يبيع نفسه، وأن الحرب يترب عليها حق استعباد العدو واسترقةه، وفي أيامنا هذه قد أقرنيافة بوفية أسقف المان<sup>(3)</sup> على الاسترقة في (فتواه اللاهوتية) المتخذة أساساً للتعليم في الأديرة، بل إنه اعتبر فوق ذلك أن النخاسة تجارة محللة، وقد نحا هذا النحو أيضاً جناب الأب ليون في كتابه (العدل والحق)، وقد أثبت جناب الأب فوردينـيه رئيس دير الروح القدس أن الاسترقة من جملة النظام المسيحي، وصرح بذلك في كتاب "تعليم الديانة المسيحية" المخصص للخورنيات<sup>(4)</sup> بالمستعمرات الفرنساوية، وقد نشر هذا الكتاب في سنة 1835 بتصديق من المجلس الديني في رومية، وقال الأب بوتان (في صحفة 89 من كتابه الذي اسمه *فلسفـة الشرائع* المطبوع في سنة 1860): "إن ما يتعلق بالحوادث متغير، وحينئذ فالاسترقة الذي يباح في بعض الأحوال قد لا يباح في البعض الآخر، وهو في كل الأمرين صحيح موافق للديانة"، وقد

<sup>1</sup> في *Theolog! Adogmatica et moralis, de justicia et jure* - كتابه في الجزء الأول الباب الثاني المسألة الثالثة من القسم الثامن، وهذا الكتاب مطبوع في ديجون سنة 1789 كما أشار إليه المؤلف، وهو من كتاب اللاهوتيين ولد سنة 1730 ميلادية وتوفي سنة 1808، وله كتب كثيرة دينية معتبرة. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - اسمه بالأفرنجية *Levitique*. اهـ مترجم.

<sup>3</sup> - *Le Mans* هي بندر مقاطعة السارات في فرنسا على بعد 110 كيلومترات من باريس، وهي مشهورة بدرجاتها، وعدد سكانها 55347 نفساً وفيها أسقفية. اهـ مترجم.

<sup>4</sup> - وهي القرى التي يقوم بالخدمة الدينية فيها كاهن أو خوري. اهـ مترجم.

أثبتت الموسیو باتریس لاروک في كتابه الذي عنوانه (الكلام على الاسترقاق عند الأمم النصرانية المطبوع في باريس سنة 1864) أن الديانة العيساوية لم تحرم الاسترقاق نصاً ولم تلغه عملاً، وأيد قوله بما ورد عن القديسين من النصوص التي سردناها ويفيرها.

وقد قال بيير لاروس<sup>(1)</sup> (في المعجم العام الكبير للقرن التاسع عشر المطبوع في باريس سنة 1870 جزء 7 حرف E صحفة 857 عمود 2 فقرة 2): "لا يعجب الإنسان من بقاء الاسترقاق واستمراره بين المسيحيين إلى اليوم، فإن نواب الديانة الرسميين يقررون على صحته ويسلمون بمشروعيته".

وقد ذكر أيضاً أن بعض القسّيسات المسيحيين قد اجتهدوا في تخفيف مصائب الاسترقاق، فساعدوا على العتق والتحرير، ولكن ذلك إنما هو محض اجتهاد لا ينقض ما سبق لنا تقريره.

---

١ - هو من كبار الناشرين للكتب ومن علماء الأدب بفرنسا، ولد في سنة 1817، واشتغل بالتدريس في أول الأمر ثم عاد وتلقى الدروس في باريس ثم درس في إحدى المدارس وأسس مكتبة مدرسية طبع فيها كتبه العديدة المختصة بال نحو والتعليم الابتدائي، وهي مشهورة متداولة في مصر أيضاً، وله كتابان في الأفكار والكلمات المأثورة هما أزهار لاتينية وأزهار تاريخية ثم ألف موسوعات في 19 جزءاً ابتدأ فيها سنة 1864، ولها تكملة طبعت سنة 1877 وسماها (المعجم العام للقرن التاسع عشر في اللغة الفرنساوية والتاريخ والجغرافية وغير ذلك) وكتبه في التعليم الابتدائي تشتمل على المطالعة والنحو وعلم اللغة ومبادئ الإنشاء واللغات المدرسية القديمة (أي اليوناني واللاتيني) (وأسس جريدين للتعليم إحداهما في سنة 1858، وأسمها مدرسة المعلمين والثانوية في سنة 1860 وأسمها المبارزة La concurrence وقد توفي سنة 1875 ميلادية). اهـ مترجم.

ثم قال: وخلاصة الكلام في هذا المقام أن الديانة المسيحية قد ارتكست الاسترقاق ارتكاء تاماً إلى يومنا هذا، ويتعذر على الإنسان أن يثبت أنها سعت في إبطاله، بل قد لزم ظهور أفكار أخرى وانتشار مبادئ جديدة حتى تم الغاؤه، فهي الثورة الفرنساوية التي أعدمته بما بنته من مبادئ الحرية، وما نادت به من:

(إن جميع الناس متساوون لدى القانون)

# **الباب الخامس**

## **الاسترقاق عند أهل الإسلام**

### **تمهيد**

ظهرت الديانة المحمدية، وكان الاسترقاق ضارياً أطنا به عند الجahلية من الأعراب، كما كان منتشرًا عند غيرهم من الأقوام.

فإن قيل: هل أقرته الديانة على ما كان عليه؟ قلنا: ينبغي قبل الإجابة على هذا أن نلاحظ أولاً حال الزمان والمكان اللذين ظهر فيهما الإسلام. وذلك أننا بينما في مبدأ هذه الرسالة أن طبيعة الإقليم كان لها دخل في اتساع نطاق الاسترقاق بالشرق أكثر منه بالغرب، واتينا على ذكر السبب في ذلك.

وما كان منشأ الديانة المحمدية ببلاد العرب، فلا يصعب الوقوف على ما كانت عليه درجة الاسترقاق عند أهل هاتيك البلاد وشغفهم به، ومن جهة أخرى فإن النبي صلى الله عليه وسلم لقى في مبدأ رسالته بل وفي كل أيامها شدائد ومقاومة بالسلاح وغيره في سبيل نشر الدين الحنيفي، فإن من أصعب الأعمال ولا جدال ما قام به عليه الصلاة والسلام من إخراج الأعراب من ظلمات الجحالة التي كانوا هائمين فيها، ومقاومة الشرك بالله وعبادة الشمس والكواكب لأجل تعليمهم الاعتقاد بالله واحد، وترك ما كان عليه آباؤهم من الأباطيل والأضاليل، وهدايتهم إلى طريق الفضائل وحثهم على رعايتها واتباع سنتها، فكم من مرة تصدى له صلى الله عليه وسلم زعماء القبائل وهددوه وتوعدوه

لاستنكافهم ترك ما تتوقف إليه أنفسهم من الاستقلال، وكراهتهم لكل سلطان يكون عليهم رسول قد بعثه الله عزوجل.

وبهذا يتضح ما كان عليه هياج الأفكار، وثورة الخواطر في تلك الأيام، وحينئذ نقول: لما كان النهي عن أمر الفته الطباع أعواماً بل أجيالاً، واعتادته الأخلاق حتى امتنجت به مما يزيد في ذاك الهياج وتلك الثورات، فلا ينطبق بالضرورة على قواعد الحكمه والتدبير، ولا يوافق المصلحة والنظام، لم تأمر الديانة الإسلامية بالغاء الاسترقاق مرة واحدة، ولكنها لم تقره على ما كان عليه؛ لأن أصولها العمومية لم تكن لتنطبق على ما كان جارياً في ذلك العهد، فعملت على إنضاب منبعه، وتقليل أثره من الوجود، وحصره في حدود ضيقه على وجه يخالف تماماً ما كان عليه في تلك الأيام.

قال العلامة جوستاف لوبيون في كتابه الذي سماه "تمدن العرب" ما تعريبه: "إن لفظة الرق إذا ذكرت أمام الأوروبي الذي اعتاد تلاوة الروايات الأمريكية المؤلفة منذ نحو ثلاثين سنة من الزمان ورد على خاطره استعمال أولئك المساكين المثقلين بالسلال المكبلين بالأغلال المسوقين بضرب السياط، الذين لا يكاد يكون غداوهم كافياً لسد رمقهم، وليس لهم من المساكن إلا حبس مظلم، وإنني لا أقصد أن أتعرض هنا للبحث عن صحة هذا الوصف وانطباقه حقيقة على ما كان واقعاً من الإنكليز في أمريكا منذ سنين قليلة، وعما إذا كان من الأمور المحتملة أن مالك الأرقاء قد قام بفكه أن يسيء معاملتهم، وينزيقهم العذاب والهوان، بما يكون فيه تلف لبضاعة غالبة مثل ما كان الزنجي في ذلك الزمان، أما

الحق اليقين، فهو أن الرق عند الإسلاميين يخالف ما كان عليه عند النصارى تمام المخالفة.

إلا أن الإسلام قد ابتدأ هذه القاعدة:

"إن المسلم المولود من أبوين حرين لا يجوز استرقاقه في أي حال من الأحوال".

ولعمري إن في هذه القاعدة مزية كبرى وفائدة عظمى؛ لأنها تخرج من هذا الظلم الفاحش المهين قسمًا من العائلة البشرية.

وهذه القاعدة هي -والحق يقال - مفتاح لحل المسألة المعضلة التي حق للعالم المتmodern أن يشتغل بها في هذا الزمان.

أفلا تسعى الدول الأوروبياوية في البحث عن الطرق الفعالة التي يكون بها إلغاء النخاسة؟ إذا كان ذلك كذلك، فلعمري إنها ما عليها إلا أن تساعد مصر التي هي عنوان فخار الإسلام في أفريقيا على نشر التmodern، ويث الحضارة بين قبائل هذه القارة بواسطة الديانة الإسلامية، ومتى صار أولئك الوثنيون الفتاشيون<sup>(١)</sup> مسلمين تلاشت النخاسة من نفسها، ويطبيعتها، حيث إن الاسترقاق لا يجوز بين أهل هذا الدين، بل قد ورد في القرآن الشريف نهي لهم عن مقاتلة بعضهم بعضاً، قال تعالى: {وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلَّوَا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَىٰ

<sup>١</sup> - هذا اللفظ مشتق من كلمة فتسيو البرتغالية ومعناها الأشياء المسحورة، وقد أطلقها البرتغاليون على عبادة الزنوج التي يتوجهون بها للأشياء الدينية وهي عبارة عن عبادة الأمم الضاربة في فيافي الهمجية في قارة أوستراليا وأواسط آسيا وأفريقيا وأمريكا الشمالية، والنار أخص معبدات أولئك الأقوام ثم غيرها من العناصر ثم الأشجار والأنهار والأرواح الطيبة والأرواح الخبيثة التي صورها لهم التخريف أو التخويف. اهـ مترجم.

الآخرَ فَقَاتَلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } [سورة الحجرات 49] – آية 49.

## الفروع الأولى في منبع الاسترقاق

الحرب هي المنبع الوحيد للاسترقاق، ولكن لا على إطلاقه بل ذلك مقيد بشرطين: أحدهما أن تكون الحرب قانونية منتظمة، والآخر أن يكون القتال مع القوم الكافرين.

قال الله عز وجل في كتابه المنزل على نبيه المرسل {قاتلوا} أي: قاتلوا قانونياً {الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله} يعني: الخمر والميسر. {ولنا بيؤمنون دين الحق}: لا يدينون بدين الإسلام {من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية} [سورة التوبة، الآية: 29] إن لم يسلموا.

في هذه الآية تمييز بين الوثنيين والكتابيين.

ولذلك كان المسلمون قبل أن يفتحوا بلداً من البلدان يبعثون إليها وفوداً للمداولة في شأن الصلح، ويقتربون أموراً تقاد تكون واحدة في كل البلدان والأقطار، وذلك أنهم يقولون ما معناه: "قد أمرنا رئيسنا بقتالكم إذا لم تقبلوا شريعته، فكونوا منا تكونوا إخواناً لنا، واتبعوا ما فيه صالحنا، واقتدوا بشعائرنا حتى لا يمسكم سوء منا، فإن لم تفعلوا فادفعوا لنا جزية سنوية في مواقية معينة ما دمتم على قيد الحياة، ونحن نقاتل كل من يريد أن يلحق بكم ضيراً أو ضرراً، وكل من يعاديكم

بأي وجه من الوجوه، ونحافظ على مخالفتكم بالصدق والأمانة، فإن  
أبيتم هذا أيضاً، فليعن بيننا وبينكم سوى الحرب، ولا نزال نُصلّي عليكم  
نار الوعى حتى نتم ما أمرنا به الله عز وجل.

ومتن قبيل الكفار بأحد هذين الشرطين، وفأهم المسلمين عهودهم وأنجزوا  
معهم عهودهم ولم ينحرفو قط عن هذا السير محمود، وكانوا يعاملون  
المغلوبين المكسورين باللطف والمjalmaة، وشاهدنا على ذلك ما فعله  
ال الخليفة عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه في بيت المقدس<sup>(٢)</sup> (مدينة

---

١ - عمر الفاروق ابن الخطاب هو الخليفة الثاني، وقد كان في الجاهلية من ألد  
أعداء الدين الإسلامي، وأكبر المناصبين للنبي صلى الله عليه وسلم، ثم إن الله  
عز وجل أعز به الإسلام إجابة لدعاء سيد الأئم، وهو أول من تلقب بأمير  
المؤمنين ووضع التاريخ الهجري ووسع نطاق المملكة الإسلامية بغزوته  
وغزوات قواده، ففتح الشام وفارس ومصر وبث سرایاه إلى طرابلس الغرب،  
وهو عنوان العدل ومثال الكمال، وشخص الفضل والشهامة، وعندني أن قولهم  
((لا يخشى في الحق لومة لائم)) لا يصح أن ينطبق إلا عليه وكيف يتيسر لي أن  
الم بلمع يسيرة من حياته الطيبة ومناقبه وفضائله، وقد اشتهرت في الخافقين  
وعرفها المسلمون والإفرنج وأقر له بها جميع الخلق، لعمري إن المقام لا  
يساعدني على ذكر شيء من فضائله، فإنها تستغرق مجلدات عظيمة، ومن أراد  
الوقوف على ذلك فليراجع الطبرى وابن الأثير وأبا الفداء وأسد الغابة وأعلام  
الناس وكتب السير والتاريخ وغير ذلك من المصنفات العديدة التي باللغة  
العربية، وذكر من ضمن التواريخ الأفرنكية التي كتبت عن هذا الرجل الجليل  
كتاب الموسى الكساندرا مازا Mazas من ضباط أركان الحرب سابقًا الذي سماه  
أعيان الشرق l'orient Les hommes illustres وكتابه في مجلدين  
ومطبوع في باريس سنة 1847، فقد كتب عليه في الجزء الأول فصلين مطولين  
من صحفة 106 إلى صحفة 160، وتنبه أيضًا إلى الموسوعات والمعاجم  
التاريخية المتنوعة المصنفة في لغات الأفرنج. اهـ مترجم.

٢ - كانت تسمى في أول الأمر بيوس أو بيوش Jebus ثم سميت أورشليم معرب  
برشليم بالعبرانية، واختلف العلماء في أصل هذه التسمية، فقال قوم أنها بيوش  
أو بيوس سليمان، فوقع فيها الإبدال والحذف وذهب آخرون إلى أنها من  
بروشليم أي أساس السلام، وقيل من بروش وشليم ومعناه ملك السلام، وقيل:

أورشليم)؛ فإنه لم يرض بالدخول في هذا البلد الحرام إلا بفئة قليلة من أصحابه، وطلب إلى البطريرك صفرنيوس أن يرافقه في زيارته لجميع الأماكن الدينية المقدسة، ثم أعلن الأهالي بأنهم في أمان تام، وأن أموالهم وكنائسهم ستكون محفوفة بالرعاية والاحترام، وأن المسلمين لن يصلوا في الكنائس النصرانية.

ولكن الحرب كانت هي الحكم الوحيد إذا أبي الكفار الرضوخ للشروط التي يقترحها المسلمون، فإذا دارت الدائرة على الكفار صاروا في هذه الحالة فقط أرقاء للغالبين، بعد أن يصرخ الخليفة بذلك تصريحاً خصوصياً.

ولكن ذلك لا يبني عليه حرمائهم إلى الأبد من الرجوع إلى ربوء الحرية، فإن الحالة التي وقعوا فيها يمكنهم التخلص منها؛ لأن أبواب الرحمة لا تزال مفتوحة لهؤلاء المساكين؛ إذ يجوز لهم أن يفتدوا أنفسهم بدفع مبلغ معين، كما أن لل الخليفة أن يطلق سراحهم لوجه الله تعالى، فقد ورد في القرآن الشريف، خطاباً للرسول عليه الصلاة والسلام: {فَإِذَا لَقِيْتُمْ

---

من أوروشليم أي قرية السلام، وقال في شرح القاموس ما خلاصته: وسلم ككتف وجبل أي بكسر اللام وفتحها اسم بيت المقدس بالعبرانية، وهو من نوع من الصرف للعجمة وزن الفعل، وهو بالعبرانية أورشليم، ويقال أيضاً: أوري شلم، وأنشد ابن خالويه:

وقد طفت للمال آفاقه \* عمان فحمص فأوري شلم  
ويقال لبيت المقدس أيضاً ايليا وبيت المكياش ودار الضرب وصالحون، وتسمى أيضاً شليم وسلام، هذا ما أردنا تحقيقه من حيث التسمية فقط، وأما تاريخها وجرائمها، فليس من قصتنا التعرض لها في هذا المقام، وإنما ننبه القارئ إلى كتابين لهما ارتباط بهذا الموضوع أحدهما الروض المغرس في فضل بيت المقدس والثاني إتحاف الأخصار بفضائل المسجد الأقصى، اه مترجم.

**الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرَبَ الرَّقَابَ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَنَمُوهُمْ فَشَدُوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنْ  
بَعْدَ وَإِمَّا فَدَاءَ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا { . [سورة محمد 47 - آية 4].**

فمن ذلك تتضح ضرورة مراعاة هذه الفوارق التي بسطناها حتى يتيسر استرقاء الإنسان، ومن خالق ذلك وهو عالم متعمداً ارتكب إنما عظيماً، واستحق جزاءً شديداً، فقد ورد عن أبي هريرة<sup>(1)</sup> رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "قال الله: ثلاثة من الناس - أنا خصمهم يوم القيمة: رجل أعطى بي - أي: أعطى العهد باسمي - ثم غدر، ورجل باع حرراً فأكل ثمنه".

وفي حديث عبد الله بن عمر<sup>(2)</sup> عند أبي داود<sup>(1)</sup> : "ورجل اعتبد محراً، ورجل استأجر أجيراً، فاستوفى منه العمل - ولم يعطه أجره".

١ - اختلف في اسمه اختلافاً عظيماً جداً، لم يكن مثله في الجاهلية والإسلام، والأرجح ما رواه هو عن نفسه، قال: كان اسمه في الجاهلية عبد قيس، فسميت في الإسلام عبد الرحمن، وهو الحافظ الكبير وأحد الأخيار المشاهير وكني بأبي هريرة لهرة صغيرة كانت له، فحملها يوماً في كمه فرأه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ((ما هذا؟)) فقال: هريرة، فقال: ((يا أبي هريرة)), فلزمته، وقد كان إسلامه في عام خير، ثم لزم النبي صلى الله عليه وسلم، وواظبه عليه في العلم، فكان لا يفارقنه مطلقاً، وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار، حتى شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه ((حريص على العلم والحديث))، وروى عنه أكثر من 800 رجل من الصحابة والتابعين، وقد ولاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه على البحرين ثم عزله ثم أراده على العمل فأبى عليه، قيل: كان يسبح في اليوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة، ويقول: أصبح بقدر ذنبي، وكان هو وامرأته وخادمه يقتسمون الليل للاشتغال بالصلوة، وكان يصوم الخميس والإثنين، ولما حضرته الوفاة بكى، فسئل عن ذلك فقال: أبكي على بعد سفري وقلة زادي، وأنني أصبحت على مهبط جنة أو نار لا أدرى أيهما يأخذ بي، توفي رحمه الله بالمدينة على الأرجح في سنة 57، وقيل: 59 للهجرة. اهـ مترجم.

٢ - عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم وهاجر قبل أبيه، فدعا ذلك بعض الناس للظن بأنه أسلم قبل أبيه أيضاً وهذا لا يصح، كان رضي الله عنه كثير الاتباع لآثار رسول الله صلى الله عليه

وسلم حتى أنه ينزل منازله، ويصلى في كل مكان صلى فيه، وحتى أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل تحت شجرة، فكان ابن عمر يتعااهدها بالماء لنلا تبiss، وقد أقام بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستين سنة يفتى الناس في الموسام وغير ذلك، قال مالك: وكان ابن عمر من أئمة المسلمين، وقال الشعبي: كان ابن عمر جيد الحديث ولم يكن جيد الفقه، وكان شديد الاحتياط والتوفيق لدينه في الفتوى، وكل ما تأخذ به نفسه، حتى أنه ترك المنازعة في الخلافة مع كثرة ميل أهل الشام إليه ومحبته لهم له، ولم يقاتل في شيء من الفتنة، ولم يشهد مع علي شيئاً من حربه حين أشكته عليه، ثم كان بعد ذلك يندم على ترك القتال معه، وقد قال حين حضره الموت: ((ما أجد في نفسي من الدنيا إلا أني لم أقاتل الفتنة الباغية)), وكان جابر بن عبد الله يقول: ((ما منا إلا من مالت به الدنيا وما مالت بها ما خلا عمر وابنه عبد الله)), وأراد مروان بن الحكم أن يبايعه بالخلافة، وقال: إن أهل الشام يریدونك، قال: فكيف أصنع بأهل العراق، قال: تقاتلهم، قال: والله لو أطاعني الناس كلهم إلا أهل فدك (قرية صغيرة بخير فيها نخل وعين)، وإن قاتلتهم يقتل منهم رجل واحد، لم أفعل، فتركه مروان وانصرف، وكان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الحج، وكان يكثر الصدقة، وربما تصدق في المجلس الواحد بثلاثين ألفاً (من الدرهم) وكان إذا اشتدى عجبه بشيء من ماله قربه لربه، وكان رقيقه قد عرفوا ذلك منه، فربما لزم أحد هم المسجد، فإذا رأه ابن عمر على تلك الحال الحسنة أعتقه، فيقول له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن والله ما بهم إلا أن يخدعونك، فيقول: من خدعنا بالله انخدعنا له، وقال نافع: دخل ابن عمر الكعبة، فسمعته وهو ساجد يقول: قد تعلم يا ربى ما يعنى من مزاحمة قريش على الدنيا إلا خوفك. وكان إذا قرأ هذه الآية {أَلمْ يَأْنَ لِلّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللّٰهِ} بكى حتى يقلبه البكاء، وكان يقول: البر شيء هين؛ وجه طلق وكلام لين. روى عن النبي وعن جملة من أكابر الصحابة، وروى عنه كثير من الصحابة والتابعين، وتوفي سنة ثلث وسبعين، وكان سبب قتله أن الحاج أمر رجلاً فس زوج رمحه (أي الحديد التي في أسفله) وزحمه في الطريق ووضع الزوج في ظهر قدمه، وإنما فعل الحاج ذلك لأنه خطب يوماً وأخر الصلاة، فقال له ابن عمر: إن الشمس لا تنتظرك، فقال له الحاج: لقد همت أن أضرب الذي فيه عيناك، قال: إن تفعل فإنك سفيه مسلط، وقيل: إن الحاج حج مع عبد الله بن عمر، فأمره عبد الملك بن مروان أن يقتدي بابن عمر، فكان ابن عمر يتقدم الحاج في المواقف بعرفة وغيرها، فكان ذلك يشق على الحاج فامر رجلاً معه حربة مسمومة، فلصق به عند ازدحام الناس ووضعها على ظهر قدمه، فمرض منها أياماً فاتاه الحاج يعوده، فقال له: من فعل بك؟ قال: وما تصنع؟ قال: قتلني الله إن لم أقتلته، قال: لا أراك فاعلاً، أنت أمرت الذي نخستني

وفضلاً عن ذلك فقد كان المسلمين يرجعون في النادر إلى ما خوله لهم  
دينهم من الحق في استعباد أسارى الحرب، وكانوا يكتفون بضرب الجزية  
عليهم.

فمن ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح نصارى نجران<sup>(2)</sup> (قريباً  
من اليمن) على جزية سنوية قدرها ألف ثوب، وكذلك صالح الخليفة

---

بالحرية، فقال: لا تفعل يا أبا عبد الرحمن، وخرج عنه ولبث أياماً ومات عن ستة  
وثمانين سنة، وقيل: أربع وثمانين سنة. اهـ مترجم.

١ - هو أبو داود السجستاني المتوفى بالبصرة في نصف شوال سنة 275 هجرية  
على ما في كشف الظنون وأبن خلكان خلافاً لدائرة المعارف التي أثبتت وفاته في  
سنة 285 سهواً وهو أحد حفاظ الحديث وعلمه وعلمه، كان في الدرجة العالية  
من النسخ والصلاح طاف البلاد وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين  
والمصريين والجزريين، وجمع كتاب السنن وعرضه على الإمام أبن حنبل  
فاستجاده، وقال إبراهيم الحربي عن كتاب السنن هذا ما نصه: ((ألين لأبي داود  
الحديث كما ألين لداود الحديدي)) وكان يقول: كتبت عن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم خمسمائة ألف حديث انتخب منها ما ضمنته هذا الكتاب، يعني السنن،  
 جمعت فيه 4.800 حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ويكتفي الإنسان  
 لدینه من ذلك أربعة أحاديث أحدها قوله صلى الله عليه وسلم: ((إنما الأعمال  
 بالنيات)) والثاني: ((من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه)) والثالث: ((لا  
 يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضي لأخيه ما يرضي لنفسه)) والرابع: ((الحلال بين  
 والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه كان لما استبان أترك  
 ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم أو شك أن ي الواقع ما استبان، والمعاصي  
 حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه)) وقيل: جاءه سهل بن عبد الله  
 التستري فرحب به وأجلسه، فقال له: يا أبا داود لي إليك حاجة، قال: وما هي؟  
 قال: حتى تقول قضيتها مع الإمكان، فقال: قد قضيتها مع الإمكان، قال: أخرج  
 لسانك الذي حدثت به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبله، فأخرج أبو  
 داود لسانه فقبله، وكانت ولادته رحمة الله في سنة 202 قال ابن السبكي عن  
 سنته: ((وهي من دواعين الإسلام، والفقهاء لا يتحاشون من إطلاق لفظ الصحيح  
 عليها وعلى سفن الترمذى ولا سيما سفن أبي داود)). اهـ مترجم.

٢ - نجران مدينة باليمن تعد من مخالفات مكة (أي من كورها أي من أعمالها)  
 قالوا: بناها نجران بن زيدان ابن سبأ بن يشخ بن يعرف بن قحطان، ولكن

عمر بن الخطاب رضي الله عنه نصارىبني تغلب على جزية فرضها على كل رجل منهم توازي ضعف ما كان مضموراً على كل رجل من المسلمين، ولم يخرج عمرو بن العاص<sup>(1)</sup> رضي الله عنه في مصر عن هذه الجادة الحميّدة؛ فإنه اقترح على السكان أن يبقي لهم كمال حرمتهم الدينية، وإقامة العدل بالقسط والإنصاف من غير ما غرض ولا تشيع، وعدم انتهاك حرمة المنازل والأملاك، واستبدال الضرائب الفادحة الغير العادلة التي فرضها ملوك الروم بجزية سنوية قدرها ديناران 15 فرنكاً<sup>(2)</sup> على كل واحد منهم.

وفي أيامنا هذه نرى الحكومات الإسلامية تعامل أساري الحرب بمقتضى أصول قانون الملل، ولا تجري عليهم أحكام الشريعة الدينية.

فظهر مما تقدم بيانه أن الاستراق عند المسلمين ليس له إلا مصدر ومنشأ واحد، وهذا المصدر يحصره في حدود ضيقه مع أن مصادره ومنابعه عند الأمم الأخرى كانت كثيرة متنوعة.

---

العلماء ليسوا متفقين على هذا النسب، فتحت هذه المدينة في السنة العاشرة من الهجرة صلحًا على الفيء (أي الخراج) وبها نخيل وتشتمل على أحياء من العرب ويتخذ بها الأدم وهي بين عدن وحضرموت وتبعد عن صنعاء عشر مراحل، وفيها مكان يسمى كعبة نجران وهي بيعة بناها عبد المدان بن الريان الحارثي، على بناء الكعبة وعظموها وكان فيها أساقفة مقيمون. اهـ مترجم.

<sup>1</sup> - هو من دهاء العرب ومن كبار الصحابة وأهم القواد في صدر الإسلام، وهو الذي كان واسطة في جعل الخلافة في يد الأمويين، وقد وصل البحر الأبيض المتوسط بالبحر الأحمر وسيرته مشهورة معروفة تراها في جميع التواريخ التي كتبت على مصر في الإسلام، فلا حاجة لإطالة الكلام في هذا المقام. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - لا شك أن المراد بوضع 15 فرنكاً بين قوسين في المتن الأفرنكي أن هذه القيمة هي قيمة الدينار الواحد. اهـ مترجم.

ففي روما مثلاً كان الاسترقاء يصيب أسارى الحرب، وأولاد الأرقاء والأشخاص الذين قضت بعض أحكام القانون باستعبادهم، ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام أن النخاسين لم يصاحبوا قط الجيوش الإسلامية لسرقة أولاد الغلوبين واستعبادهم وتعریض نسائهم للعساكر لأجل قضاء الأوطار منهم، كما كان ذلك حاصلاً في روما.

فإن الديانة المحمدية لم تسمح قط بارتكاب أمر فظيع مثل هذا، ولذلك يحكم العقل بدهاهة بأن لا صحة لقول من يزعم بأن نصوص الدين الإسلامي الشرييف تؤيد وتبذر ما هو حاصل على قولهم في أواسط أفريقيا، من اصطياد الرقيق ومعاملتهم بال بشاعة والشناعة والفضاعة، فإن هذا الدين قد جاء بالعرف والنهي عن المنكر كما لا يُنكر.

## الفرع الثاني في معاملة الرقيق

إن ما امتازت به الهيئة الاجتماعية في بلاد المشرق هو أنها بقيت على حالها التي كانت عليها<sup>(1)</sup> فالعبد هو على الخصوص خادم يعتبر كفرد من أفراد العائلة التي هو فيها، فهو أقرب إلى مولاه من الخادم عند أهل أوروبا.

ولا يكاد الإنسان يجد عند المسلمين ذلك الحد الفاصل الذي يجعل بين السيد وبين عبده بوئنا عظيماً وفرقًا جسيماً، فليس الاسترقاق موجباً لشيء من الهراء والصفار، كما أن الرقيق ليس من الذين سقطوا عن درجة الاعتبار، وحلّ بهم العار، فلفظتهم الجمعية الإنسانية واعتبرتهم خارجين عن دائرتها، بل تجب معاملته بالرفق واللين، فقد ورد في الكتاب المبين { وَيَا أَيُّهُ الْمُنْذِرِ إِنَّمَا مَنْ حُنْكَرَ وَالْجَارَ ذُي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ }<sup>(2)</sup> وَمَا مَلَّكَتْ أَيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا } [سورة النساء ٤ - آية

<sup>1</sup> - يريد بذلك أن معاملة العبيد بقيت في هذا الزمان مثل ما كانت في الأيام السوالف، وقد أثبتت في أول الرسالة أن معاملتهم كانت في الشرق مقرونة بالتطهير والتعطف للذين لا مثيل لهما في روما وبلاط اليونان. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - ذي القربي صاحب القرابة والجار ذي القربي الذي قرب جواره أو الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين، والجار الجنب بضم الجيم والنون البعيد أو الذي لا قرابة له، وعنه عليه الصلاة والسلام: ((الجيران ثلاثة: فجار له حقوق: حق الجوار وحق القرابة، وحق الإسلام، وجار له حق واحد حق الجوار)) وأما الصاحب بالجنب فهو الرفيق في أمر حسن كتعلم وتصرف وصناعة وسفر فإنه صحبك وحصل بجنبك، وقيل: هو المرأة، وأما ابن السبيل فهو المسافر أو الضيف. اهـ مترجم.

36 أي: متكبراً على الناس من أقاربه وأصحابه وجيرانه وغيرهم ولا يلتفت إليهم. {فَخُورًا} أي: يتضاخر عليهم بما أتاه الله.

ومن تأمل في الشريعة الإسلامية رأى فيها ما يدل على شدة الرغبة في تخفيف الحد والعقوبة التي تصيب الأرقاء، قال تعالى: {فَإِذَا أَخْسِنَ} أي: الفتيات المؤمنات {فَإِنْ أَثَيْنَ بِضَاحَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُخْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ}. [سورة النساء 4 - آية 25]<sup>(1)</sup>، في والله تلك العناية بهذه الطائفة المستضعفة.

ومن نظر إلى الأحاديث النبوية الشريفة رأها مشوبة بالتعطف والحنان. انظر إلى ما رواه الإمام علي كريم الله وجهه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم"، وعن طريق أم سلمة: "اتقوا الله في الصلاة وفيما ملكت أيمانكم"، تران مراقبة المالك لله سبحانه وتعالى وخشيته منه في معاملة عبده مجعلوتان بمنزلة المراقبة والخشية المفروضتين عليه في القيام بواجب الصلاة، وهي عماد الدين، ومن أهم أركان الإسلام.

<sup>1</sup> - اختلف العلماء كثيراً في عدد آي السور وفي ترتيب الآيات والذي عول عليه المؤلف هو المصحف المطبوع في ويانة عاصمة بلاد النمسا لتوافق ترتيب آياته مع الترجمة الفرنساوية ومع كتاب نجوم الفرقان في أطراف القرآن المطبوع أيضاً في أوروبا الذي به يتيسر للإنسان معرفة مواضع الآيات الكريمة في أي سور بعد معرفته كلمة أو كلمتين من الآية التي يريد البحث عنها، وأما نحن فقد اعتمدنا على النسخة التي كتبها الحافظ عثمان في سنة 1097 هجرية، وطبعت أخيراً في المطبعة العثمانية بدار السعادة لكترة تداولها بين المسلمين. اهـ مترجم.

وفضلاً عن ذلك فقد روي أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه:  
"الصلوة وما ملكت أيمانكم"، وكانت هذه آخر كلمة نطق بها قبل وفاته  
عليه الصلاة والسلام.<sup>(1)</sup>

وقد جاء في الحديث الشريف ما فيه زيادة التصريح والتعريف، فقد روى  
ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اتقوا الله في الضعيفين؛  
الملوك والمرأة"، وفي الأثر الكريم: "لقد أوصاني حبيبي جبرائيل<sup>(2)</sup>  
بالرفق بالرقيق، حتى ظننت أن الناس لا تستعبد ولا تستخدم"، أو كما  
قال.

فهل يصح في شرع العقلاء بعد وقوفهم على هذه الشعائر الفراء أن  
يتهموا الديانة الإسلامية السمحاء بالتوحش والهمجية.

وليس هذا ما في وسعنا إيراده، فقد ورد عن صاحب ديننا الحنيف القوي  
أنه قال: "إخوانكم (أي: مماليككم إخوانكم) خولكم (بفتح الخاء المعجمة  
والواو، أي خدمكم؛ لأنهم يتخلون الأمور أي يصلحونها، ومنه الخلوي  
لم يقوم بإصلاح البستان أو التخويل التمليك) جعلهم الله تحت أيديكم

<sup>1</sup> - راجع الجامع الصغير في لفظة كان. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - جبرائيل لفظة عبرانية معناها: قوة الله، وهو علم ممنوع من الصرف للعلمية  
والعجمة، والتركيب المزجي على قول، قال في القاموس أن معناها: عبد الله أو  
عبد الرحمن، أو عبد العزيز، وفيه أربع عشرة لغة أوردها صاحب القاموس،  
وأشهرها جبريل بكسر الجيم وهي لغة الحجاز وبها نطق عليه الصلاة والسلام،  
قال حسان بن ثابت:

وجبريل رسول الله فينا \* وروح القدس ليس له كفاء  
ومن أراد التوسيع ومعرفة هذه اللغات، فعليه بمراجعة شرح القاموس يجد كفايته  
وزيادة. اهـ مترجم.

(أي: ملككم إياهم)، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وللبسه مما يلبس". أي: من جنس كل منهما.

والمراد المواصاة لا المساواة من كل وجه، نعم، الأخذ بالأكمال وهو المساواة كما فعل أبو ذر - أفضل<sup>(١)</sup>، فلا يستأثر المرء على عياله وإن كان جائزاً، قال النووي<sup>(٢)</sup>: يجب على السيد نفقة الملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص سواء كان من جنس نفقة السيد أو فوقه، حتى لو قتر على نفسه تقديرًا خارجاً عن عادة أمثاله، إما زهداً أو

<sup>١</sup> - راجع أصل الحديث في صحيحة 320 من الجزء الرابع من شرح البخاري للقسطلاني طبعة 6 في مطبعة بولاق سنة 1304. اهـ مترجم.

<sup>٢</sup> - بعد أن أطلت البحث والتساؤل عن ترجمة حياته وكدت لا أكتب عنه شيئاً توجهت إلى الكتبخانة الخديوية، فعثرت فيها على كتاب باللغة الألمانية اسمه (حياة الشيخ أبي زكريا يحيى النووي استخرجه من جملة كتب بخط اليد العلامة وستنفلد) وطبعه في مدينة جوتينجن بألمانيا سنة 1849، وقد اعتمد فيه على:

1 - الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية.

2 - طبقات الشافعية.

3 - درة الأسلام في دولة الأتراك.

4 - مرآة الجنان.

5 - تحفة الأنام في فضائل دمشق الشام.

6 - العقد المذهب في طبقات جملة المذهب.

7 - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة.

ثم أورد خلاصات عربية من كل من هذه الكتب وترجمها باللغة الألمانية، وخلاصة ما رأيته فيه بالإجاز أنه ولد في سنة 631، وكان من أكبر العلماء في الفنون عامة والفقه خاصة، وكان يقرأ كل يوم اثنى عشر درساً في فنون مختلفة، وكان لا ينام الليل، ويكتب حتى تكل يده ويعجز فيوضع القلم ثم ينشد: لتن كان هذا الدمع يجري صباة \* على غير سلمى فهو دمع مضيء

وكان لا يأكل في اليوم والليلة إلا أكلة واحدة، ولا يشرب إلا شربة واحدة، ولم يتزوج وكان كثير السهر في العبادة والتلاوة والتصنيف صابراً على خشونة العيش والورع وله ترجمة وافية في شرح المنهاج، وبلغت مؤلفاته 42، وتوفي سنة 676 قبل أن يبلغ الخمسين. اهـ مترجم.

شَهْدًا لَا يَحْلُّ لِهِ التَّقْتِيرُ عَلَى الْمَلُوكِ وَالزَّامِهِ بِمَوافِقَتِهِ إِلَّا بِرَضَاهُ) "وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأُعْنِيُّوهُمْ". عليه: لأنَّه ورد في حديث آخر: "إِنَّ اللَّهَ مَلِكُكُمْ إِيَاهُمْ وَلَوْ شَاءَ لِكُمْ إِيَاهُمْ".<sup>(1)</sup>

وقد ثبت الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الأقوال الجميلة المستعدبة بقوله صلى الله عليه وسلم: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌ وَلَا مُتَكَبِّرٌ وَلَا خَائِنٌ وَلَا سَيِّئَ الْمَلَكَةَ".<sup>(2)</sup>

ثم قوى ذلك أيضًا بحكم صريح؛ إذ نهى عن التمثيل بالعبد وأوجب العتق على من فعل ذلك، فقد روى لنا ابن جريج "أن زنباعاً وجد غلاماً له مع جارية له فجدع أنفه وجبه"<sup>(3)</sup>، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "من فعل هذا بك؟"، قال: زنباع، فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "ما حملك على هذا؟"، فقال: كان من أمره كذا وكذا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للغلام: "اذهب فاتح حر"، فقال: يا رسول الله، فموى مَنْ أَنَا؟ فقال: "موى الله ورسوله".

<sup>1</sup> - قال حجة الإسلام الغزالى في الجزء الثاني من الإحياء الذي طبع في بولاق صحفة 199 في حقوق الملوك ما نصه: ((فَأَمَّا مَلِكُ اليمين فَهُوَ أَيْضًا يَقْتَضِي حَقَّوْفَةِ الْمَعَاشِرَةِ لَا بُدُّ مِنْ مَرَاعِاتِهَا، فَقَدْ كَانَ مِنْ أَخْرِ مَا وَصَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مُلِكْتُ أَيْمَانَكُمْ أَطْعُمُوهُمْ مَا تَأْكُلُونَ وَأَكْسُوهُمْ مَا تَلْبِسُونَ وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مِنَ الْحَمْلِ مَا لَا يَطِيقُونَ فَمَا أَحَبَّتُمْ فَأَمْسِكُوهُمْ وَمَا كَرِهْتُمْ فَبَيِّنُوهُ وَلَا تَعذِّبُوهُ خَلْقُ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ مَلِكُكُمْ إِيَاهُمْ وَلَوْ شَاءَ لِكُمْ إِيَاهُمْ)). اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - الخب بالفتح: الخداع الغريب بضم الجيم والباء بينهما راء ساكنة ومعناها الخبيث وسيئ الملكة بكسر الميم وسكون اللام: الذي يسيء معاملة مماليكه. اهـ مترجم.

<sup>3</sup> - أي قطع مذاكيره التي هي أعضاء التناسل. اهـ مترجم.

وليتتأمل القارئ إلى سؤال المجدوع: (مولى من أنا؟) حتى يقف على مقدار أهميته التي لا يراها الإنسان لأول وهلة، فإن الإجابة التي أجابه بها عليه الصلاة والسلام هي تَعْهِدَ أخذَهُ على نفسه بالقيام بمئونة المعتوق إذا لم يستطع نوال ما فيه سد رمقه، ولذلك لما قبض عليه الصلاة والسلام جاء مولى الله ورسوله إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال: "نعم، تجري عليك النفقة وعلى عيالك"، فأجرأها عليه وعلى عياله حتى قبض، فلما استخلف عمر رضي الله عنه جاءه فقال: "وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم"، قال: "نعم، أين تريده؟"، قال: مصر، قال: فكتب عمر إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضًا يأكلها.<sup>(1)</sup>

وقد كانت رعاية الرقيق والعناية بشأنه بالغتين أقصى درجة الشفقة والمرحمة، فقد قال ابن عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته عنقه"، وفي مذهب أبي حنيفة<sup>(2)</sup>

<sup>١</sup> - أقول هذا شبيه باستبدال المعاش بأطيان المتعارف كثيراً في هذا الزمان، مثل ذلك التحرير ما ورد في رواية أبي حمزة الصيرفي قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم صارحاً، فقال له: ((مالك؟)) قال: سيدِي رآني أقبل جارية له فجب مذاكيري، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((على بالرجل)) فطلب فلم يقدر عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((اذهب فانت حر)) وهناك أحاديث كثيرة جداً تدل على أن المثلة من أسباب العنق. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - أبو حنيفة النعمان ولد سنة 80 هجرية وأدرك أربعة من الصحابة ولم يلق أحداً منهم ولا أخذ عنه، وهو أحد الأئمة المجتهدين أصحاب المذاهب الأربع المعتمدة ومذهبـه شائع مشهور وهو مذهب الدولة العلوية العثمانية وعليه الفتيا في الأمصار وأول من عمل بالرأي والقياس، وقد طلب للقضاء مراراً كثيرة فلم يقبل وامتنع عنه مع ما أصابه من الإهانة، كان رضي الله عنه عالماً زاهداً عابداً ورعاً تقيناً كثير الخشوع دائم التضرع حسن الوجه والمجلس والثياب طيب الرائحة لأنه كان يتغطر كثير الكرم وحسن الموسامة لإخوانه، أحسن الناس منطقاً وأحلاهم نفحة قال بعضهم: ((أقمت على أبي حنيفة خمس سنين فما رأيت أطول

رضي الله عنه أن الحر يقتل بالعبد، وظاهر حديث ابن عمر أن الضرب واللطم يقضيان العتق من غير فرق بين القليل والكثير والمشروع وغيره، ولم يقل بذلك أحد من العلماء، فهل يستنبط من ذلك أنه لا يجوز مس العبد مطلقاً، كلا، فقد دلت الأدلة وأجمع العلماء على أنه يجوز للسيد أن يضرب عبده لا للتمثل به، بل لتربيته وتأديبه، ولكنه لا يجوز له على كل حال أن يجاوز به عشرة أسواط.

ولكن هناك حالة يجوز فيها ضرب العبد، وهذا إذا قصر في أداء واجباته الدينية، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اضرب عبدك إذا عصى الله واعف عنه إذا عصاك"، أو كما قال.

نعم كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من وصاية أتباعه بالعفو عن الرقيق؛ فقد روى ابن عمر أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: إلى كم أعنوا عن عبدي؟ فلم يجبه صلى الله عليه وسلم بشيء، فأعاد عليه السؤال مرة ثانية وثالثة، ولم يجبه صلى الله عليه وسلم

---

صمتاً منه فإذا سئل عن الفقه تفتح وسائل كالوادي (أي النهر العظيم) وسمعت له دويًا وجهارة في الكلام)) وحكياته مع جاره الإسكاف مشهورة تدل على دماثة أخلاقه وحسن رعايته لحقوق المجاورة ومزيد اعتباره عند النساء والحكام، وقيل: ((أن الفقه زرعه عبد الله بن مسعود الصحابي، وسقاوه علقة بن قيس النخعي، ودرسه حماد أستاذ أبي حنيفة وطحنه أبو حنيفة)) أي أكثر أصوله وفرع فروعه وأوضح سبله فإنه أول من دونه ورتبه أبواباً وكتبًا وتبعه مالك في الموطأ وهو أول من وضع كتاب الفرائض وكتاب الشروط وقبل له، ثم بلغت ما بلغت، قال: ((ما بخلت بالإفادة وما استنفت عن الاستفادة)) وقد جمع فيه سبط ابن الجوزي كتاباً في مجلدين كبيراً سماه الانتصار لإمام أئمة الأمصار، توفي رحمه الله في سنة 150 على الأصح ورجحوا أنه مات في السجن لكونه أبي القضاء، وقيل: إن وفاته كانت في اليوم الذي ولد فيه الإمام الشافعي رضي الله عنه. اهـ مترجم.

بشيء، ولما سأله المرة الرابعة صاح في وجهه وقال: "اعف عن عبدي سبعين مرة في كل يوم إذا أردت نوال الأجر والثواب"، أو كما قال.<sup>(1)</sup>

وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن تحقيير العبد والاستهانة به بتذكيره ما هو فيه من الاستعباد، فقد جاء عن أبي هريرة أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: "لا يقل أحدكم: عبدي أمي، وليرسل: فتاي وفتاتي وغلامي"، وقد استند أبو هريرة على هذا الحديث، فقال رضي الله عنه: "لا تقل: عبدي؛ لأننا كلنا عبيد الله"، ورأى رضي الله عنه رجلاً على دابته وغلامه يسعى خلفه، فقال له: "احمله خلفك يا عبد الله، فإنما هو أخوك، وروحه مثل روحك".

وقد جاء في كلام الإمام علي<sup>(2)</sup> كرم الله وجهه ما هو خليق باسمه من العلو والسمو، وجدير به من كرم الأخلاق وحسن الشمائل، فقد قال: "إني لأخجل من نفسي إذا استعبدت رجلاً يقول: الله ربِّي" أليس هذا الكلام صادراً عن نفس زكية أبيه.

<sup>1</sup> - لم أقف على نص لهذا الحديث سوى ما ورد في الإحياء في صحيفة 199 من الجزء الثاني طبع بولاق (قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، كم أغفو عن الخادم، فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: ((اعف عنه في كل يوم سبعين مرة))). اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - ماذا عسانى ذكر من فضائله وفدى العلماء فيه تاليف عديدة لا تعد ولا تحصى وقد قال البغدادي صاحب خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب في صحيفة 527 جزء 3 بعد أن أورد لمعاً يسيرة جداً من ترجمته رضي الله عنه ما نصه: ((ومناقبه العديدة وسيره الحميدة لا يحتملها هذا المختصر)) أتدري ما هو هذا المختصر الذي يشير إليه البغدادي، هو خزانته التي في أربعة أجزاء المطبوعة في بولاق سنة 1299 ويبلغ عدد صفحاتها 2145 صفحة. اهـ مترجم.

وقد أوصى عليه الصلة والسلام المولى بأنه إذا أتاه خادمه حراً أو عبداً، ذكرأ أو اثنى، فليجلسه معه ليأكل، أو فليناوله لقمة أو لقمتين، أو أكلة أو أكلتين، فهلا يرى المنصف في ذلك سعيًا في أحكام التقريب، واستكمال الاتصال بين السيد ومولاه.

وقد ورد الشرع الشريف بالحث على تعميم التربية والتعليم، ونشر أنوارهما وفوائدهما في كل مكان، على كل إنسان، لا يستثنى من ذلك الأرقاء ولا العبدان، فقد قال عليه الصلة والسلام: "من كانت له جارية فعلمها وأحسن إليها وتزوجها كان له أجران في الحياة الأخرى: أجر بالنكاح والتعليم وأجر بالعتق".<sup>(1)</sup>

فهلا ترى في ذلك دليلاً قاطعاً ويرهاناً ساطعاً على أن الشريعة الإسلامية لا تحدث فقط على معاملة الرقيق بالحسنى، بل تأمر أيضًا بتهذيبه وتأديبه.

ونستشهد الآن بالتاريخ ونذكر بعض الحوادث الصادقة الصحيحة فنقول:

لما كان أبو عبيدة<sup>(2)</sup> رضي الله عنه محاصراً بجيشه كله لبيت المقدس، وقد ضيق على المدينة وأهلها، ورضي صفرونيوس البطريرك بالتسليم،

---

¹ - ليقابل العقلاء المنصفون هذا الحديث بما قضى به القانون الأسود في المستعمرات الفرنساوية، فإنه حرم حضور ذي الألوان إلى فرنسا للتغذى بالبيان المعاشر واقتطاف ثمار التأديب والتهذيب. (انظر صحيفة 38 سطر 2). اهـ مترجم.

² - أبو عبيدة بن الجراح يتصل نسبه مع بيت النبوة في الجد السابع وهو فهو، كان بطلاً مشهوراً فارساً معدوداً له أعمال عظيمة في الفتوحات الإسلامية، ولذلك لقبه الرسول عليه الصلة والسلام بأمين الأمة، وشهد بدرًا وقتل أبيه

وطلب أن يتخابر في الشروط مع الخليفة عمر بن الخطاب نفسه، فقبل الخليفة رضي الله عنه هذا الطلب، وجاء إلى المقدس الشريف، ومعه غلامه، ولم يكن لهما إلا ناقة واحدة فكانا يركبانها الواحد بعد الآخر، إلى أن اقتربا من المدينة وجاء الدور للعبد، فأركبه الخليفة وسعى خلفه على أقدامه بهذه الحالة، حتى وصل إلى معسكر أبي عبيدة، فخشى هذا أن أهالي بيت المقدس يحتقرن الخليفة لهذا السبب، فقال له ما معناه: "إني أراك تصنع أمراً لا يليق؛ فإن الأنظار متوجهة إليك"، فقال عمر: "لم يقل ذلك أحد قبلك، وكلامك يجلب اللعنة على المسلمين، وقد كان أذل الناس وأحقر الناس وأقل الناس، فأعزنا الله بالإسلام، ومهما نطلب العز بغيره يذلنا الله تعالى".<sup>(١)</sup>

يومئذ، وأشهر أعماله كانت في فتوح الشام، وكانت له مع الروم هناك مواجه وأخبار يطول شرحها ظهرت له فيها شهامته وجسارتة وخبرته بأخبار الحروب، وبقي في الجهاد إلى أن مات في طاعون عمواس (قريبة بين الرملة وبين بيت المقدس) وكان هيناً ليناً حليماً رعوفاً رحيماماً كريماً أخلاقاً غير متغصب عاملاً بالحق، واشتهر عند الروم بحسن الشمائل وصدق المقال، ولذلك قصدوا في دمشق صلحه، فصالحهم وأمنهم على نفوسهم ورخص لمن لم يسلم إذا أراد أن يخرج من دياره أن يخرج بجانب من أمواله، وأعطاهم فرصة الأمان ثلاثة أيام من حيث خروج من يريد الخروج لا تلحقهم فيها جيوش الإسلام، قال: من وقف على هذه الواقعة من مؤرخي الأفرنج: ((لو كانت أوصاف هذا الصحابي الجليل الذي كان أمير الجيش الإسلامي في ذلك العصر مجتمعة في أمراء جيوش الأعصر الجديدة المشهورة بالتمدن والتقدم لأفادتهم غاية المجد والشرف، ونفت عنهم مثالب الجور، فأجل أمراء جيوش الدول العظيمة التمدن في عهدهنا هذا لم تبلغ درجة ذلك الأمير الخطير الذي هو بين الفاتحين عديم النظير، فكل منقبة من مناقب عدله وحمله ووفاته تخجل أكابر رؤساء كل جيش من جيوش الدول المتأخرة وتزري بأمرائه)). أهـ مترجم.

<sup>١</sup> - وقد رأيت في صحيفة 237 من الجزء الثاني عند ذكر حوادث سنة 18 أن عمر ذهب إلى الشام لتعليم الناس قسمة المواريث ((فار عن المدينة واستخلف عليها عليّ بن أبي طالب، واتخذ أيلة طريقاً فلما دنا منها ركب بعيره وعلى رحله

ولما تولى أبو عبيدة هذا القيادة العامة على الجيوش الإسلامية في بلاد الشام أرسل لافتتاح حلب مائة رجل من صفوة قريش (وهي قبيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم) وجعل رئيسهم زنجياً.

وهناك شواهد أحسن من التي سبق لنا إيرادها، فقد ورد في التاريخ أن أسامة بن زيد كان مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يحبه كثيراً وكان يقعده وهو صغير هو والحسن بن علي على ركبتيه ويلاعبهما ويقبلهما ويدعو لهما، فلما كبر أسامة ورأى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم استعداداً لقيادة الجنود، أمره على جيش أرسله في السنة الحادية عشر من الهجرة لفتح فلسطين، وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهم (وهما اللذان توليا الخلافة بعد وفاته عليه السلام) في هذا الجيش تحت إمرته، ولكنه اضطر إلى العود للمدينة المنورة لجملة أسباب، منها مرض مولاه عليه الصلاة والسلام، فدخل إليه وكان مريضاً لا يتكلم، وقد ثقل عليه المرض فجعل يرفع يده الشريفة إلى السماء ويضعها عليه للدعاء، حتى إذا قبضه الله إليه وعلم الأعراب خبر انتقاله إلى دار البقاء نكسوا على أعقابهم مرتدين وخلعوا حلية هذا الدين، فرأى أبو بكر رضي الله عنه أن أول واجب عليه هو الاهتمام بمقابلة هذه الثورة قبل أن يستفحـل أمرها ويتفاقـم شرها، فعمل بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبقى أسامة على رأس الجيش، وأمره بالزحف على التائرين من أهل الردة، ولكن الأنصار قالوا لعمر: قل لأبي بكر أن يولي

---

فرو مقلوب وأعطي غلامه مركبه، فلما تلقاه الناس قالوا: أين أمير المؤمنين؟  
قال: أمامكم، يعني نفسه. اهـ مترجم.

أمرنا أقدم سنًا من أسامة، فلما أبلغه الرسالة أخذ أبو بكر بلحيته وقال: "تكلتك أملك يا ابن الخطاب، استعمله رسول الله وتأمرني بعزله"<sup>٦</sup>، ثم خرج أبو بكر حتى أتى الجنود وشخصهم وشيعهم وهو ماش وأسامة راكب، فقال له أسامة: "يا خليفة رسول الله، لتركين أو لأنزلن"، فقال: "والله لا نزلت ولا ركبت"<sup>(١)</sup>، وما على أن أغبر قدمي ساعة في سبيل الله...، وعند الرجوع قال لأسامة: إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل"<sup>(٢)</sup> فأذن له، ثم أوصاهم فقال: "ولا تخونوا ولا تغدوا ولا تغلوا"<sup>(٣)</sup> ولا تمثوا، ولا تقتلوا طفلاً ولاشيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعقروا نخلاً وتحرقوه، ولا قطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً، وسوف تموتون

<sup>١</sup> - انظر كيف قدمه على نفسه في المخاطبة وكيف أن أسامة راعي هذا الأدب أيضاً في خطابه لل الخليفة فهذا دليل صادق على أن ما اصطلح عليه الأفرنج الآن من أن المتكلم يؤخر نفسه عن غيره، فيقول فلان وفلان وأنا فعلنا كذا مثلاً هو من ضمن الآداب الإسلامية السنوية، وإن كان المسلمين في هذا الزمان لا يعلمون بهذه القاعدة الأدبية الجميلة. اهـ مترجم.

<sup>٢</sup> - انظر إلى تلطف الصديق رضي الله تعالى عنه ورفقه في الطلب إلى أسامة إذ يقول: ((إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل)) فجرى على أن ذلك إلى رأي أسامة ناظراً إلى أنه هو المولى إمرة هذا الجيش من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فله وحده أن يتصرف في رجاله، ولم يلتفت إلى مكان نفسه من الخلافة، وأنه إذا شاء أمر أسامة فانتصر، وذكر الإعانة لبيان سبب الطلب، وكان له أن يقول: ((إن رأيت أن تعطيني أو ما شاكلاه)), ولكنه رفق فوق رفق، وجعل الإعانة من ناحية أسامة له رفق آخر، وكان له أن يقول: ((إن رأيت أن تعطيني عمر لاستعين به)) وكان يجزئ في بيان السبب ولكنه قصد أن يبين له أن ترك عمر هو إعانة منه للمسلمين لاستبصارهم بأرائه، فكان ما يرجع على القوم من منافع رأي عمر هو من مآثر أسامة عليهم فتأمل. اهـ مترجم.

<sup>٣</sup> - غل الرجل غلوأ إذا خان وقيل هو خاص بالفيء أي المغنم. اهـ مترجم.

بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوماع فدعوهنما فرغوا أنفسهم له<sup>١</sup>،  
إلخ، وأوصى أسامة بما أمر به صلى الله عليه وسلم.<sup>(١)</sup>

وعندما جاء عمرو بن العاص لفتح مصر بعث إلى المقوس عظيم القبط  
وعاهل الروم على مصر الوسطى وفداً تحت رئاسة زنجي اسمه عبادة بن  
الصامت<sup>(٢)</sup> ليتخارب معه في شأن الصلح، فلما قدم الوفد على المقوس  
تقدّم عبادة في صدر أصحابه، فهابه المقوس لسواده وعظم جثته، وقال:  
ـ نحوا عنـي هذا الأسود، وقدّموا غيره يكلمنـي، فأجابـوا: إنـ هذا أفضـلـنا  
رأـياً وعلـماً، وهو سـيدـنا وخيـرـنا والـقـدـمـ عـلـيـنـا، وإنـما نـرـجـعـ جـمـيـعـاً إـلـىـ قولـهـ  
ورـأـيهـ، وقدـ أمرـهـ الأمـيرـ دونـنـا بـماـ اـمـرـهـ، وأـمـرـنـا أـنـ لاـ نـخـالـفـ رـأـيهـ وـقولـهـ،ـ  
فـقالـ المـقوـسـ:ـ وـكـيـفـ رـضـيـتـمـ أـنـ يـكـونـ هـذـاـ الأـسـوـدـ أـفـضـلـكـمـ،ـ وـإـنـماـ يـنـبـغـيـ  
أـنـ يـكـونـ هـوـ دـونـكـمـ؟ـ،ـ فـقـالـواـ:ـ كـلاـ،ـ إـنـهـ وـإـنـ كـانـ أـسـوـدـ كـمـاـ تـرـىـ فـإـنـهـ مـنـ

<sup>١</sup> - أبو بكر هو أول من أسلم من الرجال وأول من خرج من ماله لأجل تعبئة الجيوش الإسلامية، وأول الخلفاء الراشدين وأعظم من وطد قواعد هذا الدين بثباته وصبره وقوته عزيمته، ومن أراد التفصيل فليراجع كتب السيرة ومناقبه رضي الله عنه. اهـ مترجم.

<sup>٢</sup> - هو صحابي جليل شهد المشاهد كلها، استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على بعض الصدقات، وهو من الخمسة الذين جمعوا القرآن في عصر النبوة، وأرسله عمر بن الخطاب بعد فتح الشام إلى حمص ليعلم أهلها القرآن ويفقههم في الدين، روى عنه جماعة من أكبر الصحابة ومن التابعين، وهو أول من تولى قضاء فلسطين، وهو من الذين بايعوا النبي عليه الصلاة والسلام على أن لا تأخذهم في الحق لومة لائم، وتوفي سنة أربع وثلاثين على المشهور. اهـ مترجم.

أفضلنا موضعًا وأفضلنا سابقة، ورأيًا وعلمًا، وليس ينكر السواد فينا" ،  
وحيينئذ أذعن المقوقس لسماع أقواله وطلباته.<sup>(١)</sup>

فما أوردناه من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والشاهد التاريخية  
يُحقّ لنا الأمل بأن حضرة الكرديناز لا فيجري يدرك أن الأرقاء لهم في  
البلاد الإسلامية نفس الحقوق التي يتمتع بها الأحرار، وأنه لم يُصبِّ  
صوب الصواب حينما جاهر "بأن المسلمين يعتقدون ويعلمون بأن الزنجي  
ليس من العائلة البشرية، وأن مقامه يكون بين الإنسان والحيوان، بل إن  
بعضهم يجعلونه أدنى من الحيوان".

### الفرع الثالث في نكاح الأرقاء

لا يكاد الإنسان يتمالك من الغيظ والحنق إذا ذكر الحدود والعقوبات  
التي فرضتها أمم الشمال على الرجال والنساء الذين يتزوجون بالأرقاء،  
فإنهم كانوا يوقعونه في ريبة الرق والاستعباد.

اما شريعة الويزيقوط فكانت من القساوة بحيث لم يسمع لها بمثيل، إذ  
قد نصت "على أن المرأة الحرة التي تتزوج برقيقها أو بمعتقوها تحرق هي  
وهو وهما على قيد الحياة".

فانظر الآن إلى الإسلام فيما يختص بهذا النوع من الأنكحة، قال الله  
تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِثْكُمْ طَوْلًا} أي: غنى واعتلاء، وأصله الفضل

<sup>١</sup> - انظر القصة بتمامها والمحاورة التي جرت بينهما في النجوم الظاهرة في  
ملوك مصر والقاهرة جزء أول صحفة 13، وهو مطبوع في أوروبا سنة 1855.  
اه مترجم.

والزيادة. {أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ} أي: يعتلي نكاح المحسنات أو من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحسنات الحرائر لقوله. {فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ} [سورة النساء 4 - آية 25]،<sup>(1)</sup> ثم قال عز من قائل في هذه الآية أيضاً: {فَإِنْ كَحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ} يريد: أربابهن. {وَأَثْوَهُنَّ أَجْوَرُهُنَّ} أي: أدوا إليهن مع ورهن بإذن أهلهن. {بِالْمَعْرُوفِ}: بغير مطل وإضرار ونقصان. {مُحْصَنَاتٍ}: عفاف. {غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ}: غير مجاهرات بالسفاح، {وَلَا مُتَّخِدَاتٍ أَخْدَانٍ}: أخلاق في السر.

وقد قال تعالى في سورة النور 24 - آية 32: {وَأَنْجِحُوا الْأَيَامَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ} أي: عبادكم {وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} <sup>(2)</sup>.

ولم يهمل النبي عليه الصلاة والسلام الحث على مثل هذه الأنكحة والحضن عليها، واستوصى بها كما سبق لنا بيانه.

<sup>1</sup> - وفي الأصل آية 29 وهو بحسب ترتيب القرآن المطبوع في أوروبا كما سبقت إليه الإشارة، وقد أكملت الآية ونقلت تفسيرها من القاضي البيضاوي. اهـ مترجم.

<sup>2</sup> - قال القاضي البيضاوي ما خلاصته: ((أنه لما نهى عما عسى يفضي إلى السفاح المخل بالنسب المقتضي (أي النسب) لللابة وحسن التربية ومزية الشفقة المؤدية إلى بقاء النوع بعد الزجر عنه مبالغة فيه، عقه بأمر النكاح الحافظ له والخطاب للأولياء والسداد، وفيه دليل على وجوب تزويع المولاوة والمملوك عند الطلب، وأيامى مقلوب أيام كيتامي، جمع أيام، وهو العزب ذكرًا كان أو أنثى بكرًا كانت أو ثيباً، وتخصيص الصالحين لأن إحسان دينهم والاهتمام بشأنهم أهم، وقيل: المراد الصالحون للنكاح والقيام بحقوقه، ولا يمنع فقر الخطاب أو المخطوبة من المناحة، فإن في فضل الله غنية عن المال أو هو وعد من الله بالإغناء. اهـ مترجم).

وانظر إلى ما جاء في التاريخ، فبان المؤمنون بن هارون الرشيد مع كونه ابن مملوكة قد نهض به إلى مركز الخلافة ما تصف به من العقل والعرفان، فكان في ذلك مرجع له على أخيه الأمين.

وقد جعلت الشريعة الغراء للسيد تمام الحرية في تزويج مماليكه إلى من يشاء من الأرقاء والأحرار، ولم تجعل له حقاً في التفريق بين الأرقاء بعد تزويجهم، ولكنه لا يجوز له أن يصرح لعبده وأمته أن يعيشوا معاً بغير زواج، ويجوز له أن يفترش إماءه ما عدا الأخرين والأم وبنتها، والخالة وبنتها، والعمة وبنتها، وغيرهن من ذوي الرحم المحرم.

والأولاد الذين يولدون من هذا الوطء يكونون أحراراً وشرعاً، ويرثون في أبيهم مثل ما ترث أولاد المرأة المعقود عليها، وهذه مزية ما وجدت قط في آية شريعة أخرى.

وللسيد أن يتزوج بأمته بعد أن يعتقها، ويعطيها مهرأ، وفي هذه الحالة ترثه هي وأولادها، فإذا أبى المعتوقة نكاحه فليس له أن يعيدها تحت سلطته، أو أن يلزمها بنكاحه.

## الفرع الرابع في العتق

إن الديانة الإسلامية تساعده كل المساعدة على العتق، فإنها تدعوه إليه وتحث عليه، لأنها تعتبره عملاً مبروراً مقروراً بجزيل الأجر والثواب، والدليل: قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَتَنَجُّونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتَبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَثْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي أَتَاهُمْ} الآية. وقد أوضح الله عزوجل الثناء كلامه على العقبة التي بين الجنة والنار طريقة اجتيازها، فقال: {فَكُرْبَةٌ} (سورة البلد 90 - آية 13).

ثم أوصى المسلمين أيضاً بهذا العمل الإنساني لتفريح ذنوبهم وسيئاتهم فقال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ}. الآية (سورة النساء 4 - آية 92).

وقال تعالى في سورة المائدة 4 - آية 89 {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقْدَتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ}. وإذا كان رمضان وأفطر أحد المسلمين، فعليه أن يكفر عن ذلك بإطعام مسكين، ولكن إذا أفطر بالجماع كانت كفارته فك الرقبة.<sup>(1)</sup>

<sup>1</sup> - هذا يتمشى على مذهب الإمام الشافعي إذ حكم المفتر عنده أنه إذا أفطر عمداً على غير الجماع وجب عليه القضاء فقط قبل أن يحل رمضان الثاني، فإذا حل الثاني ولم يقض الأول لزمه مع القضاء عن كل يوم مد مما يطعم به أهله، أما إذا أفطر عمداً بالجماع لزمه القضاء والكافارة وهي صوم ستين يوماً متتابعة أو إطعام ستين مسكيناً أو فك رقبة مؤمنة، وبهذا تعلم أن إطلاق الأصل في لزوم الكفارة عند الإفطار على غير الجماع غير صواب. اهـ مترجم.

**ولننظر الآن إلى ما جاء في الأحاديث النبوية الشريفة:**

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار". قال الفقهاء: ويستحب أن يكون العبد سليماً من العيوب.

وعن البراء بن عازب<sup>(1)</sup> قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: دلني على عمل يقربني من الجنة، ويبعدني من النار. فقال: "اعتق النسمة وفك الرقبة"، قال: يا رسول الله، أو ليسا واحدا؟ قال: "لا، عتق النسمة أن تنفرد بعتقها، وفك الرقبة أن تعين في ثمنها".

وعن أبي ذر<sup>(2)</sup> قال: قلت: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: "إيمان بالله، وجهاد في سبيله"، قال: أي الرقاب أفضل؟ قال: "اغلها ثمناً وأنفسها

---

١ - البراء بن عازب هو أحد الأنصار شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عشرة غزوة، وهو الذي افتتح الري سنة أربع وعشرين صلحًا أو عنوة في قول أبي عمرو الشيباني وشهد مع علي بن أبي طالب الجمل وصفين، والنهرowan، ونزل الكوفة، ومات في أيام مصعب بن الزبير. اهـ مترجم.

٢ - أبو ذر الغفارى أسلم والنبي صلى الله عليه وسلم بمكة أول الإسلام فكان رابع المسلمين أو خامسهم، وهو أول من حيى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الإسلام وصحبه بعد الهجرة إلى أن قبضه الله إليه، وكان يعبد الله تعالى قبلبعثة النبوية، وبأيام النبي على أن لا تأخذه في الله لومة لائم، وعلى أن يقول الحق ولو كان مرأ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ما أظلت الخضراء ولا أقتلت الغبراء أصدق من أبي ذر)), وأنه قال: ((أبو ذر يمشي على الأرض في زهد عيسى ابن مريم)), روى عنه رضي الله عنه عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر وابن عباس وغيرهما من أكابر الصحابة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام عن الله تبارك وتعالى: ((يا عبادي إني قد حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا الذي أغفر الذنب ولا أبالي، فاستغفروني أغفر لكم)) الحديث. توفي أبو ذر في سنة اثنتين وثلاثين. اهـ مترجم.

عند أهلها<sup>(١)</sup> قال الفقهاء: محله فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة، أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلاً فاراد أن يشتري بها رقبة يعتقها، فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالثنتان أفضل.

ولم تقتصر الشريعة الإسلامية على ذكر العموميات فقط بل قد نصت أيضاً على الأحوال الآتية:

إذا كان العبد مملوكاً لجملة شركاء فيجوز لأحدهم أن يعتقه عن حصته، فإذا كان المعتق غنياً وجب عليه أن يُقوم العبد قيمة عدل ويدفع إلى كل شريك حصته حتى ينال العبد حريته بتمامها، ولكن إذا لم يكن عنده من المال ما يكفي لتحريره بأكمله عتق العبد بقدر حصته، ثم عليه أن يسعى ويعمل للحصول على بقية حريته، فقد جاء في الحديث الشريف عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من اعتق شركاً له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل، فأعطي شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد، وإنما فقد عتق عليه ما عتق"، وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من اعتق شقيقاً (نصيباً) في مملوك (مشترى بينه وبين غيره) فخلاصه (كله من الرق) عليه في ماله (بأن يؤدي قيمة باقيه من ماله) إن كان له مال، وإنما قوم عليه فاستئنفي (بضم التاء أي ألزم العبد) به (أي باكتساب ما قوم من قيمة نصيب الشريك ليفك بقية رقبته من الرق، أو يخدم سيده الذي لم يعتقه بقدر ماله فيه من الرق، والتفسير الأول هو الأصح عند

---

<sup>١</sup> - لأن عتق مثل ذلك لا يقع غالباً إلا خالصاً. اهـ مترجم.

السائل بالاستدعاء) غير مشقوق عليه". (في الاكتساب إذا عجز، وقيل: لا يستغل على عليه في الثمن).

ولننبه في هذا المقام إلى أنه لا ينبغي الالتفات إلى ديانة الشركاء أو الرقيق، ولا إرادتهم؛ لأن الشرع صريح ومساعد على العتق، فلذلك يجب عليهم قبول العتق؛ لأن ظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يكون المعتق والشريك والعبد مسلمين أو كفاراً أو بعضهم مسلمين وبعضهم كفاراً. وعلى كل حال فإنه يجوز للعبد أن يفتدي نفسه بالكتابة، فقد سأله ابن جريج الفقيه عطاء<sup>(١)</sup> فقال: "واجب على (إذا طلب مني مملوكي الكتابة) إذا علمت له مالاً أن أكتبه" قال: ما أراه إلا واجباً.

وعن أبي سعيد المقبري قال: "اشترتني امرأة منبني ليث بسوق ذي المجاز بسبعمائة درهم، ثم قدمت فكاتبتني على أربعين ألف درهم فاذهبت إليها عامة المال، ثم حملت ما بقي من المال إليها، فقلت: هذا مالك فاقتضيه، فقالت: لا والله حتى آخذه منك شهراً بشهر، وسنة بسنة، فخرجت به إلى

---

١ - هو ابن جريج بضم الجيم المعجمة وفتح الراء، وسكون الياء آخره جيم معجمة كما ضبطه ابن خلكان لا بفتح الجيم المعجمة وكسر الراء وأخره حاء مهملة كما ضبطه المؤلف في المتن الأفرنجي سهواً وهو أحد العلماء المشهورين ويقال أنه أول من صنف الكتب في الإسلام ولد سنة ثمانين وتوفي سنة 149 أو سنة 150 أو سنة 151 هجرية على خلاف في الأقوال، وأما عطاء بن أبي رباح فقد كان من أجلاء الفقهاء وتابعى مكة وزهادها سمع خلقاً كثيراً من الصحابة وروى عنه جماعة من كبار العلماء وإليه وإلى مجاهد انتهت فتوى مكة في زمانهما، وكان أعلم الناس بالمناسك (قاله قتادة) وأنذرهم في زمان بنى أمية (قاله إبراهيم بن عمرو ابن كيسان) وكانوا يأمرنون صانحاً يصيح في الحج: ((لا يفتي الناس إلا عطاء بن أبي رباح)) وكان أسود أقطس أشد أعرج، ثم عمى، مفلل الشعر، فسبحان من يؤتي الحكمة من يشاء. اهـ مترجم.

عمر بن الخطاب، فذكرت ذلك له، فقال عمر: ادفعه إلى بيت المال، ثم بعث إليها: هذا مالك في بيت المال، وقد عتق أبو سعيد، فإن شئت فخذني شهراً بشهر وسنة بسنة، قال: فأرسلت فأخذته".

ومن الجائز أيضًا أن يعين الإنسان على فك الرقبة.

فعن عائشة رضي الله عنها أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قشت من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: ارجع إلى أهلك، فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت، فذكرت بريرة ذلك لأهلها، فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل، ويكون لنا ولاؤك، فذكرت (عائشة) ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها صلى الله عليه وسلم: ابتعدي فاعتقي؛ فإن الولاء من اعتق، ثم قام فقال: "ما بال أناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله تعالى؟ من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرطه مائة مرة، شرط الله أحق وأوثق".

وقد عاون النبي نفسه عليه الصلاة والسلام سلمان الفارسي<sup>(1)</sup> على مكابته، فgres له بيده المباركة ثلاثة نخلة، وقال: "أعينوا أخاكم"

---

<sup>1</sup> - سلمان الفارسي هو مولى رسول الله عليه الصلاة والسلام وأحد الصحابة، كان أبوه مجوسياً، فاتفق أنه هرب منه يوماً ولحق بالرهبان، ثم قدم الحجاز، وأسلم، وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القربي منه صلى الله عليه وسلم ((سلمان منا)) وسكن العراق، وكان يعمل الخوص بيده، ويأكل من ثمنه، وأخى النبي عليه الصلاة والسلام بينه وبين أبي الدرداء، وروى عنه كثير من العلماء، وقيل: أنه عاش 150 سنة توفى سنة 134 أو 135. اهـ مترجم.

فأعادوه على دفع المال، وقدره أربعون أوقية من الذهب، وبذلك تم له نيل حريته.

وعتق أم الولد يتم بمجرد افتراض السيد لها متى أقر بأولادها وألحق نسبهم بها، وفي حياة المولى تكون حالة هذه الأمة شبيهة بحالة الموصى بعتقها، فلا يجوز بيعها ولا هبتها، ومتى ثُوِّي نالت فوق ذلك حريتها بلا مقابل، ولو ترك المتوفى ديوناً عظيمة.

واليك شاهد على تطبيق هذه القاعدة والعمل بها، قالت سلامة بنت معقل: كنت للحباب بن عمرو ولدي منه غلام، فلما توفي قالت لي امراته: الآن تباعين في ذيئنه، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال: "من صاحب تركة الحباب بن عمرو؟"، قالوا: أخوه أبو اليسركعب بن عمرو، فدعاه فقال: "لا تبيعوها واعتقوها".

وهذه الأحكام المساعدة على العتق هي محترمة مقدسة، حتى إنه عليه الصلاة والسلام أثبتها وقررها بمناسبة فراشه مع أمته مريم والدة سيدنا إبراهيم عليه السلام.

وكذلك حكم العتق في الأمة الغير مسلمة فإنها تنال حريتها بمجرد افتراضها لولها.

وقد جاء في نصوص الشرع الشريف أحكام أخرى تنيل العبد حريته، ومثال ذلك إذا صار الرجل عبداً لآخر تجمعه وإياه روابط القرابة والنسب، سواء كان من الأصول أو الفروع لأية درجة كانت، فإنه يعتق عليه حتماً، وإذا هرب العبد الأجنبي من بلاده وجاء إلى دار الإسلام وأسلم نال حريته، ولا يخفى على من له إلمام بالتاريخ والسير أن كثيراً من

العبيد قد التجأوا في واقعي الطائف والحدبية إلى معسكر النبي عليه الصلاة والسلام، فصرح صلى الله عليه وسلم في الحال بأنهم عتقى أحرار، ولم يلتفت قط إلى مطالبة أسيادهم بهم.

قال الله تعالى في كتابه المجيد: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ} [سورة المتحنة 60 - آية 10].

ومن نظر إلى صيغ العتق ورسومه في الدين الإسلام رأها أكثر بساطة وأشد سهولة منها في الشرائع الأخرى، فيكتفي في العتق أن يقول الرجل لعبد: "انت حر لوجه الله تعالى"، فيكتسب حريته، بل إذا مزح السيد بعتق العبد عتق عليه، ولو لم يقبل العبد نوال حريته، فإنه يصير حرًا رغمًا عنه رفضه الحرية.<sup>(1)</sup>

---

<sup>1</sup> - أين هذا من قول القديس أيزوبيروس ((إني لأنصحك بالبقاء في الرق حتى ولو عرض عليك مولاك تحريرك)) (انظر صحيفة 49 سطر 5). اهـ مترجم.

## الفرع الخامس

### خلاصة ماقاتم

من الآيات القرآنية الشريفة والأحاديث النبوية الكريمة وأقوال الأئمة وشواهد التاريخ التي سردناها في المطالب السابقة، يتضح أن الديانة الإسلامية قد حضرت من غير شك ولا مراء حدود الاسترقة، وعملت على إنصاب منبعه؛ إذ حتمت شروطًا وفرضت قيودًا لا بد منها لوقوع الاسترقة، وبيّنت الطرق، وأوضحت الوسائل التي يكون بها الخلاص من ريقته، فإذا اتفق لشخص مع كل هذه الوسائل، ووقع القضاء المحتم عليه، فأوقعه في الاسترقة فقد رأينا أن الشريعة الإسلامية لا تتخلى عنه ولا تتركه و شأنه، بل تبسط عليه جناح حمايتها، ولواء رعايتها فتعتبره جديراً بالشفقة خليقاً بالمرحمة لما تراه فيه من الضعف والمسكنة، ولذلك وردت فيها الوصايا التي تفرض على المولى أن يعاملوا أرقاءهم كما يعاملون أنفسهم، وأن يسعوا في إسعادهم ونعومتهم بالهم وتأديبهم وتهذيبهم وتعليمهم، وأن لا يزدروا بهم ولا يضعوا من قدرهم، وأن يزوجوهم أو يتزوجوهن تعجيلاً لتخليصهم من ريقه الرق، وإيرادهم موارد الحرية.

هذا وإن العتق الذي جئت فقط على ذكر قواعده العمومية وأصوله المهمة على وجه الإجمال فهو \_والحق يقال\_ من أفجر ما يفتخر به الإسلام، فإن شريعتنا الحمدية قد سعت في تقويض دعائم الاسترقة ودمير معالله، ولكن كيف العمل؟ هل كان من المواقف المبادرة بتحريم أمر امتزجت به عوائد العالم كله منذ ما وجد الاجتماع الإنساني،

وتواترت عليه الأيام والأعوام والشهور والدهور؟ إلا إن ذلك كان يجر وراءه بلا شك انقلاباً عظيماً في نظام الاجتماع، وفتنة كبيرة في نفوس الأمم والأقوام، فلهذا جاءت شريعة الإسلام بهذه الغاية من طريق آخر تزول أمامه الصعوبات وتتذلل العقبات بدلًا من تهيج العقول، وإشارة الخواطر والأفكار بـإلغاء الاسترقاء مرة واحدة، فخوطب المسلمين بأن يتقرروا إلى الله بعتق العبيد المساكين في ظروف كثيرة وأحوال متنوعة. وحيث النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً على السعي في نوال هذه الغاية الجليلة، ولذلك جاءت قواعد العتق في غاية السعة ونهاية اليسر بحيث يتسعى دائمًا للرقيق أن يجد فيها طريقاً يساعده على الخلاص من الاستعباد إذا طلب ذلك بل ولو لم يطلبه.<sup>(1)</sup>

## الفرع السادس في التطبيق والخاتمة

قد أتينا فيما سبق على ذكر القواعد النظرية التي عليها الاسترقاء ولنبحث الآن بحثاً مدققاً عن الوجه الشرعي الذي يعامل به الزوج

<sup>1</sup> - قال الموسيو نكافانكارلو أحد أعضاء جمعية المعارف المصرية في كتاب له اسمه (نظام الوراثة على كرسى الخلافة في الدولة العلية) مطبوع في الإسكندرية 1873 ما تعرّيبه (صحيفة 23) أما الاسترقاء فلا حاجة لنا بياطالة القول على المبادئ الحقة الصحيحة التي قررها القرآن الشريف، فإن فك الرقبة هو من أفضل الأعمال عند المولى عز وجل وأجمل القربات لطلب الغفران عن ارتكاب السيئات، والدول الإسلامية هي أول من ينكر ويحرم هذه التجارة القبيحة الشنعاء، اهـ مترجم.

الذين كانوا يردون علينا ويجلبون إلينا من أواسط أفريقيا قبل عقد المعاهدة بين الإنكليز ومصر في 4 أغسطس سنة 1877.

هل هؤلاء المساكين أرقاء حقاً؟ هذا موضع تجوز الريبة فيه وتدخل الشكوك عليه؛ لأننا إذا طبقنا نصوص الشريعة تطبيقاً مدققاً وبالحرف الواحد كنا على اتفاق تام مع قواعden الدينية الحائنة على التقدم، الساعية في الارتفاع، وقلنا: إنه يلزم لاستردادهم شرطان.

الأول - أن لا يكونوا يدينون بدين الإسلام في وقت أسرهم.

الثاني - أن يكون أخذهم بطريق الحرب.

وقد كان يتفق وجود مسلمين بين هؤلاء الزوج، وكان لا بد من اعتبارهم أحرازاً، حيث تقرر أنه "لا يجوز استرداد المسلم المولود من أبوين حرين"، وأما الآخرون الذين لا يدينون بالإسلام فيشترط في استردادهم الأسر في حرب شرعية بعد الإنذار والإشهاد، ويشترط أن تكون الحرب في صالح الإسلام، وبما أن أمثال هؤلاء الزوج كانوا يؤخذون سبياً واحتلفاً، أو بطرق أخرى غير شرعية يقصد منها المنفعة الشخصية الخصوصية، فلذلك لا يصح القول بأنهم أرقاء.

وفي هذا المقام قد يرد علينا اعتراف مهم وهو: بما أن هؤلاء الزوج لم يكونوا حقيقة أرقاء، فلماذا كنتم تفترضون الإمام وتجعلون منهن أمهات الولادة؟

والسبب في ذلك سهل بسيط، وهو أن السواد الأعظم منا كان يفعل ذلك عن جهل ليس إلا، من غير زيادة ولا نقص، على أن البعض كفريقي

من العلماء كانوا يحتاطون قبل افتراض الإمام فيستعلمون أولاً عما إذا كانت الشرائط المطلوبة قد استوفيت كلها، وإلا لم يفترشون.

فهل بقيت بعد ذلك حاجة تضطرني إلى اختتام القول بأن الاستراق بالوجه الشرعي لا يمكن تتحققه، ولا يتأتى حصوله في هذه الأيام، وإنه على ذلك يتسعى للحكومة المصرية بلا منازعة أن تنادي بحرية جميع الموالي الذين بوادي النيل، حتى تكون قد أيدت وأوثقت عهد إلغاء الاسترقاق، وإنه ليحق لي بعد هذا بل يجب علي أن أجاهر على رءوس الأشهاد بأن حضرة الكردينال لافيجرى هو وكل من يرى رأيه وينتب مذهبة واقعون بلا مشاحة في أشد الخطأ، بعيدون عن الصواب بزعمهم أن ديننا القويم يساعد على اصطياد الرقيق، وأن الإسلاميين يعتقدون ويقولون: بأن الزنوج ليسوا من الإنسان، بل أن مقامهم أدنى من مقام الحيوان.

# **الباب السادس**

## **الكلام على الرق في مصر**

### **من حيث العرف والأخلاق**

ولنات الآن بكلام وجيز على الكيفية التي عومل بها الرقيق من حيث العرف والأخلاق والعادات في مصر.

إذا صرفا النظر عن الأحوال الاستثنائية القليلة التي كان بعض الأسياد فيها يهينون عبادهم، ويسيئون معاملتهم، ويل ويعذبونهم حياتهم، يجمل بنا أن نقول بأن هذه الأعمال لا يتأتى الآن تكررها، ولا يمكن لأحد الإقدام عليها، والفضل في ذلك راجع لحكومةنا الحالية النظامية الدستورية، ولعنايةولي نعمتنا الذي بسط جناح رعايته على جميع أفراد رعيته.

على أننا نقول: أي بلد يخلو من خبائث شريرين لا يرعون عهداً ولا ذمة؟ فهل يصح للإنسان أن يحمل آلام هؤلاء النفر القليل على عاتق أمة بأكملها؟

إذا صرفا النظر عن هذه المغایرات النادرة، واعتبرنا حالة الرقيق العامة، رأيناها أفضل من حالة الخدم الآخرين، فإن سيد الرقيق كان يرعاهم، ويشفق عليه أكثر من غيره، لكونه منقطعاً لا عائلة له، وكان يأمره بما لا يُشعر بالشدة والعنف والعنفوان، ولم يكن يسعى في تحقيشه وإذلاله، وكان كثيراً ما يعتق العبد ليزوجه أو الأمة ليتزوجها.

وَكَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَعْتَقُونَ أَرْقَاءَهُمْ بَعْدَ أَنْ يَخْدُمُوهُمْ عَدْدًا مُعِيَّنًا مِنَ السَّنَنِ، إِطَاعَةً لِمَا أَمْرَتْهُمْ بِهِ شَرِيعَتُهُمُ الْإِلَهِيَّةُ؛ فَإِنَّهَا أَكْثَرَتْ مِنْ وصَايَتِهِمْ بِهَذَا الْعَمَلِ الْخَيْرِيِّ الْإِنْسَانِيِّ، بَلْ إِنَّهُمْ يَزُوْجُونَ الْإِمَاءَ بِأَبْنَائِهِمْ وَيَمْهُرُونَهُنَّ بِحَسْبِ ثَرَوْتِهِمْ، وَيَرِيُونَ أَوْلَادَ أَرْقَائِهِمْ وَيَعْتَقُونَهُمْ وَيَسْعُونَ لَهُمْ فِي وَظَافَّ يَنَالُونَ مِنْهَا الرِّزْقَ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ مُلُوكٌ وَسَلاطِينٌ مُثْلُ كَافُورِ الْإِخْشِيدِيِّ الَّذِي تَولَى عَلَى بَلَادِ مَصْرَ مِنْ سَنَةِ 966 إِلَى سَنَةِ 968 مِيَلَادِيَّةٍ، وَكَثِيرُهُنَّ غَيْرُهُنَّ مِنَ الْمَوْظُفِينَ ذُوِّيِّ الْمَنَاصِبِ السَّامِيَّةِ وَالْمَقَامَاتِ الْعَالِيَّةِ مَمْنُ خَدَمُوا بِلَادِهِمْ بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، مُثْلُ آدَمَ بَاشاَ الَّذِي كَانَ قَائِدَ الْجَيْشِ الْمَصْرِيِّ، وَمُثْلُ الْمَاسِ بَكَ الَّذِي كَانَ مِيرَالْأَيَاً فِي الْجَيْشِ الْمَصْرِيِّ الْمَبْعُوثَ إِلَى الْمَكْسِيْكَ فِي أَمْرِيْكَا عَلَى عَهْدِ الْمَغْفُورِ لَهُ سَعِيدَ بَاشاَ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْعَدْدِ الْعَدِيدِ.

وَلَا يَجْهَلُ أَحَدٌ مَا كَانَ لِلْطَّوَاشِيَّةِ (الْخَصِيَّانِ) مِنَ الشَّأنِ الْأَكْبَرِ وَالنَّفْوذِ الْمُهِمِّ فِي الْقَسْطَنْطِينِيَّةِ وَفِي مَصْرِ الْقَاهِرَةِ، فَضِيَّ بِلَادَنَا كَانَ أَعَاظِمُ الْقَوْمِ وَسَرَاتِهِمْ يَتَمَلَّقُونَ وَيَتَزَلَّفُونَ إِلَى الْمَاسِ أَغاً طَوَاشِيِّيِّ وَالَّدَّةِ عَبَاسِ بَاشاً، وَخَلِيلِ أَغاً طَوَاشِيِّيِّ سَعِيدِ بَاشاً ثُمَّ خَلِيلِ أَغاً الْمَشْهُورِ طَوَاشِيِّيِّ وَالَّدَّةِ الْخَدِيوِيِّ الْسَّابِقِ، وَكُلُّهُمْ قَدْ جَاءُوا مِنْ بِلَادِهِمْ فِي أَحْقَرِ الْحَالَاتِ وَأَنْكَدَهَا، فَسَاقَ اللَّهُ لَهُمُ السَّعَادَةَ، وَرَزَقَهُمُ الْفَنِّ الْوَافِرَ وَالثَّرَوَةَ الْطَّائلَةَ.<sup>(١)</sup>

<sup>١</sup> - كَانَ اتْخَادُ الطَّوَاشِيَّةِ قَبْلَ الإِسْلَامِ، فَإِنَّ نَارْسِيسَ وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ قُوَادِ الْمُمْلَكَةِ الْرُّومَانِيَّةِ الْشَّرْقِيَّةِ كَانَ خَصِيًّا وَمِثْلُهُ بُو طَيْفَارُ (قَطْفُورُ مُولَى يُوسُفِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمِثْلُهُمَا أُورِيَغَانِسُ مَفْسِرُ التُّورَةِ الَّذِي وُلِدَ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ فِي سَنَةِ 187 مِيَلَادِيَّةٍ قَدْ جَبَ مَذَاكِيرُ نَفْسِهِ لَنَلَا تَكُونُ أَخْلَاقَهُ عَرْضَةً لِلشَّكِّ وَالرِّيْبَةِ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرُونَ. اهْ مُتَرَجمٌ.

ومتن طعن العبد في السن أو أصابته عاهة من العاهات أعني من كل الأعمال إذا كان قد رفض الحرية بعد أن عرضت عليه، ولم يكن يشتغل إلا بالعناية بأولاد سيده، فإذا لم يتيسر له بعد العتق كسب القوت لسبب من الأسباب، كان سيده يقوم بنفقته.

وكان الرقيق على الدوام ينال مكافأة من الدرارهم يعينها له سيده بحسب  
مقدراته، وكثيراً ما ينذر الإنسان فك الرقبة إذا أزاله الله حاجة يسعى في  
طلبها.

واما العبيد البيض (وهم المماليك) فكانت حالتهم احسن بما لا يُقدر؛ إذ كانت المرأة تقاد تكون على الدوام مخصصة لأن تكون زوجة الرجل أو ولده او حظية أحدهما، وكانت نساء السلاطين وملوك الشرق (إلا فيما ندر) وكبار الموظفين من هذه الطائفة.

واما الشبان منهم فكانوا يتربون مع اولاد ساداتهم ويتعلمون ويتذلون  
معاً على حد سواء، حتى إذا بلغوا سنّاً معينة اعتقهم مواليهم وزوجوهم  
بناتهم، وكانوا يصلون إلى تولي المناصب الرفيعة في إدارة الحكومة، ففي  
أيام المالك كانت رتبة البكوية لا تعطى إلا للعبيد المالك، مثل  
ذلك علي بن إبراهيم بن مراد بن (الذين قاتلوا الفرساوية  
واستبدوا على مصر وأهلها) فقد ابتعتهم ساداتهم من الأسواق، وهذا نحن  
نشاهد الآن عتقى محمد علي وإبراهيم باشا وخصوصاً عباس باشا  
متقلدين المناصب السامية، وحائزين للرتب الرفيعة، والدرجات العالية،  
ومتنعمين بالثروة الطائلة.

وقد كان يتفق في بعض الأحيان أن الأسياد والسيدات يتبنون مماليكهم من الذكور والإإناث، ولنا على ذلك شواهد كثيرة لا تخفي.

وكثيراً ما كان المولى يوصون لمالكيه بجمعية أملاكه وأموالهم، وكان العبيد من السودان يشتريون أيضاً في هذه الأوقات مثل المالكين، ولنذكر لك مثلاً واحداً وقع في أيامنا هذه بدلاً من الاستشهاد بأمور بعيدة عن ذكرنا:

الله ترک المرحومه قادن افندي والمغفور لها اينجو خانم افندي هبات  
سنیة وعطایا واسعة من ارض ودرارهم لجميع عتقاهما وخدمهما بلا  
تمیز فی الألوان؟

وَمَا كَانَ لِلْسُودَانِيِّينَ مَعَ مَا يَلَاقُونَ مِنَ الْمُعَامَلَةِ بِالْحَسْنَى أَنْ يَعْقُدُوا  
آمَالَهُمْ عَلَى الظَّهُورِ وَيَلُوْغُ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَّةِ مِثْلَ مَا كَانَ ذَلِكَ مَقْدُورًا  
لِلْمَالِيِّكِ ذُوِّيِّ الْلَّوْنِ الْأَبْيَضِ . وَمِنْ هَذَا كُلَّهِ يُمْكِنُنَا أَنْ نُسْتَنْجِنَ أَنِ  
الْمَالِيِّكِ الْأَبْيَضِ لَمْ يَكُونُوا أَرْقَاءِ إِلَّا بِالْأَسْمَ.

لا يجهل أحد من الناس ما بذلتة انجلترة من المساعي في إبطال الاسترقاء، وإنها لأجل نوال هذه الغاية الإنسانية قد عقدت العهود وأبرمت المواثيق مع عدد عظيم من دول أوروبا وأسيا وأمريكا وأفريقيا، وبعد أن لاقت في طريقها صعوبات جمة قد فازت بالنجاح ونالت الأرب، وقد اشتركت مصر في ذلك، وأبرمت معااهدة مع انجلترة في 4 أغسطس سنة 1877 من مقتضاهما أن الاسترقاء والتخasse ملغيان في جميع أنحاء القطر المصري، ومن جملته السودان وقد عملت حكومتنا على مقتضى أصول الدين وقواعده من حيث الحض على العتق، فلم تكتف بمراعاة نص هذه المعااهدة، بل فعلت ما هو زائد عليها، فوضعت أقلاماً عديدة في جميع الأقاليم لعتق من يطلب ذلك منها من الأرقاء، وجميع هذه الأقلام تحت ملاحظة الماهر النسيط الميرالاي شارل شفر يك مدير عموم

مصلحة إلغاء الرقيق، والنتائج التي نجمت عن هذا الترتيب ظاهرة لا يصح نكرانها.

ولنتم الآن هذه البحث الصغير بإسناده الشكر الجزيل لمولانا الموفق وخديوينا الأكرم على ما بذله من العناية العظمى والرعاية الكبرى في إكمال هذا المشروع الخيري ليجعل رعاياه راتعين في بحبوحة النعيم والحرية، أدامه الله مصدر الإسعاد للبلاد ومن فيها من العباد.

ولما كانت مسألة الاسترقاق من المسائل التي شغلت بها أوروبا في هذه الأيام فقد عقدنا النية على أن نشتغل بها بنوع خاص، ولنا الأمل في وجه الله الكريم أن يتاح لنا في يوم من الأيام إتحاف جمهور القراء ببحث مطول مستوفٍ على هذه المسألة، ونسلك فيه الطريق الذي انتهجناه في هذه الرسالة إلا أنا نوّي المقام ونطيل الكلام في جميع الأبواب، وخصوصاً في البابين الأخيرين ثم نضيف إليه ما يأتي:

أولاً - فتاوى القضاة والعلماء في البلدان الإسلامية المختلفة التي تحرم النخاسة تحريمًا يبني عليه تحريم ما هو واقع من الفظائع في أفريقيا الوسطى، فيعرف بذلك حضرة الكردينال لافيجرى أن علماء الدين لا يتقاусون أبداً عن إبداء الحق، ولا يخشون فيه لومه لائم.

ثانياً - أفكار كبار المؤلفين الذين كتبوا في الاسترقاق.

ثالثاً - جدولًا إحصائيًا ببيان العتqi بمصر، والأوقاف التي خصصت لهم بعد موت موالיהם.

رابعاً - كلامًا وجيزًا على الاسترقاق من حيث فن التدبير والاقتصاد، ومن حيث نتائج إلغائه في بلادنا، والوسائل التي ينبغي اتخاذها للمستقبل.

ونتكلّم فيه أيضًا على النخاسة من حيث التاريخ والارتباطات الدوليّة، فنأتي على ذكر كل اتفاق مهم أبرم لهذا الغرض، ونقابل الأهم منها بالأهم، ونخصص باباً لإلغاء النخاسة والاسترقاء في البلاد المختلفة، وللنتائج التي حصلت بعد هذه الاتفاques، ونختتم ببيان بعض أوجه الخلاف الظاهري بين نصوص الشريعة الإسلاميّة وبين شروط المعاهدة التي أبرمتها إنجلترا مع مصر، ونذكر من طرق التوفيق بينهما ما يندفع به الإشكال إن شاء الله.

وهنا ندعو جميع الذين تعنيهم هذه المسألة إلى التفضل علينا بكل ما يلوح لهم من الملاحظات على هذا الكتاب، وما عندهم من الآثار، وإعانتنا بما لديهم من المعلومات والأفكار حتى يتيسر لنا بحوله تعالى إنجاز صنيعنا الكبير الذي عقدنا النية عليه، والله الموفق لعباده، وهو الهادي إلى سواء السبيل.<sup>(1)</sup>

## الملاحقات:

### يقول مترجم هذه الرسالة

قد اطلعت على جملة فصول بخصوص هذا الكتاب فرأيت أن أذيل هذه الترجمة بأهمها وأكثراهافائدة إعلاماً وتذويها بذكره.

<sup>1</sup> - لم تتح لي الظروف أن أحقر هذه الأمانة لمشاغلي الكثيرة بعد ذلك واهتمامي بإصدار الحلويات والمذكرات، وإنني لأرجو أن يتقدم غيري ليفعلها.. اهـ مترجم.

المحلق الأول

كان إلقاء هذه الخطبة الفريدة المفيدة على جملة جلسات عقدها الجمعية الجغرافية الخديوية أولها في 28 نوفمبر سنة 1890، ولما كانت الجلسة الثانية في 12 ديسمبر سنة 1890 قال الرئيس قبل أن يدعو الخطيب إلى إتمام مقالته، بأنه لم يتيسر له التتصريح بالتكلم لمن له ملحوظات على القسم الأول من مبحث الخطيب؛ لكون الوقت كان قد أزف، ولذلك فهو يصرح بالكلام على هذا الموضوع من أراده من الحاضرين قبل أن ينتقل الخطيب إلى القسم الثاني من بحثه الجليل.

فقام حضرة الكونت زالوسكي أحد أعضاء الجمعية وأحد مديرى صندوق الدين العمومي، وطلب أن يتكلم فقال ما تعربيه:

"قد قال حضرة أحمد شفيق في القسم الأول من رسالته الذي تلاه علينا أن الديانة النصرانية أشبهت شرائع السلف في الإقرار على مبادئ الاسترقاق وأصوله، بل قد استشهد على قوله بنصوص ونقول أوردها من الكتاب المقدس.

سيداتي وساداتي - حاشا أن يكون قصدي فتح باب الجدال الديني في هذه الجلسة، فإن هذا ليس محله، ولكن بما أن حضرة الخطيب الموقر لم يتردد في الدخول في موضوع من هذا القبيل في معرض بحث لا علاقة له مباشرة بأعمال الجمعية الجغرافية الخديوية فأرى من مقتضيات الشرف والكرامة دحض قضية تناقض الديانة المسيحية والوصايا الإنجيلية التي قامت عليها الكنيسة في اشتغالها بإصلاح حالة المجتمع الإنساني منذ قرون عديدة.

فقد وقع حضرة أحد شفيق في خطأ مبين أرى من الواجب على التنبية عليه واستلفات الأنظار إليه، وذلك أنه خلط النصرانية - أعني التعاليم المسيحية النصرانية - بالشائع التي لاقاها في طريقه دين المسيح في أوساط مختلفة وأعصار متولدة.

قال مؤسس هذه الديانة: "اعط لقىصر ما لقىصر واعط لله ما لله"، وبناء على ذلك التزمت الكنيسة التي هي أمينة ومفسرة لعقائد الإيمان ووصايا الأدب الآتي عن طريق الوحي بأن ترتضي بشرائع الهيئة الاجتماعية المنظمة لأحوال الناس، كما أنها ارتفعت في كل مكان وزمان بالنظمات الحكومية السياسية المتنوعة من ملوكية وجمهورية، ومن مطلقة دستورية، ويدعي أن الاعتراف بالشائع المعمول بها وبالحكومات المنظمة المشكلة، لا يعتبر إقراراً على الأصول والقواعد التي روعيت في سن تلکم الشرائع، وتنظيم هاتيكم الحكومات، وقد صدرت من البابا لاوون الثالث عشر براءة عامة في هذه الأيام الأخيرة تذكر بهذا المعنى، ولم يقصد القديس بولس وغيره من آباء الكنيسة الذين ذكروا لنا بتوصية العبيد بالإذعان والامتثال لحالتهم إلا تخفيف شدائدهم هذه الحالة عليهم، واتخذ آباء الكنيسة لذلك وسيلة فعالة موافقة للطبيعة وللإعتقداد، وهي أن المساكين الذين صاروا ملكاً لمواليهم وشيئاً من أشيائهم إذا قبلوا وتحملوا مضض الأيام ومحن الزمان وهم صابرون يصيرون أهلاً لسكنى الجنان والتمتع بالنعيم في دار البقاء، فهل يمكن الإنسان أن يعتبر الشفقة التي كان موضوعها العبيد باسم دين مواسٍ كانوا هم في الغالب أول من يقبل عليه ويدين به بمنزلة تثبيت للاسترقاء وتقديس له وإقرار عليه؟ وهل يصح القول بأن الله التي تقول بأن جميع أفراد الإنسان

هم أبناء الخالق، وأنه يجب عليهم أن يعتبروا بعضهم إخواناً لبعض ليس هي الملة المنفردة بمناقضة الاسترقة؟ إلا أن النصرانية قد رفعت مقام الإنسانية في أقدس أسرارها إلى أعلى الدرجات ولم تقر قط بجواز الاسترقة، بل يصح لها أن تطالب بحصة عظيمة من السعي في إلغائه من الوجود، فإنها لم تفتر عن بث محبة الله والقرب (الأخ في الأدمية) في الأفئدة والقلوب، ولا عن التأثير في سريرة الأفراد والأمم، ولا عن المناداة بمبادئ الحرية والإخاء، ولنا في العدد العديد من القوانين الكنائية والنظم الصادرة من مقام البابوية دليل صادق ويرهان ناطق بعناية الكنيسة عناء خصوصية بشأن الأرقاء، مثل ذلك من ابتداء سنة 1842 رسائل البابا بيوس الثاني وبيوس الثالث وأوريانوس الثامن وينوا الرابع عشر وغريغوريوس السادس عشر، ولذلك ظهر للكنيسة تأثير قوي في بلاد النصرانية حتى أن هذه البلاد قد أخذت تدريجياً في تخفيف حالة أولئك الأفراد من بني الإنسان المحروم من حرية их وشخصيتهم القانونية، حتى آل بها الأمر إلى إعادة حقوقهم الطبيعية الأساسية الأولية إليهم.

وقد رأينا من الذين لم ينكروا العمل الإحساني الذي قامت به الكنيسة فريقاً يلومها على شدة بطئها في إنجازه وكثرة توانيتها في إنفاذه، ولكن ألم تكن الكنيسة نفسها منافية مهددة مضطهدة مدة أجيال طوال؟ وهل كان في وسعها أمام العدد العديد من العبيد في الدولة الرومانية وفي ممالك القرون الوسطى وفي المستعمرات لهذا العهد أن تحث على عتقهم وتدعوا إلى تحريرهم من غير أن يتربّ على صنيعها هذا ارتجاج عام في نظام المجتمع الإنساني؟

ولنذكر أن سباراتاكوس على رأس جيش من الأرقاء قد أزعج روما وخرب إيطاليا، وأن العنف الذي حصل في أيامنا هذه في تحرير الأرقاء بأمريكا قد أزعج نيران حرب الانشقاق، إلا إن الكنيسة لو تطرفت في عملها لجعلت الهيئة الاجتماعية تحتفظ منها، ولذلك انتظرت بحزم وحكمة حلول الأجل المحتموم، فوصلت إلى غايتها وهي محافظة على شأنها واختصاصها.

ورب معترض يقول: إن تقدم المدنية وارتفاع الحضارة هو الذي أوجب بالضرورة إلغاء الاسترقاق، ولم يكن للدين في ذلك دخل، فأقول: إني أحترم أفكار غيري احتراماً شديداً يوجب علي عدم الإفاضة في تصويب فكري، الذي هو فكر المذهب المعبّر عنه في ألمانيا بالتاريخي، ومن مقتضى هذه المذهب أن الديانة النصرانية هي الداعمة الأولى للتمدن العصري، ولكن لي الأمل في أنني لا أرى أحداً يناقضني إذا قلت: إن نفس سلوك رئيس الأساقفة بالجزائر (يعني الكردينان لافيجري) الذي يجهد نفسه جهداً كريماً في الأخذ بناصر أرقاء أفريقيا هو أوفى دليل على ما تتصف به الديانة النصرانية في هذا الموضوع".

فأجاب حضرة أحمد شفيق على ملاحظة حضرة الكونت زالوسكي بأنه مستعد لبيان الأصول التي نقل منها ما القاه على الجمعية.

ثم أراد أن يسترسل في الرد عليه، فرأى الرئيس أن التوسيع في الجدال ربما يخرج عن موضوع الخطبة، حتى إذا لم يعد الوقت كافياً تأجلت تلاوة القسم الأخير إلى جلسة أخرى، ولما حضر فيها حضرة المؤلف أحضر معه نسخاً مطبوعة فيها أسماء الكتب المسيحية التي نقل عنها ما نقل مع

بيان أسماء مؤلفيها وتاريخ طبعها والمداهن التي طبعت فيها وخلاصة ما جاء فيها مما له ارتباط بهذا الموضوع.<sup>(1)</sup>

## الل حق الثاني

نشرت جريدة الإجنسن غازت جملة بمناسبة هذه الخطبة جاء فيها: "إن المحاضرة التي القاها شفيق كانت كثيرة الفائدة إلا أنها كانت عدوانية، فالاختلافات والمقارنات اللاهوتية، يلزم اجتنابها في المحاضرات العامة، وبالأخص في البلاد التي يوجد بين سكانها عدد كبير من أديان مختلفة، وفي الحق أن نظرية شفيق كانت في موضعها، ولكنها من الوجهة العملية تختلف كثيراً عن أحكام القرآن.

"ونسي المحاضر أن كل الديانات تبدي كراحتها للاسترقاق، وفي الوقت نفسه لم يفكر في أن الإنسان لا يعمل إلا نادراً بأحكام الديانة، كما أن المسلمين غير مسؤولين عن الفظائع التي يرتكبها النخاسون وملاك الرقيق، وإذا كان الإنجيل لا يحتوي على أحكام خاصة بالاسترقاق، فإن مرجع ذلك عدم اعترافه بالرق الذي لم يكن له نظام عريف، ولا باستخدامه في المعيشة الداخلية، وإن الديانة المسيحية كانت تعتبر وجود الرق حالة شاذة من بقايا عادة ثانية تخالف حكمة القانون، فالحواريون ما كانوا يفكرون أن كشف أمريكا يؤدي إلى تجديد هذه العادات العتيقة".

<sup>1</sup> - انظر مجموعة الجمعية الجغرافية الخديوية الصادرة في مارس سنة 1891 نمرة 6 من السلسلة 3 صحفة 470. اهـ مترجم.

فأجاب عليها المؤلف بفصل بعث به إلى الجريدة المذكورة فنشرته في العدد 2805 الصادر في 22 ديسمبر وهذا ترسيبه:

"حضرت مدير جريدة الإجنسيان غازت:

"تلقت في العدد الصادر في 15 ديسمبر جملة تختص بالجلسة الأخيرة التي عقدها الجمعية الجغرافية الخديوية، لم يتضمن صاحبها أثناء كلامه على خطبتي في الاستراق إلى المعنى الحقيقي الذي يستفاد من أقوالى، ولذلك جئت أرجوكم أن تكرموا بنشر إجابتي هذه في جريدة لكم الغراء.

"إن الذي حملني على الشروع في هذا البحث على الاستراق إنما هو الخطأ الشائع في أوروبا بخصوص الديانة الإسلامية؛ إذ يزعم القوم أن نصوصها تساعدهم على ارتكاب الفظائع الحاصلة في أفريقيا الوسطى، فلما أقدمت على هذا العمل رأيت من الواجب أن أحبط علم الجمورو بخلاصة تاريخية على الاستراق منذ الأعصار الخواли والقرون السوالف، وجرني ذلك أيضاً إلى الكلام عليه في الديانة النصرانية، وحينئذ لم يكن قصدي أن أتهم هذه الملة وإنما ذكرت بعض أقوال آباء وعلماء الكنيسة للإعلام بحوادث وقعت وأمور تمت ليس إلا، فلذلك ليس في هذا البحث شيء من العداون؛ لأن غرضي الوحيد إنما هو - كما لا يخفى - أن أبرهن على أن الديانة الإسلامية لم تعتبر قط بني الزنج بمثابة الحيوان، بل إنها تكرر من وصاية المؤمنين بمعاملتهم والتي هي أحسن، وإنها تسعي في إلغاء الاستراق وتجنح إلى إبطاله.

وتقبل يا حضرة مدير مزيد شكراني ووافرا احترامي".

## المُحَقُّ الثَّالِثُ

رأيت في عدد 514 من جريدة المؤيد الأغر الصادرة في 28 محرم سنة 1309 (2 سبتمبر سنة 1891) الجملة الآتية وهي بنصها:

### كتاب الرق في الإسلام

هذا الكتاب الجليل النفيس هو أحسن وأفضل ما صنف في الدفاع عن الديانة الإسلامية، التي قام الكردينال لافيجرى وأشياوه باتهامها بأنها هي التي تدعو إلى النخاسة، وتحث أهلها على ارتكاب الفظائع والقبائح التي يرويها عن أواسط أفريقيا، الفه بالفرنساوية حضرة الفاضل البارع أحمد بك شفيق السكرتير الخصوصي لسعادة ناظر الخارجية، وألقاه في جلسات متواتلة على الجمعية الجغرافية الخديوية، فكان له أحسن وقع وأعظم تأثير، وقد أتينا على ما صادفه من النجاح والقبول في أعدادنا الماضية، وشرحنا أهم أقواله وملاحظاته، وقد ألح كثير من الكباء والفضلاء الذين يهمهم إحقاق الحق وتبيان الواقع على حضرة الفاضل الأمعي الأرباب أحمد أفندي زكي مترجم أول مجلس النظرار، ومترجم شرف في الجمعية الجغرافية الخديوية بنقل هذا السفر العديم النظير إلى اللغة العربية، فلبى الطلب وقام بهذا الواجب خدمة للدين والحق، وعما قريب يتجلى للقراء من أبناء العرب، فيرون ما فيه من شوارد الفوائد، وأوابد الفرائد ويشكرون هذين الفاضلين النجبين على هذه الخدمة الجليلة.

وإننا نحيط علم حضرات القراء بقليل من كثير من النجاح الفائق الذي صادفته هذه الرسالة الفريدة في بابها عند كبراء الإفرنج الذين يقدرون الأشياء حق قدرها، فقد بعث الموسى ميسمر رئيس الإرسالية

الفرنساوية سابقاً المشهود له بكثرة المعارف واتساع الاطلاع ينهي المؤلف ويقول له: "لقد أفحمت خصمك، وإن الحق لفي جانبك ولو أنك وضعت على كتابك الذي طبع على حدة هذا العنوان (رد مسلم على الكرديناں لافيجري) <sup>(١)</sup> لكان نال اشتهاراً فائضاً، وسارت بذكراه الركبان".

و كذلك الموسيو ريبو أحد نواب فرنسا وناظر خارجيتها أرسل إليه يشكره شكرًا جزيلاً ومثله المسيو اندرى لوبيون (شقيق العلامة الفيلسوف جوستاف لوبيون صاحب كتاب تمدن العرب) الموظف في وظيفة ناظر القلم الخاص برئيس مجلس السناتو في فرنسا، فإنه بعث إليه بعبارات الشكر الرائقية، وقد كتب إليه حضرة الموسيو ماسيجلي أحد كبار مدرسي القوانين بمدرسة الحقوق بباريس يقول فيه: "إنيأشكرك على لطفك الكبير وكرمك الجليل في إتحايف بنسخة من كتابك على الاسترقاق، وقد تلوته باهتمام زائد والتفات وافر، وإنني أنهيتك على إتمام هذا الصنع الباهر... إلخ".

وكتب إليه الموسيو موجل ناظر الإرسالية المصرية بفرنسا حالاً يقول: "إني لأشكرك من صميم الفوائد على إتحايف بنسخة بحثك المفيد الجليل الذي تحررت فيه الكلام على الاسترقاق، ولم يكن لي علم به إلا من بضعة سطور رأيتها في بعض الجرائد، أما الآن وقد تلوته من أوله إلى آخره فقد وقفت على مكانته من الأهمية والخطارة، وعلمت مقدار ما

---

١- وقد استصوبت هذا الاقتراح فزدته في عنوان هذه الطبعة. اهد مترجم.

استوجبه من البحث والتنقير، ولعمري إن ذلك شيء عظيم وأمر خطير... إلخ.

وكتب إليه الموسيو داجين السكرتير العام لجمعية مقارنة الشرائع ومطابقة القوانين يقول: "قد وصل لنا كتابك على الرق في الإسلام، وإنني أهديك الشكر الجليل على لطفك في إتحافنا بهذا العمل المفيد، وسأحيط به علم أعضاء القسم الفرنساوي من جمعيتنا حتى يعينوا واحداً منهم ليقدم عنه خلاصة نشرها في كراسة جمعيتنا... إلخ".

وأرسل له أيضاً العالم الموسيو دوليل ناظر الكتبخانة الأهلية بمدينة باريس يشكره على تفضله بإرسال نسخة من كتابه هذا إلى الكتبخانة المذكورة، وأنه وضعه فيها وسجل اسمه في دفاترها، وقد كتب إليه الموسيو بوكانارا أحد المفتشين بقومبانية قنال السويس يقول له: "لقد سرت من كتابك سروراً عظيماً؛ فإنه برهن لي على أنك لم تنسني، وقد تلوته بعناية واهتمام، وإنك أصبحت في البدء بذكر خلاصة تاريخية وجيزة على الاستراق ولكنها جوهرية، وتكلمت عليه عند جميع الأمم في الأزمان القديمة والقرون الوسطى ثم استنبطت هذه النتيجة التي تدل على أصالة رأيك وإصابة فكرك، وهي أن الاستراق عند جميع أمم الشرق كان مقروناً بتلطيف وتعطف لا يجد نظيرهما الإنسان في مدينة روما أو في بلاد اليونان، وقد أوضحت أن الأصدقاء كانت معاملتهم بالحسنى في مصر على الدوام، وأكدت عن صدق الإرادة في تحسين حالتهم في هذا الزمان أكثر مما قد كان، ثم احتججت على دعاوى الكردستان لافيجري الذي يقول (أن الزنوج عند المسلمين ليسوا من العائلة البشرية)، وإنني أجد احتجاجك صحيحاً شرعياً، وأستصوب كل

الاستصواب ما فعلته في هذا الباب من الدفاع عن دينك وعن مليكك، ويا حبذا لو أن كل فرد من أفراد الفرنساوية يوفق لأن يفعل مثل ذلك بالنسبة لدینه ولبلاده، ثم ختم كتابه بتكرار الشكر وإعادة التهاني على ظهور هذا الكتاب من حيث شكله وموضوعه.

وقد كتب إليه الموسيو بيجوا المستشار الإكرامي في ديوان محاسبة باريس يشكره على إرسال نسخة من كتابه، وأنه تلاه باهتمام كثير، وتحقق بذلك أن دروسه التي تلقاها في فرنسا سيستخدمها في صالح بلاده وفائدة قومه... إلخ".

ثم كتب إليه صاحب الدولة رستم باشا سفير الدولة العلية في لوندري يقول: "وصلني المكتوب الذي تفضلت بتحريره إلى في 12 الجاري شهر يوليو سنة 91 بقصد إرسال جملة نسخ من كتابك (الرق في الإسلام)، ولعمري إنه لا بد أن يأتي خير جسيم ونفع عميم من مثل هذا العمل الذي موضوعه الإثبات على أن الشريعة الإسلامية لا تقر على اصطياد الزوج الحاصل في بعض أقطار أفريقيا، وإننيأشكرك على النسخة التي تفضلت بإهدائها إلى وسيحصل لي مزيد السرور من توزيع النسخ الباقية على الأشخاص وأرباب الجرائد الذين أرى فيهم الاقتدار على بث ما تضمنته بين جمهور الإنكليز، وتقبل يا حضرة البك أكيد احترامي وغاية إجلالي".

هذا وما ثبتت هذه الرسالة أن ظهرت في أوروبا حتى أقبلت الجرائد الأفرينجية المهمة على تكريظها بما هي أهلها، بل إن بعضها مثل جريدة لاتوركي وغيرها قد نشرتها برمتها في أعداد متواتية؛ لأنها لم ترو سيلة

أفضل من ذلك لإحاطة علم قرائتها بما حوتة من المواقف الشائقة والأقوال الصادقة.

## المحلق الرابع

وبعد أن ظهر هذا الفصل في جريدة المؤيد جاء إلى المؤلف مكتوب في 30 أغسطس سنة 91 من المسيو أرتوروني وهو من كبار العلماء في فرنسا قوله تأليف مهمة على مصر وإليك تعريب هذا الكتاب:

سيدي لا يسعني إلا أن أقدم لك الشكر والثناء على كتابك (الرق في الإسلام) الذي تفضلت بتأهيله في نسخة منه، هذا وإذا كانت إقامتي في مصر غير طويلة المدى وجب على أن أطلع إلى معرفة كل ما يتعلق بهذه البلاد التي لها في فؤادي منزلة سامية قبل أن أبدى أفكاري الخصوصية على ما يجري فيها من الأمور، وعلى ذلك فإني أشهد بأن عملك الذي راعيت في تصنيفه جانب الصدق والأمانة قد جاء موافقاً لكل ما اتصل بي عن هاتيك الديار وكل ما سمحت لي الظروف بمشاهدته بنفسه، وقد روى لي بعض الذين نزلوا بمصر قبل أربعين سنة مضت أن استرقاء الزوج ليس إلا ضرراً من الاستخدام أو شرطاً للعمل يسري على العامل طول حياته، ويجوز فسخ هذا الشرط بالسهولة التامة، ولا يتخل هذا الاسترقاء شيء ينافي مبادئ الإنسانية، وأن استرقاء المالك ليس إلا نوعاً من التبني، وكثيراً ما وصل بالأرقاء إلى مراقبي الشرف والسعادة، ولقد بلغني نبأ زنوج يقومون بإطعام موالיהם حينما طعنوا في السن وصاروا من المغضوب عليهم أو عبّثت بهم أيدي الفقر والاحتياج، وما قوله في ذلك النادي الذي دخل فيه أحد أصدقائي وقيل له بخشوع

وبجيل أن انظر إلى هؤلاء الذوات فكلهم من معتوقي الباشا فلان، ويا  
حرباً لو وضع كتاب شاف مفصل في تاريخ الخمسائة سنة التي حكمت  
فيها الماليك على مصر، فإنهم كلهم من الأرقاء قد اختارهم موالיהם  
من أجمل وأذكي الأطفال الذين جيء بهم من بلاد الشركس أو غيرها.  
وقد شرح العلامة المقريزي كيفية تربية الماليك بقلعة الجبل بما  
يشعر بمقدار العناية الفائقة بهم ومزيد الالتفات إلى شأنهم؛ فإنهم  
كانوا يرشحون على حسب قواهم العقلية للقتال أو السياسة أو الفتن  
والملاهي أو العلم والمعارف، ولذلك بلغ عصر الماليك مبلغاً عظيماً من  
الحضارة والفخامة، مع ما كان فيه من انتشار الفوضى والاضطراب فهم  
الذين ملئوا القاهرة بهاتيك الآثار الباهرة والقصور الفاخرة التي يؤمها  
الزوار من سائر الأقطار.

وقد أتيح لي أن أتمتع برؤية هذه المناظر الرائقة منذ 26 سنة أي قبل أن  
تشوبها شائبة أو يمسها سوء .....

.....

وقد استغرب بعضهم أن السلطان قلاون لم يكثر من تشييد العمائر ف قال  
لهم: "نعم ولكنني أنشأت حولي قلعة من الأحياء، وستكتفي بي أنا ومن  
يختلفني خائلة الأعداء"، يشير بالقلعة إلى حلقته وحرسه، وبعبارة أخرى  
دائرة الماليك التي حوله.

"كل هذه أمور يجمل ذكرها ويحسن إيرادها .....

.....

"ثم لوأمعنا النظر في حالة زنجي قد حصل في القاهرة على عيشة راضية لحق علينا أن نتساءل كم من زنوج غيرها قاسوا الأهوال وتجرعوا كأس الحمام أثناء سيرهم في هذه الطريق التي توصلهم إلى مصر.

وقد وجد من الخصيّان من سعد حظهم وتوفّرت لهم أسباب الثروة والهناء مثل خليل أغا الذي ذكرته في كتابك وقد كان قوي السلطان مسموع الكلمة لدى والدة الخديو السابق حتى حصل له ما حصل؛ إذ دس له السم في القهوة تخلصاً من شره وعنته، ولكن كم من الفتّيان قد هلكوا حتى توصل النخاسون على خصي واحد مثل خليل أغا هذا.

"وأنا لنعرف بأنه شتان بين الاستراق في الإسلام وبينه في المستعمرات بأمريكا ..... الخ".

## المُلْحُقُ الْخَامِسُ

وجاء في الجريدة المذكورة بتاريخ 13 ربيع الآخر سنة 1309 (25) نوفمبر سنة 1891) نمرة 55 ما نصه:

الرق في الإسلام

قرأنا في جريدة الريبو بليكان أورليانيز الفرنساوية الصادرة في أول أغسطس سنة 91 مقالة ضافية الذيل خصصها محررها للمدافعة عن الدين الإسلامي وعن نسبته إلى هضم الحقوق الإنسانية بسبب حكمه على الرقيق، وقد أردنا ترجمتها ليطلع عليها قراء جريتنا الكرام، قالت: "يسهل علينا أن نسأل قراءنا الكرام أن يسمحوا لنا بأداء واجب الدفاع والذب عن الديانة الإسلامية المحمدية فيما يختص بالرق كبحاً لجمع الوساوس والأوهام التي علقت بأفكار أتباع بعض الفرق الدينية

النصرانية، فإن مصلحة فرنسا السياسية من حيث هذا الموضوع متوقفة على رفض مزاعم الكردينال لافيجري التي أخذ يبئثها في كل ناحية وصفع، والتحرس من نفاثات المرسلين الإنكليزيين.

"وليس بخاف على أحد أن إنكلترة لم تسع في إلغاء الرقيق ولم تظهر نفسها في مظهر العدو الألد لهذه العادة المقوته إلا بسبب قلة اليد العاملة في مستعمراتها، وأن الكنيسة الكاثوليكيه لما تحركت عواطفها الدينية بعامل التشيع والتتعصب جعلت مطمح أنظارها ومرمى نواياها إلغاء الاسترقاق من قارة أفريقيا، وكان لها من دراهم رعاياها التي امتلأت بها خزانتها أعظم نصیر شد أزرها على مقاومة شريعة لها في بناء التمدن الحالي اليid البيضاء، وقد رمي زوراً وإفكاً بما هي براء منه، حتى إن الكردينال لافيجري زعم (أن المسلمين يعتقدون أن الزنجي ليس من العائلة البشرية والهيئة الاجتماعية الإنسانية بل هو واسطة بين الإنسان والحيوانات العجم، وأنهم يعلمون هذه المعتقدات لأطفالهم وبيثونها في أذهانهم، بل ربما برهنو لهم على أنه أحسن مقاماً من تلك الحيوانات).

ولقد تحققنا بالبراهين الدامغة أن الكردينال لافيجري قد استعمل في دعوه هذه طرق الغش والتدعيس، ولكي يجتذب تعضيد الفرق الدينية مادياً وأدبياً قد برقص راية دعوته بصبغة الدين، فنهج منهجاً مناقضاً لطريقة تمثيل الحقائق بالصفة التي حقها أن تكون عليها، وربما عادت هذه الخطة بالعواقب الوخيمة على فرنسا التي يصح أن يطلق عليها أنها دولة إسلامية.

ولو نظرنا الآن إلى نتائج مساعي الكنيسة الكاثوليكية في طريق إبطال الرق لرأيناها على الضد مما كانت تؤمن إليه مقدماتها؛ فإن جذوة الاسترقاق قد التهبت بدلاً من أن تخمد، واتسع نطاق دائرته عن ذي قبل، ولا غرابة في ذلك لأن هذا المذهب الذي قام بالدعوة إليه نصراً الإنسانية غير مطابق لمقتضيات الطبيعة التي قضت أن يكون في الخليقة سيد حرو عبد رقيق، ولنا في تعاليم القديس توماس الذي اجتهد في نشرها البابا ليون الثالث عشر أعظم برهان على ما نقول، فإنه كان يقول لتلامذته: "إن فطرة الوجود قضت بأن يكون بعض الجنس البشري ملكاً للبعض الآخر"، وكان يستند لذلك على النواميس الطبيعية والإلهية التي حتمت أن يكون موجوداً أقل من موجود مادياً وأدبياً فيكون ذلك تابعاً لهذا.

وهذا المسيبوبافييه أسقف مدينة مان قد استحسن في كتابه المسمى (بالنظمات الإلهية) عادة الاسترقاق، وصرح بأن الرقيق تجارة محللة، ولم يجرأ أحد من علماء الدين أن يثير على كلامه غبار الاعتراض، وكذلك لم نجد من دافع عن العبيد أو ذب عن حقوقهم حينما كان ملوكنا في القرن الثامن عشر يشترعون وجوب حرمان العبيد من التمتع بالمزايا والامتيازات التي يتنعم بها البيض في بحبوحتها. وليس على ما أظن لكنيسة دخل في إبطال الرق بأملاكنا الفرنساوية أو بالأملاك الأخرى التابعة للدول المختلفة، بل الفضل كل الفضل للثورة الفرنساوية التي جعلت المساواة من ضمن مبادئها وخصصت لها سطراً في قائمة مشروعها الإنساني.

اما المنهاج الذي اتبعه في شريعته النبي العربي محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وسلم) مما يختص بالرقيق، فكان مناقضاً لمشروع الكنيسة على خط مستقيم، وذلك لأنه في العصر الذي بعثه الله فيه برسالته إلى الخلق كان يصعب عليه التعرض لأمر حلاً في أذواق الشرقيين عموماً، ومالوا إليه كل الميل، فبقي مستمراً مقبولاً، ولكن كم من آية في القرآن الشريف أوصت بحسن معاملة الأرقاء وحذرت على عتقهم وأمرت السادة أن يعلمونهم ويرقو أذهانهم ويدلّوهم على ما به سعادتهم في المستقبل، وأن يعتبروهم كأعضاء من عائلاتهم.

ومسألة العتق كما لا يخفى مما حتمه الدين الإسلامي على كل من تملّك عبداً من العبيد بحيث إن من يخالف ذلك يكون قد عرض نفسه للعقاب في الدار الآخرة، ولا يحتاج العتق في الشريعة الإسلامية إلى أصول معقدة وعقود مشكلة كما هو الشأن في القانون الروماني بل يكفي في وقوعه صدور لفظ دال عليه من فم المالك ولو على سبيل المزاح.

ولقد جاءت طريقة إبطال الرق الآن موافقة كل الموافقة للشريعة الإسلامية، ولذلك رضي بها وغضبتها الملوك والأمراء المسلمين مثل سلطان زنجبار، وال الخليفة الأعظم أمير المؤمنين وغيرهما؛ لأنها لم تخرج بما أمرت به الديانة الإسلامية، فأي ذي ملكة وعقل يغضّ لافيجرى في مزاعمه التي قام بنشرها بعد أن علم أن الدين الإسلامي غايته من الرق إنقاذ العبيد من حضيض التوحش إلى ذروة التمدن.

ولهذا تكرر القول بأن المنهاج الذي سار عليه في دعوته هذه يجلب الأخطار العظمى على البلاد الفرنساوية، لأننا كما لا يخفى شديدو الارتباط مع

أربعة ملايين من المسلمين في بلاد الجزائر فقط، فضلاً عن البلاد الأخرى، فلو نهضنا الآن لإثارة الدين النصراني على الدين الإسلامي لهيجنا خواطر المسلمين وغرستنا في قلوبهم بذور الحقد والضغينة علينا، وعرضنا أنفسنا للمكائد التي تكبّدنا في السابق تأثيراتها السيئة.

ويستنتج من جميع ما تقدم أنه لا يجمل بنا أن ندع أرياب الدين وقسس الملة المسيحية يتداخلون في أمور سياسية لا تعنيهم، وليس لها أدنى ارتباط بواجباتهم الدينية التي حقها أن لا تتجاوز جدران الكنيسة وزواياها، ولا أن نتركهم يرتكبون مع أقوام نسعى نحن في تحسين علاقاتنا معهم، وهم يبذلون الجهد في تكدير صفوها متذرعين بالنصرة للدين، وتکدير صفو العلاقات بيننا وبينهم في الحالة الحاضرة مما يعود علينا بالضرر.

هذا ولتحقق القراء الكرام من أن جميع ما نسب للديانة الإسلامية من التهم والفضائح التي تنفر من سمعها الطياع وتاباها الأفكار السليمة ليس لها خيال من الصحة أو ظل من الحقيقة.

## المحلق السادس

رأيت فصلاً نشرته جريدة الأوسراوفتور الفرنساوية تحت عنوان:

### الإسلام والاسترقاق

في عددها الصادر بتاريخ 10 نوفمبر سنة 1891 وهذا ترسيبه:  
إننا لنفهم في فرنسا اهتماماً شديداً بإلغاء الاسترقاق من بلاد السودان، وقد عملنا أعمالاً كثيرة لقمع هذه العادة البربرية التي ترقبت عليها

النخاسة، ولا نزال ناتي بأعمال كثيرة بسبب انتظام إرسالياتنا، وتعضيد جنودنا بأفريقية لها تعضيداً قوياً.

ولكنا لم ننفرد بهذا العمل الإنساني، بل هناك أمم أخرى اقتدت بنا، ونسجت على منوالنا.

ولذلك نرى من المفيد النافع أن نقف على اجتهاد غيرنا في هذا الباب، فاما نحن فقد أسعدنا الحظ فاطلعنا على الخطبة التيلقاها أحمد شفيق بـ السكرتير الخصوصي لسعادة ناظر الخارجية على الجمعية الجغرافية الخديوية، وقد طبعها حضرته في كراسة على حدتها عنوانها "الرق في الإسلام"، وليس حضرته مجھولاً عندنا، فقد أرسلته حكومته منذ نعومة أظفاره إلى باريس، فدأب على الاجتهاد حتى تحصل على أجل الأتعاب، وسبر غور المعارف التي يمكن إتحاف وطنه بها، واستفاده أهليه منها، وقد رجع إلى بلاده وهو الآن فيها في وظيفة سامية، وترك بين ظهرانينا حسن الذكرى، وجميل الأحداث، ولذلك فهو إنما يزيد في ميلنا لمصر وانجذابنا نحوها، ولو أننا نأسف على رؤيتها غير مستقلة تمام الاستقلال، ويجعلنا ننظر بزبادة الاهتمام إلى مليكتها الحالي، وقد وفاه حقه من المدح والشكر، وعطرا الأندية بما هو خلائق به من آي الحمد والثناء.

نعم إن النخاسة قد ألغيت من مصر من سنين عديدة، ولكن أحمد شفيق بك أخذ على نفسه أن لا يبقى للاستراق فيها رسمياً ولا اسمياً غير أنه آلى على نفسه أن يبتدىء بـ دحض ما شاع في أوروبا من أن الديانة

الإسلامية تساعد على النخasse، فوقى هذا العمل حقه من العناية والدقة في مؤلفه الذي نشير إليه.

وذلك لأنّه ابتدأ بذكر خلاصة تاريخية على الاسترقاء عند جميع الأمم، وفي جميع الأعصار، ثم دخل في الموضوع، فأثبت أنّ الديانة المحمدية لا تقرّ على هذه العادة، بل تسعى في إلغائها مرة واحدة، ولذلك سرد الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة، ثم الحوادث التاريخية، ومنها ينبع أنّ "الديانة الإسلامية قد حضرت من غير شك ولا مراء حدود الاسترقاء، وعملت على إنصاف منبعله؛ إذ حتمت شروطًا وفرضت قيودًا لا بد منها لوقوع الاسترقاء، وبيّنت الطرق، وأوضحت الوسائل التي بها يكون الخلاص من ريقته".

ثم قال: "فإن شريعتنا المحمدية قد سعت في تقويض دعائم الاسترقاء وتدمير معالمه... وهل كان من الموفق المبادرة بتحريم أمر امتنجت به عادات العالم كله منذ ما وجد الاجتماع الإنساني وتوالت عليه الأيام والأعوام والشهور والدهور؟ ألا إن ذلك كان يجر وراءه بلا شك انقلاباً عظيماً في نظام الاجتماع، وفتنة كبيرة في نفوس الأقوام، فلهذا جاءت شريعة الإسلام بهذه الغاية من طريق آخر تزول أمامه الصعوبات، وتتنزل العقبات، بدلاً من تهبيج العقول، وإثارة الخواطر والأفكار بـإلغاء الاسترقاء مرة واحدة، فخوطب المسلمين بأن يتقرّبوا إلى الله تعالى بعتق العبيد المساكين في ظروف كثيرة وأحوال متنوعة.

وحتى النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً على السعي في نيل هذه الغاية الجليلة، ولذلك جاءت قواعده في العتق في غاية السعة ونهاية البسرا بحيث يتسع دائماً للرقيق أن يجد فيها طريقاً يساعد على الخلاص من الاستعباد إذا طلب ذلك، بل ولو لم يطلبه".

ونحن نعد أنفسنا من السعداء لقولنا وإثباتنا أن ديانة غير ديانتنا تنظر إلى هذه المسألة التي تشغلينا الآن بمثل العين التي ننظرها نحن بها، وهذه السطور القليلة التي أتينا على سردها تجعلنا نتعشم أن يكون لنا في المسلمين عضد ونصير لا خصم خصم.

وفضلاً عن ذلك فإن ما قاله حضرة أحمد شفيق بك يؤيده كتاب القبطان بانجر على الديانة الإسلامية، وقد ظهر هذا الكتاب حديثاً، فقد روى هذا السائح المقدام ما يدحض ظن الظانين بأن تعصب المسلمين هو العائق الأكبر للمسيحيين عن افتتاح أفريقيا، ويؤكد أنه في جملة مرار أصاب منهم مساعدة وعنابة يشكرون عليها.

ولذلك فإننا نهنئ من صميم الفؤاد حضرة أحمد شفيق بك على البيانات والإيضاحات التي أوردها وتعوضه على المهمة الجليلة التي أخذ فيها.

موريس بوتربي

## المَلْحُقُ السَّابِعُ

وقد جاء إلى المؤلف من حضرة صاحب العطوفة قره تيودوري أفندي سفير الدولة العلية في بروسل عاصمة البلجيكا في 12 نوفمبر الماضي ما

تعريبيه:

عزّلُوك عزيزِي:

لا شك أنك لا تستغرب عندما تعلم بأن تصنيفك الذي أظهرت فيه البراعة، وراعيت فيه جانب الذمة قد حاز ما يحق له من القبول التام عند كل من يهتم بهذه المسألة الخطيرة التي شغل الناس بالجدال فيها الآن.

أما أنا فقد درسته درساً مدققاً، وإنني أبادر ببشك آيات التهانى الفائقة الصادرة من صميم الفؤاد، ومما جعلني مبهجاً مسروراً من تلاوته أن القواعد والأصول التي دافعت عنها بنفسي أثناء المناقشة التي وقعت لي شخصياً مع الكردينال لافيجرى وفي نفس المؤتمر الذى عقد أخيراً في بروسل - قد صادفت في كتابك تأييداً وتعضيداً مع الآيات البينات والحجج الدامغات وال Shawahid التي لا تعارض والبراهين التي لا تناقض، فإن هذه الدلائل غير داخلة في معلوماتي عن الديانة الإسلامية؛ لأن معلوماتي هذه هي بالطبع والضرورة غير مستكملة، وقد كان في هذه الدلائل دحض لجميع المطاعن الصادرة لا عن حق ولا يقين مع مناقضتها (أى المطاعن) للدين المسيحي نفسه تمام المناقضة، ولو أن القائم بها هو من أمراء الكنيسة، وقد تابعه أشياعه من غير ما روية ولا إمعان، فقد ذروا بها على ديانة يجهلون أصولها وقواعدها، وأنت تعلم أنهم من بعد ذلك التزموا بتعديل خطتهم وتقليل وطأتهم، وهذا أحسن ما يجب عليهم.

واني نسرور لعلمي بأنك مشتغل بتصنيف كتاب واف في هذا الموضوع،  
وأنتظره بضروغ صبر؛ لأن فتاوى العلماء والقضاة والدلائل الأخرى التي  
قلت بأنك ستوردها فيه يكون بها سد لأفواه أولئك الذي يدعون بخدمة  
الله والكنيسة، و يجعلون مصالحهم وفوائدهم فوق ذلك كلّه، وأنا على  
يقين من أنه لا تقوم لهم بعد ذلك قائمة، ولا يبدون أدنى اعتراض، واني  
أكون لك شاكراً إذا تفضلت ياتحا في بنسخة من بعد طبعه، ولا شك  
أن ذلك يكون قريباً إن شاء الله، وانيأشكرك على ذلك مقدماً من  
جميع جوارحي.

وقبل أن أختتم هذا الكتاب يلزمني أن أحيطك علمًا باني قد اطلعت  
باهتمام زائد على محاضر الجمعية الجغرافية الخديوية التي تكرمت  
بإرسائها إلى، وخصوصاً كتابك الذي بعثت به إلى جريدة الإجيبسيان  
غازت، فهو لا يصح الجدال فيه مطلقاً، وأذكر لك من هذا القبيل أمراً  
قد وقع لي وهو أن الحكومة البرتغالية قدمت مذكرة على (إلغاء  
الاسترقاق والنخاسة في الأراضي البرتغالية) وقد جاء فيها من الأغلاظ  
الفاوضحة والأوهام الفاحشة أنه "مع احتلال الإنكليز القطر المصري فما  
زال به سوق للأرقاء، وفيه يشتري الوالي نفسه وأكابر البلاد وأغنياؤهم  
الأرقاء الذكور لتشغيلهم في أعمال الفلاحة، والطواشية لحراستهم،  
والإماء لحريرهم"، (فتعجب) ولكنني أبطلت ذلك ودحضته حتى ذهبت  
أمثال هذه الأقوال أدراج الرياح بحيث إن هذه الجملة قد أسقطت هي وما  
يماثلها تلقاء احتجاجي الذي مزجت فيه بين الشدة والحق، فلم يظهر  
لها أثر في المجموعة النهائية المتضمنة أعمال المؤتمر، وهذا أمر محتم

على تحييماً لا مناص لي من القيام به، وقد أديته وفزت في ذلك بالسعادة، وإنني لأكون ممتنًا شاكراً إذا سنت الفرصة فبلغت هذه الأحوال المسامع الخديوية العلية.

ثم إنني أكرر عليك الشكر والثناء على ما تكرمت به من إرسال كتابك الجليل... إلخ".

## المحتوى الثامن

لا يخفى أن القرآن الشريف قد ترجم إلى أغلب اللغات الأوروبية كلها، بل إن له في بعضها ترجمتين، وقد اتفقوا على أن أحسن ترجمة بالنسبة لبقية الترجم هي الترجمة الإنكليزية ثم الفرنساوية، وببعضه في الألمانية ترجمة منظومة بالشعر، أقول وقد استخدم الموسيو كازمرسكي، علماء فرنسا الترجمة الفرنساوية التي عنى بها الموسيو كازمرسكي، فرتّب القرآن على نمط منطقي بحسب الموضع، خلاف الترتيب المعهود، فجعل جميع الآيات التي لها صلة وارتباط ببعضها في باب واحد، مثل ذلك جمّع أحكام التوحيد وكل ما يتعلق به تراها بعدد سورها في المصحف في الباب الذي عنوانه (التوحيد)، ومثلها كل ما يتعلق بالكرم والمرءة والقتال والديانات والقصص والطلاق والميراث والمعاملات وغير ذلك.

وقد نقلت عنه جميع الآيات المختصة بالرق وبالخدمة والحقتها بهذه الرسالة ليتيسّر الرجوع إلى التفاسير بكل سهولة، وإطلاع الطالب فيها على التفاصيل التي يريدها.

هذه هي الآيات الواردة في القرآن الشريف كلها بخصوص الرق والخدمة  
وعددتها 234 آية

سورة محمد 47 - آية 4 { فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرِبُوا الرِّقَابَ حَتَّىٰ  
إِذَا أَخْتَمْتُهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ  
أَوْزَارَهَا } .

سورة النحل 16 - آية 71 { وَاللَّهُ فَضَلَّ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا  
الَّذِينَ فُضِلُوا بِرَادِيٍ رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِغَنْمَةٍ  
الَّهُ يَجْحَدُونَ } .

سورة النساء 4 - آية 36 { وَيَا نَبِيَّنَا إِنْ هُنَّ إِلَّا خَيْرٌ لِلنَّاسِ وَ..... و..... وَمَا  
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا } .

سورة التوبة 9 - آية 60 { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ..... و..... وَفِي  
الرِّقَابِ ..... } .

سورة النور 24 - آية 33 { ..... وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ  
فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَثُوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي أَتَاكُمْ وَلَا  
تُكْرِهُوْهُوْ فَشَيَّاً تَقْعِدُمْ عَلَى الْبَيْعَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصَّنُوا } .

سورة المجادلة 58 - آية 3: { وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا  
قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَ } .

سورة المجادلة 58 - آية 4: { فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ  
قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا } .

سورة البقرة 2 - آية 220 { وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ وَلَا مَةٌ  
مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُهُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا  
وَلَعَبَدُ مُؤْمِنَ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُهُمْ } .

سورة النساء 4 - آية 23: { وَحَرَمْتُ عَلَيْكُمْ } وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا  
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ } .

سورة النساء 4 - آية 25: { وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ  
الْمُحْصَنَاتَ الْمُؤْمِنَاتَ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ..... } .  
{ ..... فَإِنَّكُمْ حُوْهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَثُوْهُنَّ أَجُورُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ  
مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَخْصَنْتُمْ أَكْيَنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ  
نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ العَنْتَ مِنْكُمْ وَأَنْ  
تَصْبِرُوا خَيْرُكُمْ } .

سورة المؤمنين 23 - آية 1 و 6: { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي  
صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْلَّغْوِ مُعْرِضُونَ (3) وَالَّذِينَ هُمْ  
لِلرِّزْكَةِ فَاعْلَوْنَ (4) وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (5) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ  
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ } .

سورة المراج 70 - آية 29 و 30 و 35: { وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (29)  
(30) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (30) }  
أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُكَرَّمَاتٍ } .

سورة المائدة 5 - آية 89: { لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ  
يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقْدَتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ  
مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيَكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةَ  
أَيَّامٍ ..... } .

سورة الزخرف 43 - آية 31: { ..... وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ  
لَيَئُخُذَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ..... } .

سورة النور 24 - آية 32 ، 33: { وَأَنْجِحُوا الْأَيَامَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عبادَكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ (32) وَلَيَسْتَغْفِفُ الظَّاهِرُونَ لَا يَجِدُونَ فِيهَا حَثَّ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالظَّاهِرُونَ يَنْتَغِفُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَثُوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي أَتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّاتِكُمْ عَلَى الْبَيْعَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحْصُنَا لَتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ } .

## المُحَقَّ التاسع

### ترجمة حياة الكرديناز لافيجرى

قد وقفت على فصول كثيرة بشأن هذا الرجل والكلام عليه وبعضها بمدحه وبيان فضائله والآخر بذمه وذكر مثالبه، وقد أحببت أن أورد شيئاً من أقوال الطرفين لإحاطة القراء الكرام ليكونوا على بينة من أمره.

كتب الموسيو شارل سيمون ترجمة حياة الكرديناز لافيجرى في صدر كراسة عنوانها "محاربة الاسترقاق" وهي الكراسة نمرة 220 من ضمن الكراسات الأسبوعية التي تصدرها باسم المكتبة الأهلية الجديدة قال فيها ما خلاصته: Nouvelle Bibliotheque Populaire

ولد شارك مارسيان أمان لافيجرى في مدينة بايون في 31 أكتوبر سنة 1825، وأراد أبوه أن يخرجه في علم القوانين ولكن أمياله اتجهت إلى الكهنوت فدخل بمدرسة سان سولبيس ثم عين استاداً للتاريخ الكنائسي

في مدرسة السوريون بعد أن تألق رتبة الدكتور في اللاهوت واشتهر بفصاحة التعبير وحسن الإلقاء.

وما وقعت الفتنة في سنة 1860 في بلاد الشام أرسل في مأمورية إلى بلاد الشرق، وفي سنة 1863 عين أسقفاً لمدينة نانسي في فرنسا وبعد ذلك بأربع سنوات أنشئت لأجله وظيفة رئيس الأساقفة في مدينة الجزائر، ومن ذلك العهد ظهرت أعماله وشاعت فضائله، وما انعقد مجمع روما في سنة 1870 كان من أول القائلين بعاصمة البابا وترشح للانتخاب بالنيابة عن مقاطعة البيرنات السفلية فلم ينجح وخاب خيبة سياسية أخرى في الانتخابات التي وقعت سنة 1871، وفي عام 1874 أسس إرسالية الصحراء والسودان، ثم نظم طائفة الآباء البيض في الجزائر، وبعد ذلك في طرابلس وفي تونس، وهو من أكابر رجال هذا العصر بل قليل منهم من تنجدب إليه النفس وتميل نحوه العواطف مثله، وفي ملامحه اللطف والطيبة والثبات وهو من البلاغة والفصاحة بمكانة قل أن يناظره فيها غيره، وقد أتى بكثير من الأعمال الخيرية التي تخلد له الشكر مدى الدهر، وقد اكتسب رتبة الدكتور في الأدب وفي الحقوق وفي اللاهوت، وهو من أفضل الأدباء وأكابر المحققين، ولو أنه اشتغل بالأمور الدنيوية لكان الآن متربعاً في أرقى المناصب وأأسنى المراتب؛ لأنه جمع صفات السياسة والكياسة والدرایة والتنظيم والترتيب وصدق العزيمة وثبات المقصود، وغير ذلك من جميل الخلال.

ولا تسل عما أتاه هذا الرجل من الأعمال لتقديم أفريقيا فإنه يجل عن الحصر، ويکاد يغيب عن الذکر، ولذلك فلا غرابة في أن العرب الذين خدمهم الكردينال خدمات فائقة في مدة القحط الذي وقع سنة 1867 سموه المرابط الأكبر والولي الأعظم، وجاهروا بأنه إذا كان غير المسلمين لا بد من دخولهم جهنم (في الكوشة) بنص القرآن، فلا شك أن الكردينال لافيجرى مستثنى من ذلك، وقد ساعد على توطيد أركان السلام في تونس أكثر من جيش فيه 100000 مقاتل.

هذا هو رأي "غامبتا"، وما يزيده اعتباراً أن "غامبتا" ما كان يخفى عداوته وكراحته للأعمال الكاثوليكية، وقبل مجيء الكردينال لافيجرى إلى تونس لم يكن بها مستشفيات ولا مدارس ولا تكايا للفقراء، بل ولا مقبرة للنصارى، فلم تمض سنتان حتى بدل الأوضاع وأذهب الأحقاد، وهذا الخواطر، وجمع الكلمة، وأسس كثيرةً من العمائر الخيرية والوطنية والدينية، وجمع لها المال اللازم بنفسه من أفراد الناس، وقام في جميع أنحاء تونس بالتأسيس والعمارة والترميم والتعليم والتنظيم، وبعث بالإرساليات الدينية إلى أواسط Africique، وشاد كنيسة كتدرائية (جامعة) مؤقتة في تونس في ظرف ستين يوماً فقط، وبنى المدرسة الجميلة المعروفة بمدرسة سان شارل، وأوجد جبانة وديراً في مدينة تونس، وأقام كنيسة كتدرائية في قرطاجة، وأكثر المدارس المجانية والمستشفيات والملاجئ الخيرية في كل مكان، وجال في أقطار Africique كنهر يفجع بالخيرات والبركات، ولكن الصنيع الذي يخلد ذكره على مدى الأدوار هو مشروعه الفائق الفاخر الذي غايتها منه إحداث العقبات

في طريق النخاسين، وشهاره الحرب العوان عليهم، وقد فاز في ذلك فوزاً عظيماً؛ إذ جعل الملوك والأمم تنضم إلى لواهه في هذا الجهاد، ولهذا المقصود ألقى خطاباته الطنانة الرنانة التي سارت بذكرها الركبان في جميع أقطار أوروبا، وهي في غاية البلاغة لما صورته من الأفكار السامية والحقائق التي تتصدع لها الأفئدة. اه ملخصاً.

Dictionnaire des contemporains ما تعريبه:  
وقد رأيت في معجم المعاصرين

لافيجري هو من أصحاب فرنسا، وقد تحصل على رتبة الدكتورية في اللاهوت، واشتهر في التعليم، وصار مدرساً للتاريخ الكنائي في مدرسة باريس العليا Faculte de Paris، وقد وظف في وظائف شرف كثيرة في معية البابا برومـة، ثم بعد ذلك صار عضواً في المجلس الإمبراطوري للمعارف العمومية، ثم عين رئيساً لأساقفة الجزائر، فأسس فيها مدارس أيتام كثيرة، وخصصها لأولاد العائلات العربية التي برح بها الفقر، وعضتها أنبياء الاحتياج، وقد حاول نشر الديانة النصرانية فيما بين أولاد أهالي الجزائر فناؤاته الحكومة الحربية فيها وعارضته معارضة شديدة استوجبت وقوع جدال هائل بينه وبين المارشال ماكمـاهون (سنة 1868)، وهو حائز لنشان أو فيسيه دولا ليجيـون دونور، ولـه كتب ابتدائية، ولـه كتب كنائسية.

وقد اطلعت على أشياء كثيرة تختلف ذلك بالمرة، ولو ان اغلب الساخطين على الرجل يعترفون بفضلـه وسعة اطلاعـه، فمن ذلك خطبة القاما بمدينة شنتو Cento من أعمال إيطاليا في يوم 30 أغسطس سنة

1891 حضرة الأستاذ بالوني المدرس الآن في المدرسة الطليانية بمصر القاهرة، فاستخلصت منها ما يأتى، قال في سياق كلامه.

لافيجرى يساعد على إزالة أطلال قرطاجنة، وتبديد معالمها ليأخذ ما يجده فيها من المخلفات والأثار القديمة، ويرسلها إلى فرنسا، وأنه يسعى لنواح غاية سياسية، مالية، ولذلك استحوذ على الأرض التي لإرسالية الكبوشيين Capucine، وقد تأسست هذه الإرسالية في مدينة تونس منذ 300 سنة، ثم طرد الأسقف سونر ليأخذ مركزه لنفسه، واجتهد في وضع يده على الأرض المخصصة للمقبرة القديمة التي باسم سانت انطوان، وهي ملك المستعمرة الكاثوليكية في تونس ملكاً مؤبداً، ثم طرد من بقي من رهبان الإرسالية المذكورة واستبدلهم بآخرين من الفرنساوين، وطرده للكابوشيين من تونس ليس من السياسة في شيء، ولكنه عمل يخالف الأدب والدين مخالفة فاضحة، وقد اشتهر هذا الرجل في علاقاته مع النساء بما ينافي قواعد الأدب وواجبات الحشمة بالمرة، وما زال الناس في رومة يذكرون الاسم الذي أطلق عليه فيها أيام كان نازلاً بها في صباه، فقد عرف عند الخاص والعام بأنه زير النساء courieurdefemmes في ميدان إسبانيا، وأنه ليطلب لنفسه أن يرتقي إلى البابوية فيكون أكبر أكابر النصرانية، ويقال: إنه إذا نال هذه الغاية جعل مركزه في Africique، وجنوه من القساوسة الذين يقال عنهم أنهم يسعون في إلغاء النخاسة قد أوغلوا في الصحراء، واقتربوا من أبواب بلاد التكرور (بلاد النجر) حيث تقع هذه التجارة حقيقة، ولكن هناك أمر لا يفهمه الإنسان في أعمال هذا الكردينال الذي يتخذها ضد الاسترقاق، وذلك أنه يجتهد في تحرير الأرقاء في بلاد الشاسعة القاصية على يد

قسوس قد سلّحهم بالبنادق والمدافع، ومع ذلك نستغرب منه في تونس التي نراه فيها حاكماً مطلقاً التصرف يمكنه بكلمة واحدة تحرير عدد عديد من الأرقاء والإماء، وخصوصاً الإماء، فإنهم ما زالوا في دور الأغنياء ومنازل الكبار؛ إذ إنه يترك الفخر في البحث على إنقاذ الأرقاء في الحاضرة (تونس) نفسها إلى قنصل إنجلترا، وهو قادر على تمام ذلك من غير اتخاذ الرهبان المجندين ومن غير استعمال البنادق والمدافع، ولا أقول ذلك جزافاً، بل إنني بنفسي أخذت من قنصلياتو إنجلترا جارية من ضمن 29 جارية اعتقها القنصليات مرة واحدة، ولا شك أن أوروبا تجهل ذلك، ولا في جري يسكت عن يخبره بمثل هذه الأمور، ولا غرابة؛ إذ إن تحرر الأرقاء في تونس لا يستوجب إنفاق الدرهم والدينار، ولا يستلزم جمع القناطر المقنطرة لأجل الاستحسان على المالك الأفريقية، بحججة إنقاذ الأرقاء من ريبة الاستعباد.

وقد قابلت كثيرين من الذين عرفوه أيام إقامتهم الطويلة بتونس، فأخبروني بما يأتي بعضه:

هذا الرجل يشتري الأرقاء من أواسط أفريقيا، ثم يأتي بهم لتونس، ومن هناك يرسلهم إلى مالطة فيجبرهم على تغيير الإسلام واعتناق الديانة النصرانية، وبعد أن يعلمهم فيها ويصيرهم أساقفة يدعوهما الآباء البيض، ويبعث بهم إلى أواسط أفريقيا ثانية لأجل إلزام أقرانهم وأخوانهم بترك دياناتهم والاقتداء بهم في التمذهب بالنصرانية، وقد اشترى عربات لدفن الموتى وخيوطاً ويفاعلاً، ثم باع ذلك كلّه بأثمان باهظة إلى القومسيون البلدي في تونس، فأصاب من ذلك ريناً عظيماً، ومما يحكى عنه أيضاً أنه منذ ست أو سبع سنوات كان له كروم يقوم

بها رجل من الفلاحين، ويعتنى بشأنها، فطرده ووضع قسيساً في محله، ولجهل هذا بأمور الزراعة والعناية بالكرم فسد العنب ولم يأت بالخمر المعتاد الحصول عليه، فغضب لافيجري على القيسس المتفلح وعاقبه بعقوبة غريبة؛ إذ أزمه برعي الغنم والماشى في ضواحي سيدى بو سعيد في المرسى. وأسس مدرسة سان شارل ثم باعها للحكومة في تونس بربح عظيم جداً، وله في الجزائر مزرعات من الخرشوف والكروم يستغلها كأنه رجل من الأهالى ليس منقطعاً للدين وخدمته.

وأهم المزايا التي في هذا الرجل أنه على درجة عظيمة من الفهم والعرفان، وأنه متحصل على رتبة الدكتورية في اللاهوت والطب والحقوق والعلوم والفلسفة، وإذا خطب خلب الألباب وتملك العقول ولعب بالأفكار كيما شاء، وفي وجهه سماحة وشاشة تفران الإنسان ولا تخبرانه بما انطوى عليه من سوء المقاصد وردئيل السجايا، والحق أنه تاجر لا خادم للديانة، وإذا عاداه أحد أشهر عليه الحرب العوان، وواصل عليه الطفيان حتى لا يكون له مخلص منه ولا مناص، وقد أرسل رجلاً من أشياعه إلى مالطة وعينه في وظيفة دينية على شرط أنه يخصص له نصف وظيفتها ودخلها، فتم الأمر، ولكن الرجل كان معه تعليمات سياسية أخرى، فلم يتبصر في كيفية إنفاذها، ومما يدل على ذلك أنه قام ذات يوم على مائدة جمعت كثيراً من الناس، ثم رفع الكأس قائلاً: لتحبى الجمهورية الفرنساوية، فطردته الحكومة الإنكليزية منها.

وقد رويت لي أشياء كثيرة اجتنز عنها، ففيما سبق كفاية.

# الفهرس

5 .....	مقدمة المترجم.....
7 .....	فاتحة الكتاب.....
9 .....	الرق في الإسلام.....
11 .....	الباب الأول الاسترقة في الأزمان القديمة.....
11 .....	الفرع الأول الاسترقة عند قدماء المصريين.....
12 .....	الفرع الثاني الاسترقة عند الهنود.....
14 .....	الفرع الثالث الاسترقة عند الآشوريين والأمم الإيرانية.....
16 .....	الفرع الرابع الاسترقة عند الصينيين.....
17 .....	الفرع الخامس الاسترقة عند العبرانيين.....
19 .....	الفرع السادس الاسترقة عند الإغريق.....
23 .....	الفرع السابع الاسترقة عند الرومانيين.....
29 .....	الباب الثاني الكلام على الاسترقة في القرون الوسطى.....
30 .....	الفرع الأول الاسترقة عند الغاليين.....
31 .....	الفرع الثاني الاسترقة عند الجرمانيين.....
32 .....	الفرع الثالث الاسترقة عند الإفريقي.....
33 .....	الفرع الرابع الاسترقة عند الويزيقوط.....
33 .....	الفرع الخامس الاسترقة عند الاستروقوط واللومبارديين.....
34 .....	الفرع السادس الاسترقة عند الانجلوساكسون.....
35 .....	الباب الثالث الاسترقة في الأزمنة الحديثة.....

36.....	<b>القانون الأسود.....</b>
45.....	<b>الباب الرابع الاسترقاق في الديانة النصرانية.....</b>
53.....	<b>الباب الخامس الاسترقاق عند أهل الإسلام (تمهيد).....</b>
56.....	<b>الفرع الأول في منبع الاسترقاق.....</b>
63.....	<b>الفرع الثاني في معاملة الرقيق.....</b>
77.....	<b>الفرع الثالث في نكاح الأرقاء.....</b>
80.....	<b>الفرع الرابع في العتق.....</b>
87.....	<b>الفرع الخامس خلاصة ما تقدم.....</b>
88.....	<b>الفرع السادس في التطبيق والخاتمة.....</b>
91.....	<b>الباب السادس الكلام على الرق في مصر من حيث العرف والأخلاق....</b>
96.....	<b>يقول مترجم هذه الرسالة.....</b>
97.....	<b>الملحق الأول.....</b>
101.....	<b>الملحق الثاني.....</b>
103.....	<b>الملحق الثالث.....</b>
107.....	<b>الملحق الرابع.....</b>
109.....	<b>الملحق الخامس.....</b>
113.....	<b>الملحق السادس.....</b>
113.....	<b>الإسلام والاسترقاق.....</b>
117.....	<b>الملحق السابع.....</b>
119.....	<b>الملحق الثامن.....</b>
122.....	<b>الملحق التاسع.....</b>

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

تم تحميل هذه المادة من:

مكتبة المحتدين الاسلامية لمقارنة الاديان

<http://kotob.has.it>

<http://www.al-maktabeh.com>